

الْحَدِيدُ الْفَيْلَانُ  
بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ  
الشَّافِعِيُّ وَالْجَعْلَيُّ وَاصْحَابِهِ

لِشَيْخِ الْسُّنْنَةِ الْإِمَامِ الْجَافِرِ

لِبَيْنِ كِتَابِ الْبَيْهِقِيِّ

٤٥٨ - ٣٨٤ هـ

مُحَمَّدُ لِرَوْلَ مَرْتَهْ عَلَى حَمْسَةِ أُصُولِ فَضْيَّةِ

تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ

فِيْنُو الْبَحْرُ الْعَلَمِيُّ بِسْرَكَرَةِ الرَّوْضَةِ

مُحَمَّدُ اسْرَافُ / مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْفَتَاحِ النَّحَا

المُجْلِدُ الثَّانِي

الرَّوْضَةُ لِلنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ

(المشرف العلمي):  
مُحَمَّدْ بْنُ عَبْدِ الْفَتَاحِ أَبُو شَدَا النَّحَالِ

## الطبعة الأولى

٢٠١٥ هـ - ١٤٣٦ م  
رقم الإيداع: ١١١٦٤ / ٢٠١٥  
التقييم الدولي: ٩٧٨-٩٧٧-٨٥٢٠٢-٥-٥

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لشركة الروضة للنشر والتوزيع ولا يجوز طبع أي جزء من الكتاب أو ترجمته لأي لغة أو نقله ونسخه على أية هيئة أو نظام إلكتروني أو على الإنترنت دون موافقة كتابية من الناشر إلا في حالات الاقتباس المحدود بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر.

### الروضة للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - ٢٦ شارع ميدان الجمهورية - عابدين - القاهرة.

Email: [alrawdait@gmail.com](mailto:alrawdait@gmail.com)

تلفون: ٠٠٩٦٦٥٦٧١٣١٤٦٠، ٠٠٩٦٦٥٠٥١٧٥١٠٠، ٠٠٢٠١٠١٧٨٩٨٦٤

الخواص

بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ

الشافعِيُّ وَالْجَنْوِيُّ وَاصْحَابِهِ

المجلد الثاني



ذِكْرُ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ حَمَّالُهُمَا

مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ مِمَّا وَرَدَ فِيهِ خَبْرٌ أَوْ أَئْكُلٌ



## مَسَالَةُ (٥١) مَعْرُوفٌ

وَقْتُ الْعَصْرِ يَدْخُلُ بِمَصِيرِ ظِلِّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: يَدْخُلُ وَقْتُهَا إِذَا صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهِ<sup>(٢)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَجَرِ مَا:

[٤٠] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ دَاؤِدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْحَسَنِ<sup>(٣)</sup> بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَّ أَبُو حَامِدَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الْحَافِظَ إِمْلَاءً مِنْ حِفْظِهِ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا أَيُوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ حَزْمٍ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا مَسْعُودًا قَالَ: نَزَلَ حِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الظُّهُرَ حِينَ زَالَتْ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِهِ مَرَّةً، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَתَمَةَ -وَهِيَ الْعِشَاءُ-

(١) انظر: الأم (٢/٦٠)، وختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢/١٥)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/١٠)، والمجموع (٣/٢٩).

(٢) انظر: الأصل (١/٤٥)، والمبسوط للسرخي (١/٤٢)، وتحفة الفقهاء (١/١٠٠)، وبدائع الصنائع (١/١٢٢)، والهدایة في شرح البداية (١/٤٠)، وتبیین الحقائق شرح کنز الدقائق (١/٧٩).

(٣) ضبب عليه في (د).

حينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ فَأَخَرَ الظُّهُرَ إِلَى قَدْرِ ظِلِّهِ، وَأَخَرَ الْعَصْرَ إِلَى قَدْرِ ظِلِّهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَلَى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَعْتَمَ بِالْعِشَاءِ، ثُمَّ أَصْبَحَ بِالصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ: مَا يَيْنَ هَذِينِ صَلَاتَهُ<sup>(١)</sup>.

[١٠٤١] قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: وَكَانَ عَطَاءً بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ حَوْمًا كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ<sup>(٢)</sup>.

[١٠٤٢] قَالَ صَالِحٌ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزَّبِيرِ الْمَكْيِيُّ يُحَدِّثُنَا مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ<sup>(٣)</sup>.

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ؛ فَقَدْ احْتَاجَ الْبُخَارِيُّ بِأَيْوَبَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَسَائِرُ رُوَايَتِهِ مُتَّقِقٌ عَلَى [ق/٩٨ أ] عَدَالَتِهِمْ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ مُتَّصِلٌ. وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا:

[١٠٤٣] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُوشِ الرِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبِلٍ حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَانَ، أَنَا ابْنُ أَبِي عَاصِمِ وَالْفِرِيَابِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْحِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي شُورُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧ / ٢٦٣) من طريق أبي بكر بن حزم بنحوه.

(٢) السنن الكبير للمؤلف (٣ / ٢٨).

(٣) المصدر السابق (٣ / ٢٨).

[د/١٠٨] أَبْيَ رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلَّى مَعَنَا». فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ حِينَ طَلَّ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الظَّهُرَ حِينَ زَاغَتِ<sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيُ<sup>(٣)</sup> الْإِنْسَانِ مِثْلُهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ<sup>(٤)</sup> الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ قَبْلَ<sup>(٥)</sup> غَيْوَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فَأَسْفَرَ<sup>(٦)</sup> إِلَيْهَا حِدَّاً، ثُمَّ صَلَّى الظَّهُرَ حِينَ كَانَ فِيُ<sup>(٧)</sup> الْإِنْسَانِ مِثْلُهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيُ<sup>(٨)</sup> الْإِنْسَانِ مِثْلِهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ غَيْوَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ شَطْرُهُ<sup>(٩)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ الْفَرِيَابِيِّ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شَطْرُ اللَّيْلِ.

وَتَابَعَهُ بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ عَنْ عَطَاءٍ بِمِثْلِ رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ، وَذَلِكَ مُخْرَجُ<sup>(٦)</sup> بَعْدَ هَذَا.

[١٠٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الشِّيرَازِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبَ الطَّبَرَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، ثنا الْفَرِيَابِيُّ. (ح)

[١٠٤٥] وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

(١) قوله: «رسول الله ﷺ» ليس في (ق).

(٢) زاغت الشمس: مالت.

(٣) ضبب عليه في (د)، وفي أصل الرواية: «حين».

(٤) أسفرب صلاة الصبح: أي أخرها حتى أضاء الفجر.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦/٣١٢١).

(٦) في (س): «يخرج».

عبد الرزاق<sup>(١)</sup>. (ح)

[١٠٤٦] وأخبرنا عليٌّ، أنا سليمان، ثنا عليٌّ بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم.

(ح)

[١٠٤٧] وأخبرنا عليٌّ، أنا سليمان، ثنا عليٌّ بن جبلة، ثنا<sup>(٢)</sup> الحسين بن حفص، كلُّهم عن سفيان الثوري. (ح)

[١٠٤٨] وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا أبو المثنى، ثنا مسدود، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان - وهذا لفظ حديث ابن عبدان - عن عبد الرحمن بن الحارث المخزوبي، عن حكيم بن حكيم<sup>(٣)</sup> بن عباد بن حنيف، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمْنِي حِرْيَلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِي الظَّهَرَ حِينَ رَأَتِ الشَّمْسُ عَلَى مِثَالِ قَدْرِ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ [س/٧٩] شَيْءٍ قَدْرَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ عَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرُمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظَّهَرَ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ قَدْرَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمِ لِوَقْتٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، [ق/٩٨ ب] هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٥٣١).

(٢) في (س): «أنا».

(٣) قوله: «ابن حكيم» ليس في (ق).

(٤) ضبب عليه في (د).

الأَنْبِيَاءَ قَبْلَكَ، وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارَوَرْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
الْحَارِثِ:

[١٠٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ  
الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا جَدِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزَّبِيرِيُّ، ثنا  
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup>. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَاسِ  
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي  
سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ،  
فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الشَّافِعِيُّ بِحِجَّةِ اللَّهِ: وَهَذَا نَأْخُذُ، وَهَذِهِ الْمَوَاقِيتُ فِي الْحَاضِرِ<sup>(٤)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثٍ هُوَ لَاءٌ<sup>(٥)</sup>.  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٠٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيٍّ الْمُقْرِئُ، أَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ / ٣٧٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٦٩).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ١٥٦).

(٤) المصدر السابق (٢ / ١٥٧).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٣٤٨).

ثنا حَمَادُ بْنُ رَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ: «إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ قَبْلَكُمْ مَثَلُ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مَا بَيْنَ غُدْوَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى<sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ<sup>(٢)</sup> نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرٌ عَمَلاً وَأَقْلَلَ عَطَاءً<sup>(٤)</sup>! قَالَ: هَلْ نَقْصَتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مِنْ أَشَاءُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ<sup>(٥)</sup>.  
وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٦)</sup>.

وَهَذَا لَا حُجَّةٌ لَهُمْ فِيهِ؛ لِجَوَازِ حُصُولِ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ<sup>(٧)</sup> فِي الزَّمَانِ الْيَسِيرِ  
فَلَا يَدْلُلُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ وَقْتَ الظَّهَرِ أَطْوَلُ.

ثُمَّ قَدْ رَوَاهُ سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ كَمَا:

[١٠٥١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو  
بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّارَبْرَدِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَبُو الْمُوَجَّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا

(١) ضبب عليها في (ق) و (د).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٤) في (س): «إعطاء».

(٥) صحيح البخاري (٩٠ / ٣).

(٦) المصدر السابق (٩٠ / ٣).

(٧) في (د): «الكبير».

عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ<sup>(١)</sup>، [١٠٩/د] عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَقَوِّكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى عُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ<sup>(٢)</sup> أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا حَتَّى انتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا حَتَّى صُلِّيَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيُّوكُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ<sup>(٣)</sup> وَأُعْطِيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلاً وَأَكْثُرُ أَجْرًا! قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَ مِنْ أَشَاءُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدَانَ<sup>(٤)</sup>. وَلَمْ يُخْرِجْهُ مُسْلِمٌ.

وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ [٩٩/ق] يُحْتمِلُ أَنْ يَكُونَ عَمَلُ النَّصَارَى مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلِذَلِكَ قَالُوا: مَا بَالُنَا أَكْثَرُ عَمَلاً. وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ» يَرْجِعُ إِلَى تَارِيخِ بَعْثَةِ عِيسَى وَنَزُولِ الْإِنْجِيلِ عَلَيْهِ لَا إِلَى وَقْتِ الظُّهُورِ، وَمِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ يَكُونُ زَمَانُ الْيَهُودِ؛ فَلِذَلِكَ قَالُوا فِي الْمَثَلِ: مَا بَالُنَا أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقْلَ أَجْرًا.

ثُمَّ خَالَفَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ فَرَوَاهُ كَمَا:

[١٠٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو

(١) قوله: «ابن يزيد» ليس في (د).

(٢) في (د)، (س): «أوتى».

(٣) قوله: «الشمس» ليس في (د)، (س).

(٤) صحيح البخاري (٩/١٥٦).

يَعْلَى<sup>(١)</sup>، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. (ح)

[١٠٥٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاً، أَنَا<sup>(٢)</sup> يُوسُفُ وَإِبْرَاهِيمُ الْجَوْهِرِيُّ وَالْمَسْرُوقِيُّ، قَالُوا: ثَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثْلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ثُمَّ قَالُوا<sup>(٤)</sup>: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَجْرِتِكُمُ الَّتِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا عَمِلْنَا<sup>(٥)</sup> بَاطِلٌ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، اعْمَلُوا بِقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَخُذُّوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبْوَا، فَتَرَكُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ: اعْمَلُوا بِقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمُ الَّذِي شَرَطْتُ لِهُؤُلَاءِ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا، بَاطِلٌ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ لَهُمْ: كَمِلُوا بِقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، وَخُذُّوا أَجْرَكُمْ. فَأَبْوَا عَلَيْهِ، وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ فَعَمِلُوا<sup>(٦)</sup> بِقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ وَالْأَجْرَ<sup>(٧)</sup> كُلَّهُ، ذَلِكَ<sup>(٨)</sup> مَثْلُ الْيَهُودِ

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٣ / ٢٩٧).

(٢) في (د)، (س): «ثنا».

(٣) في (د)، (س): «أنا».

(٤) في (س): «فقالوا».

(٥) مكانها بياض في (س).

(٦) في (س): «فعملوا له».

(٧) ضمير عليها في (ق).

(٨) قوله: «ذلك» ليس في (س). وضمير عليه في (ق)، (د).

وَالنَّصَارَى تَرْكُوا مَا أَمْرَهُمُ اللَّهُ وَمَثَلُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَلُوا هُدًى اللَّهِ وَمَا  
جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَاسِمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ<sup>(١)</sup>.

فَهَذَا الْحَدِيثُ فِي مَعْنَى مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَالْقَصْدُ مِنْهُ بَيَانُ  
إِكْمَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَعْمَلُوا لَهُ دُونَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَلِذَلِكَ اسْتَحْقُوا  
بِوَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَا اسْتُؤْجِرُوا عَلَيْهِ، وَلَا دَلَالَةً لَهُمْ فِي هَذَا، وَالرُّجُوعُ فِي بَيَانِ  
الْأَوْقَاتِ [س/٩٨] إِلَى الْأَخْبَارِ الَّتِي سِيقَتْ لَهَا لَا لِمَا سِيقَ<sup>(٢)</sup> لِمَعْنَى آخَرَ،  
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) صحيح البخاري (١/١١٦).

(٢) في (ق): «سبقت لها لا لما سبق».

## مسالة (٥٢) مُعَرَّفَةٌ

وَلِصَلَةِ الْمَغْرِبِ وَقْتٌ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَهَا وَقْتَانٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ مُعَلِّقاً عَلَى صِحَّةِ الْخَبَرِ<sup>(٣)</sup>.

فَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَهَا وَقْتَانَ وَاحِدَانَا:

[١٠٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمِ بْنِ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثنا<sup>(٥)</sup> أَبُو الْمُوَاجِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، ثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جِبْرِيلُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». ثُمَّ ذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، [ق/٩٩/ب] ثُمَّ لَمَّا جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ

(١) انظر: الأم (٢/١٦٢)، وختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢/١٩)، والمجموع (٣/٣٢).

(٢) انظر: الأصل (١/١٤٦)، والمبسوط للسرخي (١/١٤٤)، وتحفة الفقهاء (١١/١٠١)، وبدائع الصنائع (١/١٢٣)، والهدایة في شرح البداية (٤٠/١)، وتبیین الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٨٠).

(٣) انظر: المجموع (٣/٣٣).

(٤) في (س): «ثنا».

(٥) في (د): «أنا».

في<sup>(١)</sup> وقت واحد<sup>(٢)</sup>.

[١٠٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَوَ الْعَبَاسِ الْقَاسِمَ بْنَ الْقَاسِمِ السَّيَارِيِّ، وَأَبَوَ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنَ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيَّاً بِمَرْوَةِ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْمَوْجِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو الْفَزَارِيُّ، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي وَهُبْ بْنُ كَيْسَانَ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عليه السلام إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظَّهَرَ. [د/ ١١٠] فَقَامَ فَصَلَّى الظَّهَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى كَانَ فِي الرَّجُلِ مِثْلُهُ فَجَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْرَ. فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتْ سَوَاءً، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى ذَهَبَ<sup>(٣)</sup> الشَّفَقُ فَجَاءَهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ لِلصُّبْحِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ فِي الرَّجُلِ مِثْلُهُ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظَّهَرَ. فَقَامَ فَصَلَّى الظَّهَرَ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ فِي الرَّجُلِ مِثْلِيهِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَقُتُّا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ. ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ<sup>(٤)</sup> الْأَوَّلُ

(١) في (د): «وفي».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤٧٠).

(٣) في (س): «غاب».

(٤) قوله: «الليل» ليس في (د)، وضبه عليه في (ق)، وبهذا له ناسخ (س) ورقم عليه حرف (ط).

فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ. ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ حِدَّاً فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الصُّبْحَ. ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذِينِ كُلُّهُ وَقْتٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّامٍ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَدْ رَوَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍّ هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ الْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(١)</sup>.

[١٠٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَقِيقِيِّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَغَيْرِهِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا قَالُوا<sup>(٢)</sup>: كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَشْبَهَ وَلَدِ عَلَيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِهِ فِي التَّالِهِ وَالْتَّعْبِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمَوَاقِيتِ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى بِهِ<sup>(٤)</sup> الْمَغْرِبَ. يَعْنِي فِي الْيَوْمِ الثَّانِي بَعْدَمَا غَابَ الشَّفْقُ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خِلَافِ هَذَا، وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

[١٠٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيرِفِيِّ بِمَرْوَةَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيِّ، ثَنَا أَيُوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٥)</sup>، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُويسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٦٥).

(٢) في (ق) و (د): «قال».

(٣) المصدر السابق (١/٤٦٦).

(٤) قوله: «به» ليس في (د).

(٥) في (د) و (س) زيادة: «بن بلال».

حَكِيمٌ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافعٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ وَقَتْنَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيًّ [ق. ١٠٠ / أ.] فِي ذَلِكَ.

[١٠٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمُ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْجَبَارِ -يَعْنِي ابْنَ الْعَلَاءِ- ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ، ثنا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ فِي وَقْتَنَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّ صَلَالَاهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ».

[١٠٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعبَةُ، ثنا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو -يَعْنِي ابْنَ الْحَسَنِ- قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظَّهَرَ بِالْهَاجِرَةِ<sup>(٣)</sup>، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسَ حَيَّةً<sup>(٤)</sup>، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ؛ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وَإِذَا قَلُوا أَخْرَ، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ

(١) المصدر السابق (١/٤٦٧).

(٢) في النسخ الخطية: «أبو جعفر ثنا محمد بن صالح»، وزاد في (س): «ابن هانئ»، والمبث من السنن الكبير (٣/٢١٧) بسنده ومتنه.

(٣) الهاجرة: نصف النهار، وقت اشتداد الحر.

(٤) قوله: «والشمس حية» قال الخطابي: «يفسر على وجهين: أحدهما: أن حياتها شدة وهجها وبقاء حرها لم ينكسر منه شيء، والوجه الآخر أن حياتها صفاء لونها لم يدخلها التغير». معالم السنن (١/١٢٧).

بغلسٍ<sup>(١)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

فَهَذَا فِعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْدًا لِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ قَالَ:  
«صَلُوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي»:

[١٠٦٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو  
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا  
عَبْدُ الْوَهَابِ التَّقِيفِيُّ، عَنْ أَبِي يَأْيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، ثنا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ  
الْحُوَيْرِثَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي، فَإِذَا  
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَوْدُنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلَيُؤْمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَى<sup>(٥)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ<sup>(٦)</sup>، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ التَّقِيفِيِّ بِهَذَا.  
وَعَلَى هَذَا إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ [س/١٣٩] عَمَلًا؛ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ عِنْدَ  
غُرُوبِ الشَّفَقِ جَمَاعَةٌ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَصَارَ<sup>(٧)</sup> ذَلِكَ كِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى  
أَعْدَادِ رَكَعَاتِ الصَّلَاةِ<sup>(٨)</sup>.

(١) الغلس: ظلمة آخر الليل، وقيل: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

(٢) صحيح البخاري (١/١١٧).

(٣) صحيح مسلم (٢/١١٩).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/٣٠٠).

(٥) صحيح البخاري (١/١٢٨).

(٦) صحيح مسلم (٢/١٣٤).

(٧) في (س): «فكان».

(٨) في (د) و (س): «الصلوة».

[١٠٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاطِنِي بِمَرْوَةَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْحَاقَ. (ح)

[١٠٦٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلَىٰ الرُّوْذَبَارِيُّ [د/ ١١١] وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ بْنَ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عُيْنَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِيمٌ عَلَيْنَا أَبُو آيُوبَ غَازِيًّا، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ مِصْرَ، فَأَخَرَ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو آيُوبَ فَقَالَ لَهُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟ فَقَالَ: شُغْلُنَا. قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي يَهْجِرُ -أَوْ قَالَ: عَلَىٰ الْفِطْرَةِ- مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَىٰ أَنْ تَشْتَكِنَ النُّجُومُ»<sup>(١)</sup>.  
رَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ عَنِ النَّبِيِّ قَسْطَنْطِنْطِيلُوسَ بِمَعْنَاهُ.

[١٠٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي [ق/ ١٠٠ ب] أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيرَفِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا مَكْيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مَكْيٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٤٦).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٧).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٥).

وروى رافع بن خديج قال: كننا نصلّى المغرب على عهد رسول الله ﷺ  
فينصرف فاحدنا وإنه ليتظر إلى موافق نبله<sup>(١)</sup>.  
وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عماليه أن صلوا المغرب إذا غربت  
الشمس<sup>(٢)</sup>.

وربما استدلوا بما:

[١٠٦٤] أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي بطوس،  
أنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن  
قتادة، سمع أبا أيوب، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «وقت  
الظهر ما لم تحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت  
المغرب ما لم يسقط نور الشفق<sup>(٤)</sup>، ووقت العشاء إلى نصف الليل، ووقت  
صالة الفجر ما لم تطلع الشمس<sup>(٥)</sup>.  
آخر جهه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ<sup>(٦)</sup>. ولم يخرجه  
البخاري.

ورواه ابن المبارك عن شعبة وقال فيه: قال شعبة: حددني به ثلاثة

(١) قال النووي: «معناه أنه يذكر بها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى نصرف  
ويرمي أحدها النبل عن قوسه ويصر موقعه لبقاء الضوء». المنهاج (١٣٦ / ٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٧ / ٣).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٤ / ١).

(٤) أي انتشاره وثوران حرته.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (٤٥ / ٤).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١٠٤).

مَرَّاتٍ؛ فَرَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَرَّاتَيْنِ لَمْ يَرْفَعْهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ<sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ شُعبَةَ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ شُعبَةَ: حَدَّثَنِي [د/ ١١٢] بِهِ مَرَّاتَيْنِ؛ مَرَّةً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَرَّةً لَمْ يَرْفَعْهُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شُعبَةَ: حَدَّثَنِي بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّاتَيْنِ، وَمَرَّةً لَمْ يَرْفَعْهُ.

وَالْحَدِيثُ فِي رَفْعِهِ شَكٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ جَوَازَ مَدِّهَا بَعْدَ دُخُولِهِ فِيهَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى غَيْوَةِ الشَّفَقِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا.

[١٠٦٥] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَحْمِشٍ، ثنا أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُوبَ الرَّازِيُّ، أَنَا عَلَيْيَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا شُعبَةُ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَرْعَرَةَ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ: «اشْهَدْ مَعَنَا الصَّلَاةَ». فَأَمَرَ بِلَا لَا فَأَذَنَ بِغَلَسٍ، فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ

(١) في (د): «قال».

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ١٠٥).

(٣) المصدر السابق (٢/ ١٠٤).

الفجر، ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء، ثم أمره بالعصر والشمس مرتقاً، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق، ثم أمره الغد فنور بالصبح<sup>(١)</sup>، ثم أمره بالظهر فأبرد، ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخلطها صفرة، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق، ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه شك حرمي - فلما أصبح قال: «أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت».

آخر جه مسلم في الصحيح عن إبراهيم بن محمد بن عرفة<sup>(٢)</sup>.

وكذلك رواه سفيان الثوري عن علقمة بن مرثيد، ويقال: عنه أخذ شعبة:

[١٠٦٦] أخبرنا<sup>(٣)</sup> أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن يويس، ثنا عباد بن صالح<sup>(٤)</sup> وذكرت له حديث شعبة عن علقمة بن مرثيد في المواقف فقال: أنا والله سألت شعبة عنه فقال<sup>(٤)</sup> شعبة: حدثني سفيان بن سعيد الثوري، عن علقمة بن مرثيد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: قال [١١٢] رسول الله ﷺ «أَمْنِي حِبْرِيلُ». وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.  
ويقال: إنما أخذه عن قيس بن الربيع.

[١٠٦٧] أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العبراني، ثنا جدي يحيى بن منصور القاضي، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا محمد بن بشير العبدلي، ثنا

(١) أي أسفار، من النور، وهو الإضاءة.

(٢) صحيح مسلم (١٠٦ / ٢).

(٣) في (د): «أخبرنا».

(٤) في (س): «فقال قال».

(٥) آخر جه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٩٧ / ٢) من طريق محمد بن يونس به.

حرمي بن عمارة، ثنا شعبة، عن علقة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ في المواقف.

[١٠٦٨] قال ابن بشار: فذكرت هذا الحديث لابي داود فقال: ينبعي أن تكبر على صاحب هذا الحديث. فقلت له، فقال: هو من حديث قيس. فمحوته<sup>(١)</sup>.

[١٠٦٩] وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، أنا محمد بن إبراهيم الأصبhani، أنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا بندار. فذكر إسناد الحديث ثم قال: قال بندار: فذكرته لأبي داود فقال: صاحب هذا الحديث ينبعي أن يكبر عليه. قال بندار: فمحوته [١٤٠ / ١] من كتابي.

قال أبو بكر: غلط أبو داود وغر بندار، وهذا خبر صحيح على ما قد رواه الثوري أيضاً عن علقة<sup>(٢)</sup>.

[١٠٧٠] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ رحمه الله، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنا أبو نعيم. (ح) وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبhani إملاء وقراءة، أنا أبو بكر أحمد بن سعيد الإخميسي بمكة، ثنا موسى بن الحسن، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، ثنا بدر بن عثمان، حدثني أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه أتاه سائل فسأله عن مواقف الصلاة، فلم يرد عليه شيئاً، فأمر باللأ فأقام الفجر حين اشتق الفجر، والناس لا يكاد

(١) أخرجه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢ / ٢١٠) من طريق محمد بن بشار به.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١ / ٤٢٢).

يَعْرِفُ بِعُضُّهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمْرَهُ فَأَقَامَ الظُّهُرَ حِينَ زَالَ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انتَصَفَ النَّهَارُ، وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، وَأَمْرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعٌ، ثُمَّ أَمْرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمْرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ الظُّهُرَ حَتَّى<sup>(١)</sup> كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَخَرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ [ق ١٠١ ب] مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: احْمَرَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ، ثُمَّ قَالَ: «الْوَقْتُ فِيمَا<sup>(٢)</sup> بَيْنَ هَذَيْنِ». لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ يُوسُفَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَانِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ<sup>(٣)</sup> بِهَذَا الْلَّفْظِ. وَأَخْرَجَهُ بَعْدَهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي<sup>(٤)</sup>:

[١٠٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْبَيَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٍ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ<sup>(٥)</sup>.

(١) في (د): «حين».

(٢) في (س): «ما».

(٣) صحيح مسلم (٢/٦١٠).

(٤) المصدر السابق (١/٧١٠).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/١١٥).

[١٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَوَ بَكْرِ بْنَ إِسْحَاقَ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلْمَيْ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظَّهَرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ<sup>(٢)</sup> وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَضَعُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الْأَفْقُ<sup>(٣)</sup>، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الْأَفْقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَتَصَبَّضُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ».

قَالَ عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ بْنُ مُحَمَّدَ: هَذَا لَا يَصِحُّ مُسْنَدًا، وَهُمْ فِي إِسْنَادِهِ أَبْنُ فُضَيْلٍ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ: يُقَالُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ بْنَ عَزْوَانَ وَاهِمُ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ، فَذَكَرَهُ.

(١) المصدر السابق (٣/١١٦).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) الأفق: واحد آفاق السماء والأرض. والمعنى: حين يغيب ما في الأفق من الشفق. وسيأتي في المسألة القادمة الخلاف حول المقصود بالشفق؛ قال ابن الأثير: «الشَّفَقُ من الأضداد، يقع على الْحُمْرَةِ الْتِي تُرِي فِي الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَغْيِبِ الشَّمْسِ، وَبِهِ أَخْذُ الشَّافِعِيِّ، وَعَلَى الْبَيْاضِ فِي الْأَفْقِ الْغَرْبِيِّ بَعْدَ الْحُمْرَةِ الْمَذَكُورَةِ، وَبِهِ أَخْذُ أَبْوَ حَنِيفَةَ». النهاية (شفق).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/٤٩٢).

[١٠٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ حَدِيثَ مُحَمَّدٍ بْنِ فُضَيْلٍ [١١٣/د] عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَحْسَبُ يَحْيَى يُرِيدُ «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا»، وَقَالَ: إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ<sup>(١)</sup>.

[١٠٧٤] وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَأْسِنَادُه سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا». رَوَاهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا<sup>(٢)</sup>:

[١٠٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدٌ [ق ١٠٢ / أ] بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضِيرِ، ثنا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو، ثنا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ<sup>(٣)</sup>: آخِرًا وَأَوَّلًا؛ فَأَوْلُ مِيقَاتِ الظُّهُرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ مِيقَاتُ الْعَصْرِ<sup>(٤)</sup>. تَابَعَهُ أَبُو زُبَيْدٍ عَبْنُرُ بْنُ الْقَاسِمِ؛ فَرَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا<sup>(٥)</sup>.



(١) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٣/٣٩٣).

(٢) المصدر السابق (٤/٦٦).

(٣) قوله: «يقال» ضرب عليه في (ق) و (د).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/٤٩٣) من طريق محمد بن أحمد بن النضر بنحوه.

(٥) المصدر السابق (١/٤٩٣).

## مسالة (٥٣) مُعَرَّفَةٌ

وَالشَّفَقُ الَّذِي يَدْخُلُ بِغُرُوبِهِ وَقُتُّ الْعِشَاءِ هُوَ الْحُمْرَةُ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: هُوَ الْبَيْاضُ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٠٧٦] حَدَّثَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِوقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ -يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ<sup>(٣)</sup>.

تَابَعَهُ رَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ:

[١٠٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدَانُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْءَةَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ

(١) انظر: الأم (٢/١٦٤)، وختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢/٢٣)، ونهاية المطلب (٢/٢١)، والمجموع (٣٩/٣).

(٢) انظر: الميسוט للسرخي (١/١٤٤)، وتحفة الفقهاء (١/١٠١)، وبدائع الصنائع (١/١٢٤)، والمداية في شرح البداية (١/٤٠)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٨٠).

(٣) قوله: «سقوط القمر» أي: وقت غروبه أو سقوطه إلى الغروب، و«الثالثة» أي: في الليلة الثالثة من الشهر.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/١٤٥).

حَبِيبُ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ الْعِشَاءِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ<sup>(١)</sup>.

وَخَالَفُهُمَا شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ؛ فَرَوَيَاهُ عَنْ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ.  
أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ:

[١٠٧٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ<sup>(٢)</sup>.  
وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[١٠٧٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشِيرٍ، [س/١٤١/أ][١] عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ: وَالشَّفْقُ الَّذِي هُوَ الْبَيَاضُ لَا يَغِيبُ إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ بِزَمَانٍ، وَقَدْ صَلَّاهَا قَبْلَهُ.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٤٩٨) من طريق جرير به.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة نسخة برنستون (٤٦).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٧٢).

[١٠٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيْوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ الظُّهُرِ إِلَى الْعَصْرِ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ إِلَى اصْفَرَارِ الشَّمْسِ، [١٠٢/ب] وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ إِلَى أَنْ تَذَهَّبَ حُمْرَةُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَصَلَاةُ الصُّبْحِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ»<sup>(١)</sup>.  
وَحَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>.

[١٠٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، أَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَأُورْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: الشَّفَقَ الْحُمْرَةُ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ يَقُولُ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَأُورْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ الشَّفَقَ الْحُمْرَةَ<sup>(٤)</sup>.

[١٠٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ، فَإِذَا

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/٤٤٦) عن عمار به.

(٢) رقم (١٠٤١).

(٣) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٢/٢٠٥).

(٤) ضبب عليه في (ق).

(٥) أخرجه أبو الفضل الزهربي في حديثه (ص ٦٠٣) من طريق أبي مصعب به.

**ذهبَتِ الْحُمْرَةُ فَقَدْ غَابَ الشَّفَقُ.**

قُلْتُ لِيَحْيَىٰ: سَمِعَ عَقْبَةُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا<sup>(١)</sup> يُنْكِرُ.  
وَرَوَاهُ أَبُو حُذَافَةَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [١٤/٤ ب] السَّهْمِيُّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ  
نَافِعٍ مُسْنَدًا، وَرُوِيَ كَذَلِكَ عَنْ عَتِيقِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ مَالِكٍ مُسْنَدًا، وَلَيْسَ  
بِشَيْءٍ، وَالصَّحِيفُ مَوْقُوفٌ.

[١٠٨٣] وأخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّ عَلَيْيَ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظَ  
قَالَ: قَرَأْتُ فِي أَصْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بِخَطِّهِ، ثنا عَلَيْيَ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ  
الْطَّيَالِسِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ، فَإِذَا غَابَ  
الشَّفَقُ وَجَبَتِ الصَّلَاةُ»<sup>(٤)</sup>.

[١٠٨٤] وَمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتُهُ عَنْهُ: أَنَّ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهِ،  
ثنا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَبْنُ الْقَهْزَادِ،  
ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِغِ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ  
كَانَ يَقُولُ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ. وَكَانَ يَقُولُ: قَالَ ذَلِكَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ.

[١٠٨٥] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، ثنا  
أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ،  
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، [س/١٤١ ب] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيِّ  
قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ.

(١) في (د): «قال نعم ينكر».

(٢) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٤/٧٣).

(٣) في (د): «وجب».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٥٧/أ).

[١٠٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثُ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُوبَكْرٍ الشَّيْخُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَىٰ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاؤِدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ.

[١٠٨٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: [ق ١٠٣ / أ] الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ الَّتِي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[١٠٨٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَاحِ، ثنا ثُورٌ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَتَهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ الْعِشَاءَ إِذَا ذَهَبَتِ الْحُمْرَةُ<sup>(١)</sup>.

[١٠٨٩] قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ ثُورٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ عُبَادَةَ وَشَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ قَالَا: إِنَّ الشَّفَقَ شَفَقَانِ: الْحُمْرَةُ وَالْبَيْاضُ، فَإِذَا تَوَارَتِ الْحُمْرَةُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ.

[١٠٩٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُوبَكْرٍ الشَّافِعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثنا مُعَلِّيٌّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ ثُورِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَا:

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٥٥٦) عن ثور بن يزيد به.

**الشفق شفقات:** الْحُمْرَةُ وَالْبَيْاضُ، فَإِذَا غَابَتِ الْحُمْرَةُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ، وَالْفَجْرُ فَجْرَانِ: الْمُسْتَطِيلُ وَالْمُعْتَرِضُ، فَإِذَا انْصَدَعَ الْمُعْتَرِضُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ<sup>(١)</sup>.

[١٠٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّا عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّهْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مَوْلَى طَلْحَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ<sup>(٢)</sup>.

[١٠٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْفَرَاءُ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ الَّتِي فِي الْمَغْرِبِ مِنَ الشَّمْسِ<sup>(٣)</sup>.

[١٠٩٣] حَدَّثَنِي أَبْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُمَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ قَالَ: «الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ»<sup>(٤)</sup>.

[١٠٩٤] قَالَ الْفَرَاءُ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ: عَلَيْهِ ثُوبٌ مَصْبُوغٌ كَانَهُ الشَّفَقُ. وَكَانَ أَحْمَرَ، فَهَذَا شَاهِدٌ لِلْحُمْرَةِ<sup>(٥)</sup>.



(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١١ / ٥٠٦).

(٢) المصدر السابق، روایة الحارثي (ق ٥٧ / أ).

(٣) معاني القرآن للفراء (٣ / ٢٥١).

(٤) المصدر السابق (٣ / ٢٥١).

(٥) المصدر السابق (٣ / ٢٥١).

## مُسَالَةٌ (٥٤)

وَآخِرُ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ فِي صَلَاتِ الْعِشَاءِ لَا يَتَجَاوِزُ<sup>(١)</sup> ثُلُثَ اللَّيْلِ فِي أَحَدِ الْقُولَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَبْقَى إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ الْقُولُ الْآخَرُ<sup>(٤)</sup>.

فَوَجْهُ قَوْلِنَا أَنَّهُ لَا يَتَجَاوِزُ ثُلُثَ اللَّيْلِ مَا:

[١٠٩٥] حَدَّثَنَا الْأُسْتَادُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثُنَّا يُوسُفُ بْنُ حَبِيبٍ، ثُنَّا أَبُو دَاؤِدَ، ثُنَّا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمِنْهَالِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرَزَةَ وَسَالَهُ أَبِي فَقَالَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا الْهَجِيرَ الَّتِي تُسَمُّونَهَا أَنْتُمُ الظَّهَرَ حِينَ تَدْخُلُ الشَّمْسَ<sup>(٥)</sup>، وَيُصَلِّي بِنَا الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّهُ، وَنَسِيَتْ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْعِشَاءَ لَا يُبَالِي أَنْ يُؤَخِّرَهَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَكَانَ لَا

(١) في (س): «يجاوز».

(٢) انظر: الأم (١٦٤/٢)، وختصر المزنی (ص٢١)، والحاوی الكبير (٢٥/٢)، ونهاية المطلب (١/١١)، والمجموع (٣٩/٣)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٣٧١/١).

(٣) انظر: الأصل (١٤٦/١)، والمبسط للسرخسي (١٤٥/١)، وبدائع الصنائع (١٢٤/١)، وتبين الحقائق شرح كنز الدقائق (٨٤/١).

(٤) انظر: الحاوی الكبير (٢٥/٢)، والمجموع (٣٩/٣)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٣٧١/١).

(٥) تدحُّض الشَّمْسُ: أي تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب. النهاية (دحض).

يُحِبُّ [س/١٤٠] النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْفَجْرَ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَهُوَ يَعْرِفُ [د/١١٥] جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِيهَا مِنَ السَّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ<sup>(١)</sup>.

[١٠٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ق/١٠٣ ب] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَادٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعبَةً، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مِنْ مَعْنَاهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَادٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ مَعَادٌ: قَالَ شُعبَةُ: ثُمَّ لَقِيَتْهُ مَرَّةً فَقَالَ: أَوْ ثُلُثَ اللَّيلِ<sup>(٣)</sup>.

[١٠٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَيْمَيِّ، ثَنَا قَبِيْصَةً، ثَنَا سُفِيَّاْنَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرُو وَاللَّفْظُ لَهُ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا سُفِيَّاْنُ الثَّوْرَيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَأَمْرَهُ -يَعْنِي مِنَ الْغَدِ- فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيلِ، وَأَمْرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ فَأَسْفَرَهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا أَرَيْتُكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/٢٣٥).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١/١١٤).

(٤) في (س): «مارأيتم».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>.

[١٠٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاؤَدَ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ - يَعْنِي مِنَ الْغَدِ - قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ السَّفَقَ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ<sup>(٣)</sup>.

[١٠٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، أَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفِيَّانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فَلَانٍ<sup>(٥)</sup> بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «وَصَلَّى بِي الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، الْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»<sup>(٦)</sup>.

[١١٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ

(١) صحيح مسلم (٢ / ١٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ فِي السِّنْنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق٤٤).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١٠٧).

(٤) كَتَبَ فَوْقَهَا نَاسِخٌ (ق) كَلْمَة: «صَحٌ».

(٥) قَوْلَهُ: «بَنْ فَلَانٍ» ضَبْبٌ عَلَيْهِ فِي (ق).

(٦) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ فِي السِّنْنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق٤٤).

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: ثَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، أَنَا ابْنُ لَهِيَةَ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ [س/١٤٢ ب]

أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّنِي حِرْبِلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى الظُّهُرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَتِ الشَّمْسُ قَامَةً، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْفَجْرِ<sup>(١)</sup> حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَنِي يَوْمَ<sup>(٢)</sup> الثَّانِي فَصَلَّى الظُّهُرَ وَفِي ء كُلِّ إِنْسَانٍ مِثْلِهِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالْفَيْءَ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي وَقْتٍ [ق/١٠٤ أ] وَاحِدٍ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ فِيمَا يَبْيَنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ<sup>(٤)</sup> حَدِيثِ عَائِشَةَ: وَكَانُوا يُصَلِّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ<sup>(٥)</sup>.

[١١٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عُمَالَاهُ: إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ، مَنْ حَفِظَهَا أَوْ حَفَظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضَيَّعُ.

(١) في (س): «الصُّبْح».

(٢) ضرب عليه في (ق).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٣٤٨) من طريق ابن لهيعة.

(٤) في (س): «و».

(٥) صحيح البخاري (١/١١٨).

ثُمَّ كَتَبَ: أَنْ صَلَوَا<sup>(١)</sup> الظَّهَرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذَرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظُلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلُهُ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةُ قَدْرِ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِرْسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَابَتِ<sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيلِ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ<sup>(٣)</sup>، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَّةُ مُشْتَكَةُ<sup>(٤)</sup>. هَذَا مُرْسَلٌ.

[١١٠٢] **وَبِإِنْسَادِهِ:** ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَالْعِشَاءَ<sup>(٥)</sup> مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيلِ، فَإِنْ نِمْتَ إِلَى نِصْفِ اللَّيلِ فَلَا نَامَتْ عَيْنُكَ<sup>(٦)</sup>.

**وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلَنَا: إِنَّهُ يَبْقَى إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ:**

[١١٠٣] **أَخْبَرَنَا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ الْحَمَامِيِّ بِبَغْدَادِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا حُمَيْدٌ ح.

وَأَخْبَرَنَا أَسْتَاذُ [١١٦/٤] أَبُو طَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشِ الزَّيَادِيِّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو طَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ<sup>(٧)</sup> الْمُحَمَّدَابَذِيُّ، أَنَا

(١) في (س): «إن صلاة».

(٢) في (س): «غربت».

(٣) ضبب عليها في (ق). وزيادة في (س) زيادة: «فمن نام فلا نامت عينه».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، روایة ابن بکیر (ق/٢/ب).

(٥) ضبب ناسخ (ق) على الواو.

(٦) المصدر السابق (ق/٣/أ).

(٧) كما في النسخ، وفي السنن الكبير (٣/٥٤): «أبو طاهر محمد بن الحسن»، وهو الموقوف =

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حُمَيْدُ الطَّوَيْلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ اصْطَانَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ أَخْرَ [س/١٤٣/١] الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجَهِهِ فَقَالَ: «النَّاسُ قَدْ صَلَوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُّنْدُ انتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ». فَكَانَنِي أَنْظَرْتُ إِلَيْهِ وَبِيَصِّ<sup>(١)</sup> خَاتَمِهِ.  
لَفْظُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

أَخْرَاجُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَاجُ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٣)</sup>.

[١١٠٤] أَخْبَرَنَا الْأَسْنَاءُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهُرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ<sup>(٤)</sup> وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ تَحْضُرْ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مَا لَمْ تَطْلُعْ الشَّمْسُ».

= مصادر ترجمته. انظر تلخيص تاريخ نيسابور (ص ١٠٣)، وتاريخ الإسلام (٧٠٢/٧).

(١) الوبيص: البريق.

(٢) صحيح البخاري (١/١٦٩).

(٣) صحيح مسلم (٢/١١٦).

(٤) قوله: «الشمس» ليس في (ق)، (د)، وضبب ناسخ (ق) على قوله: «زالـت».

(٥) في (د): «نور». وثور الشفق: انتشاره وثوران حرته، من ثار الشيء يثور إذا انتشر وارتفع.

انظر النهاية (ثور).

قال أبو داود: قال شعبة: أحياناً يرفعه، وأحياناً لا يرفعه<sup>(١)</sup>.  
 أخر جه مسلم من حديث شعبة<sup>(٢)</sup> كما سبق ذكره، وعن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن عبد الصمد، عن همام<sup>(٣)</sup>.

[١١٠٥] أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا أبو عمر، ثنا شعبة، عن أبي المنهال، عن أبي برزة قال: كان النبي ﷺ يصلّي الصبح وأحدنا يعرف جليسه، ويقرأ فيها ما بين السنتين إلى المائة، ويصلّي الظهر إذا رأى الشمس، والعصر وأحدنا يذهب إلى أقصى المدينة رجع والشمس حية، ويسأل ما قال في المغرب، ولا يبالي بتأخير العشاء إلى ثلث الليل، ثم قال: إلى شطرين الليل.

أخر جه البخاري في الصحيح عن أبي عمر<sup>(٤)</sup>.

[١١٠٦] أخبرنا محمد بن عبد الله الضبي، أخبرني أبو الوليد الفقيه، ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ، ثنا يحيى<sup>(٥)</sup> بن حبيب بن عريبي، ثنا خالد بن الحارث، ثنا شعبة، ثنا سياور بن سلامة قال: سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله ﷺ فقال: كان لا يبالي بعد تأخيرها -يعني

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٤/٨).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٠٤).

(٣) المصدر السابق (٢/١٠٥).

(٤) صحيح البخاري (١/١١٤).

(٥) قوله: «يحيى» من (س).

العشاء - إلى نصف الليل، وذكر باقي الحديث.

آخر جهه مسلم في الصحيح عن يحيى بن حبيب<sup>(١)</sup>.

[١١٠٧] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنا علي بن عاصم، أنا داود بن أبي هند، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد قال: آخر رسول الله ﷺ [س/١٤٣ ب] صلاة العشاء الآخرة إلى قريب من شطر الليل، ثم خرج فصلّى بهم وقال: «إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها، ولو لا كبر الكبير وضعف الضعيف - قال: وأحسبه قال: وذو الحاجة - لآخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل»<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه بشر بن المفضل عن داود بن أبي هند، ورواته كله ثقات، فقد احتج مسلم بأبي نصرة المنذر بن مالك وداود بن أبي هند.

ورواه أبو معاوية عن داود وقال: عن جابر بن عبد الله:

[١١٠٨] أخبرناه أبو محمد عبد الله بن يوسف الزاهد، أنا أبو سعيد ابن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر المخرمي، ثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن أبي نصرة، عن جابر بن عبد الله قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتظرون العشاء فقال: «صلوا ورقدوا<sup>(٣)</sup> وأنتم تتظرونها، أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها، ولو لا ضعف الضعيف وكبر الكبير لآخرت

(١) صحيح مسلم (١١٩ / ٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٢٧٩) من طريق داود به.

(٣) في (د): «وارقدوا».

هَذِهِ الصَّلَاةُ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

[١١٠٩] أَخْبَرَنَا [ق٥/أ١] أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ هِشَامٍ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ<sup>(٢)</sup> عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ [د١١٧] أَنْ صَلَّى<sup>(٣)</sup> الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ ثَلَاثَةً<sup>(٤)</sup> فَرَاسِخَ، وَأَنْ صَلَّى<sup>(٥)</sup> الْعَنَمَةَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَخْرَتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ<sup>(٦)</sup>.

هَذَا مُرْسَلٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ أَنَّ وَقْتَ الْإِخْتِيَارِ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ يَقْعُدُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَأَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ مُسْتَمَدَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ، وَهِيَ بَعْدَ إِمَامَةِ جِبْرِيلَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، الْمَصِيرُ<sup>(٧)</sup> إِلَيْهَا أَوْلَى، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيبَةَ (٣٤٩ / ٣) عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ بْنِهِ.

(٢) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (ق).

(٣) فِي (د): «يَصْلِي»، وَفِي (ق)، (س): «صَلَّى» وَمَا أَثْبَتَنَا مِنْ أَصْلِ الرِّوَايَةِ وَهُوَ الْجَادَةُ.

(٤) فِي النَّسْخَةِ: «ثَلَاثَةُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ أَصْلِ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ الْجَادَةُ.

(٥) فِي النَّسْخَةِ: «صَلَّى»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ أَصْلِ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ الْجَادَةُ.

(٦) أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأَ، رِوَايَةُ ابْنِ بَكِيرٍ (ق٣ / أ١).

(٧) قَوْلُهُ: «بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، الْمَصِيرُ» فِي (س): «النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالْمَصِيرُ».

## مَسَالَةٌ (٥٥)

وَالْأَذَانُ لِصَلَةِ الصُّبْحِ صَحِيحٌ قَبْلَ الْفَجْرِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَا يَصِحُّ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ قِرَاءَةً، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا السَّرِيرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَالٍ، فَكُلُّوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُنَادِي ابْنُ أُمٍّ مَكْتُومٌ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ ابْنُ أُمٍّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالُ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ<sup>(٣)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ<sup>(٤)</sup>.

[١١١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) انظر: الأم (١٨٢/٢)، وختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢٦/٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢٣/٢)، والمجموع (٩٥/٣).

(٢) انظر: الأصل (١٣٦/١)، والمبسط للسرخسي (١٣٤/١)، وتحفة الفقهاء (١١٦ / ١)، وبدائع الصنائع (١٥٤/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٩٣/١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، روایة القعنبي (ق ١٣ / أ).

(٤) صحيح البخاري (١/١٢٧).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَادُ أَبُو طَاهِيرِ الرِّيَادِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ  
إِسْحَاقَ الصَّيْدَلَانِيُّ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُسْتَمْلِيُّ، ثنا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا الَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى  
تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَعَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ  
وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ <sup>(١)</sup>.

[١١١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
الْمُزَّكِّيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ  
مَكْتُومٍ» <sup>(٢)</sup>.

[١١١٣] أَخْبَرَنَا [س/١٤٤/أ] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ، ثنا أَحْمَدُ، ثنا  
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنْ إِسْحَاقَ <sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي

(١) صحيح مسلم (٣/١٢٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/١١٤٨) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، وفي (١١/

٥٨٤٢) من طريق عبيد الله عن القاسم عن عائشة.

(٣) صحيح البخاري (١/١٢٧).

بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ<sup>(١)</sup>.

[١١١٤] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا شُعبَةُ، أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيرِيُّ، سَمِعَ سَمْرَةَ [ق ١٠٥ / ب] بْنَ جُنْدُبٍ يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْرِنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبِيَاضُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»<sup>(٢)</sup>.

هَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي دَاؤِدَ.

وَقَالَ مُعاذٌ عَنْ شُعبَةَ: «لَا يَغْرِنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»<sup>(٣)</sup>.

[١١١٥] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا شُعبَةُ، عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُنْيَسَةُ قَالَتْ: كَانَ بِلَالُ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُانِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلًا، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». فَكُنَّا نَحْبِسُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَنِ الْأَذَانِ فَنَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَسْحَرَ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَسْحَرَ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا<sup>(٤)</sup>. أُنْيَسَةُ مِنَ الصَّحَافِيَّاتِ.

[١١١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَينُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيٰ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ

(١) صحيح مسلم (٣ / ١٢٩).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ٢١٨).

(٣) صحيح مسلم (٣ / ١٣٠).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٣ / ٢٣٧).

عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيَادٍ، عَنْ زَيَادِ بْنِ نَعِيمِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ زَيَادَ بْنَ الْحَارِثَ الصُّدَائِيَّ قَالَ: لَمَّا كَانَ أَوَّلُ أَذَانِ الصُّبْحِ أَمْرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَذَّنْتُ، فَجَعَلْتُ<sup>(١)</sup> أَقْوِلُ: أَقِيمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ فَيَقُولُ: «لَا». حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَزَلَ فَبَرَزَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ وَقَدْ تَلَاقَ أَصْحَابُهُ -يَعْنِي فَتَوَاضَأَ- فَأَرَادَ بِلَالٌ [١١٨/د] أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءً أَذَنَ، وَمَنْ أَذَنَ فَهُوَ يُقِيمُ» قَالَ: فَأَقْمَتُ<sup>(٣)</sup>.

[١١١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ بْنَ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا مُسَدَّدَ، ثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ (ح.).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُسَ، ثَنَا زُهَيرٌ، ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانٌ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ؛ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ -أَوْ: يُنَادِي- لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيَبْتَهِ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا» وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَهُ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. وَمَدَّ يَحْيَى بِأُصْبِعِيهِ السَّبَّابَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنْ مُسَدَّدٍ<sup>(٥)</sup>، [وَ] عَنْ<sup>(٦)</sup> أَحْمَدَ بْنِ يُوسُسَ.

(١) في (د): «فعجلت».

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٥).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ١٧٣).

(٥) صحيح البخاري (٩/٨٧).

(٦) في النسخ الخطية «عن»، وهو خطأ، وإنما رواه البخاري عن مسد (٩/٨٧)، وعن أحمد بن يونس (١٢٧/١).

وآخر جه مسلم من حديث التّيغی<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا كان عمل [س/١٤٤/ب] أهل الحجاز:

[١١١٨] أخبرنا بذلك أبو أحمد المهرجاني، أنا أبو بكر بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكر قال: قال مالك: لم يزل الصبح ينادي له قبل الفجر، فاما غيرها من الصلوات فإنما لم نرها ينادي لها إلا بعد أن يحل وقتها<sup>(٢)</sup>.

واستدل بعض أئمتنا بما:

[١١١٩] أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا سمع [ق/١٠٦/أ] أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضنه حتى يقضي حاجته منه»<sup>(٣)</sup>.

[١١٢٠] قال: وحدثنا حماد، عن يونس، عن الحسن، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٤)</sup>.

[١١٢١] قال: وحدثنا حماد، عن عمارة بن أبي عمارة، عن أبي هريرة بمثله<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم (٣/١٢٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/١٧/ب).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٨٨) من طريق عبد الواحد بن غياث به.

(٤) أخرجه أحمد (٤/١٩٨٣) من طريق حماد به.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٩٣).

وَالإِسْتِدْلَالُ بِهَذَا وَاضْعُفُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ فِي رِوَايَتِنَا: وَكَانَ الْمُؤَذِّنُونَ يُؤَذِّنُونَ إِذَا بَزَغَ<sup>(١)</sup> الْفَجْرُ.  
وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْأَذَانَ الثَّانِيَ، وَأَرَادَ بِالنِّدَاءِ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ.  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١١٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاؤِدُ بْنُ شَبِيبِ الْمَعْنَى، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِيَ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. رَأَدَ مُوسَى: فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ.

قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرُوهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup>.  
[١١٢٣] وَمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحَ حَدَّثَهُ، ثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلَيْهِ أَنْ حَدِيثَ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ بِلَيْلٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجِعْ فَنَادِي: إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ»، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي خَطًّا، لَمْ يُتَابِعْ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَلَى هَذَا، إِنَّمَا رُوِيَ أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُنَادِي بِلَيْلٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: وَقَدْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ زَرِبِيٍّ، وَهُوَ ضَعِيفُ:

[١١٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلَيٰ بْنِ مُكْرَمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا شُجَاعُ بْنُ أَشْرَسَ، ثَنَا

(١) بَزَغَ الْفَجْرُ أَيْ: طَلَعَ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ فِي السِّنْنِ، رِوَايَةُ أَبْنِ دَاسَةَ (٥٦).

سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَصْعَدَ فِينَا دِيَ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ<sup>(١)</sup>، أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ<sup>(٢)</sup>.

فَأَمَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ﷺ فَإِنَّهُ أَحَدُ أَهْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ﷺ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَغْمُزُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ فَاتَّهِمْهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا طَعَنَ فِي السِّنْ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ الْإِحْتِجاجَ بِحَدِيثِهِ، وَأَمَّا مُسْلِمٌ ﷺ فَإِنَّهُ اجْتَهَدَ فِي أَمْرِهِ وَأَخْرَجَ مِنْ [س/١٤٥][٣] أَحَادِيثَهُ عَنْ ثَابِتٍ مَا سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ تَعْرِيرِهِ، وَمَا سَوَى حَدِيثِهِ عَنْ ثَابِتٍ لَا يَلْغُ أَكْثَرُ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ حَدِيثًا أَخْرَجَهَا فِي الشَّوَّاهِدِ دُونَ الْإِحْتِجاجِ بِهِ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا فَالإِحْتِياطُ لِمَنْ رَاقَبَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ لَا يَخْتَاجَ بِمَا يَجِدُ فِي أَحَادِيثِهِ مِمَّا يُخَالِفُ النِّقَاتِ، وَهَذَا<sup>(٤)</sup> الْحَدِيثُ مِنْ جُمْلَتَهَا؛ فَقَدْ

[١١٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّا عَلَيْ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ مَعْمِرٍ، عَنْ أَيُوبَ قَالَ: أَذَنَ بِلَالُ مَرَّةً [د/١١٩][٥] بِلَيْلٍ. قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ: [ق/١٠٦/ب] وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ مَوْصُولًا:

(١) في (س): «قد نام».

(٢) ذكره الدارقطني في السنن (١/٤٥٧) عن سعيد بن زربي.

(٣) في (د): «في هذا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٤٩١).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٥١/ب).

[١١٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ مُكْرَمَ بْنَ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِيَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَازُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ خَالِدِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ بِلَالًا قَالَ لِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَ: اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا وَسْنَانٌ، فَظَنَّتُ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَادِي بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا: إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ، ثُمَّ أَفْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ<sup>(١)</sup>.

[١١٢٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْقَصِيرُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذْنَ بِلَيْلٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>. هَكَذَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَخَالَفَهُ شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مُؤَذِّنِ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرِوَايَةُ شُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ أَوْلَى بِالصَّحَّةِ:

[١١٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ بْنَ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا أَيُوبُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، ثنا نَافِعٌ، عَنْ مُؤَذِّنِ لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ: مَسْرُوحٌ أَذْنَ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَأَمْرَهُ عُمَرُ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) آخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/٨١) من طريق أحمد بن علي به.

(٢) المصدر السابق (٣/٨١) بسنده.

(٣) في (ق)، (د): «ذكر».

قال أبو داود: ورواه حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ مُؤَذِّنَ لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ: مَسْرُوحٌ أَوْ غَيْرُهُ.

ورواه الدراردي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان لعمر مُؤَذِّن يُقَالُ لَهُ: مَسْعُودٌ<sup>(١)</sup>. فَذَكَرَ تَحْوِةً.

قال أبو داود: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. يعني: حديث عمر رض أَصَحُّ<sup>(٣)</sup>:

قال الإمام أحمد رحمه الله: ورويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَوْصُولاً، وَلَا يَصِحُّ.

[١١٢٩] أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث، قالا: أنا عليٌّ بن عمر الحافظ، ثنا محمد بن نوح، ثنا معمر بن سهل، ثنا عامر بن مدرِّك، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ قَبْلَ الفجر، فغضِبَ النبِيُّ صلوات الله عليه [س/١٤٥/ب] وَأَمْرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فوجَدَ بِلَالُ وَجْدًا شَدِيدًا.

قال عليٌّ: وَهُمْ فِيهِ عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ، وَالصَّوَابُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مُؤَذِّنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ<sup>(٤)</sup>. ورويَ عن أنسٍ بن مالك، وَلَا يَصِحُّ:

[١١٣٠] أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه، قالا: أنا عليٌّ بن عمر الحافظ، ثنا العباسُ بْنُ عَبْدِ السَّمِيعِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا

(١) هكذا في النسخ، وضبب عليه ناسخ (د).

(٢) في (ق): «ذاك».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (٥٦).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (٥١/ب).

مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيُّ، ثنا أَبْيَ، ثنا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ [ق ١٠٧] اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْعَدَ فِينَا دِيَ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ فَفَعَلَ، وَقَالَ:

لَيْتَ بِلَالًا لَمْ تَلِدْهُ أُمُّهُ  
وَابْتَلَ مِنْ نَضْحٍ دَمَ جَبِينُهُ

قَالَ عَلِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو يُوسُفَ<sup>(١)</sup> عَنْ سَعِيدٍ، وَغَيْرُهُ يُرِسِّلُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>:

[١١٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ<sup>(٣)</sup>.

[١١٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيْهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ<sup>(٤)</sup>، ثنا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوَّدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ صَبَّاحٍ، عَنِ الْحَسَنِ،

(١) بعده في (س) زيادة: «القاضي».

(٢) المصدر السابق (ق ٥١ / ب).

(٣) المصدر السابق (ق ٥١ / ب).

(٤) أخرجه البزار في المسند (١٣ / ٢٠٢).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَذْنَ بِلَالُ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ، فَرَقِيَ بِلَالُ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا ثَكِلْتُهُ أُمُّهُ  
وَابْتَلَ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَيْنِهُ  
يُرَدِّدُهَا حَتَّىٰ صَعِدَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَذْنَ حِينَ أَضَاءَ  
الْفَجْرُ.

[د/ ١٢٠] وَقَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ: قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ  
فَيَقُولُ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فَقَامَ بِلَالُ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا ثَكِلْتُهُ أُمُّهُ  
وَابْتَلَ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَيْنِهُ  
قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ضَعِيفٌ جِدًّا<sup>(١)</sup>.

[١١٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ  
أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ كَذَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِحَمْلِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ أَنَّ بِلَالًا أَذْنَ لَيْلَةَ بِسْوَادٍ، فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ  
يَرْجِعَ. الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ:

[١١٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ،  
ثنا<sup>(٣)</sup> عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (٥١/ ب).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٩٢٤ / ٤).

(٣) في (د): «أنا».

يُونسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ أَنَّ بِلَالًا أَذْنَ لَيْلَةً بِسَوَادٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَقَامِهِ فَيُنَادِيهِ: إِنَّ الْعَبْدَ [س/١٤٦/أ] نَامَ فَرَاجَعَ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا لَمْ تَلِدْهُ أُمُّهُ

وَبُلَّ مِنْ نَصْحِ دَمَ جَبِينُهُ<sup>(١)</sup>

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَحُمَيْدٌ لَمْ يَلْقَ أَبَا قَتَادَةَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ بِكُلِّ حَالٍ.

[١١٣٥] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمِشٍ، أَنَّ أَبَّ أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرِيَابِيِّ، ثنا سُفِيَّانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادِ مَوْلَى عِيَاضٍ قَالَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَسَرَّحُ، قَالَ: «لَا تُؤَذِّنْ حَتَّى تَرِي الْفَجْرَ». ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «لَا تُؤَذِّنْ حَتَّى تَرِي الْفَجْرَ» وَجَمَعَ بَيْنَ يَدِيهِ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ فَرَقَ بَيْنَهُمَا<sup>(٣)</sup>.

هَذَا مُرْسَلٌ. [ق/١٠٧/ب]

[١١٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍ الرُّوْدَبَارِيُّ، أَنَّ أَبَّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ شَدَّادُ مَوْلَى عِيَاضٍ لَمْ يُدْرِكْ بِلَالًا<sup>(٤)</sup>.

[١١٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٥١/ب).

(٢) ضبب على الياء الثانية في (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/٤٠١) من طريق جعفر بن برقان مختصرًا.

(٤) المصدر السابق، روایة ابن داسة (ق/٥٧).

يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدِ الْمُقْرِئِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ خَلِيلٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرْفٍ، عَنْ سُوِيدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا أُؤَذِّنَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ<sup>(١)</sup>.

[١١٣٨] وأخربنا أبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا الْحَسَنُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَالَّذِي أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا أُؤَذِّنَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ<sup>(٣)</sup>.

لَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا غَيْرُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

[١١٣٩] وأخربنا عَلِيُّ بْنُ يَشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَارُ، ثنا سَعْدَانُ، أَنَا مُعَمَّرُ<sup>(٤)</sup>، عَنِ الْحَجَاجِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرْفٍ وَرَبِيعِيٍّ، عَنْ سُوِيدِ بْنِ غَفَلَةَ أَنَّ بِلَالًا لَمْ يَكُنْ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَنْشَقَ الْفَجْرُ، وَلَا يُثْوَبُ إِلَّا فِي الْفَجْرِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَكَانَ آخِرُ أَذَانِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ / ٢٢) من طريق الحسن بن عماره به.

(٢) قوله: «ثنا أحمد بن خالد» من (س).

(٣) أخرجه الدارقطني كما في أطراف الغرائب لابن طاهر المقدسي (١ / ٢٦٦).

(٤) هكذا ضبط في (ق)، وهو معمر بن سليمان الرقي.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢ / ٣٤١) من طريق حجاج مختصرًا.

هَكَذَا رَوَاهُ الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، لَمْ يَقُلْ فِيهِ: أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ<sup>(١)</sup>، وَكِلَّا هُمَا  
ضَعِيفَانِ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُرْسَلًا:

[١١٤٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شِرَانَ الْعَدْلُ بِيَغْدَادَ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ  
مُحَمَّدٍ الصَّفَارَ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ سُفِيَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ  
الْتَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِيَلَالٍ: «لَا تُؤَذِّنْ<sup>(٢)</sup> وَالْفَجْرُ هَكَذَا»  
وَجَمِيعَ سُفِيَّانَ أَصَابِعَهُ الْثَّلَاثُ الَّتِي يَأْكُلُ بِهَا «لَا تُؤَذِّنْ<sup>(٣)</sup> حَتَّى يَقُولَ الْفَجْرُ  
هَكَذَا»، وَصَفَّ سُفِيَّانَ بَيْنَ السَّبَّابَتَيْنِ ثُمَّ فَرَقَ بَيْنَهُمَا.

وَرُوِيَّا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
مَا دَلَّ عَلَى أَذَانٍ بِلَالٍ بِلَيْلٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ مَعَانِي تَأْذِينِهِ بِاللَّيْلِ<sup>(٤)</sup>، وَذَلِكَ  
أَوْلَى بِالْقَبُولِ لِكَوْنِهِ مَوْصُولاً، وَكَوْنِهِ هَذَا مُرْسَلًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِيَغْدَادَ، أَنَّ أَبُو عَمْرُو  
[س/١٤٦/ب] ابْنُ السَّمَّاكِ، ثنا حَبْنُلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي  
أَحْمَدَ بْنَ حَبْنَلِ- ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ [د/١٢١] قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكَ بْنِ أَنْسٍ  
بِحَمْلَةٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمْرَ النَّبِيَّ ﷺ بِلَالًا أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا»، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ أَمْرَهُ<sup>(٥)</sup> أَنْ

(١) قوله: «إياه» ليس في (س).

(٢) في (د): «يؤذن»، وحرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٣) في (د): «يؤذن»، وحرف المضارعة غير منقوط في (ق) و (س).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (١/١٢٧).

(٥) في (د): «أمر».

[ق ١٠٨ / أ] يُعيَدُ الأَذَان؟ قَالَ: لَا، لَمْ يَزِلِ الْأَذَانُ عِنْدَنَا بِلَيْلٍ<sup>(١)</sup>.

[١١٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٢)</sup> أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عُمَرَ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّيَ أُنْيَسَةَ تَقُولُ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُنَادِي بِلَالٍ»<sup>(٤)</sup>.  
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>رَجُلُ اللَّهِ</sup>: هَكَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُدَيْمِيُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا رُوِيَنَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ<sup>صَاحِبَتِ اللَّهِ</sup>، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ الطِّيَالِسِيُّ<sup>(٥)</sup> وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ.

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَجَمَاعَةً عَنْ شُعْبَةَ بِالشَّكِّ، فَقَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، أَوْ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٍ»<sup>(٦)</sup>.

[١١٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، قَالَ: فَإِنْ صَحَّ رِوَايَةُ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِ فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ ابْنِ<sup>(٧)</sup> أُمِّ مَكْتُومٍ وَبَيْنَ بِلَالِ نُوبٍ، فَكَانَ بِلَالٌ إِذَا كَانَتْ نَوْبَتُهُ أَذَنَ بِلَيْلٍ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِذَا

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٨٤) بسنده.

(٢) في (د): «نا».

(٣) قوله: «تقول» من (س).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٦ / ١٢٢) من طريق شعبة به.

(٥) المسند (٣ / ٢٣٧).

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٧٧) من طريق سليمان به.

(٧) «ابن» ساقطة من (ق).

كَانَتْ نَوْبَتُهُ يُؤَذْنُ<sup>(١)</sup> بِلَيْلٍ، وَهَذَا جَائِزٌ صَحِيفٌ، وَإِنْ لَمْ يَصِحْ فَقَدْ صَحَّ خَبْرُ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَمُرَةَ وَعَائِشَةَ صَحِيفَةُ أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذْنُ بِلَيْلٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، ثنا مُطَيْنُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ: «هَلْمَ إِلَى الْغَدَاءِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَصُومَ. قَالَ: «وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَصُومَ، إِنَّ مُؤَذْنَنَا فِي عَيْنِهِ سُوءٌ، وَإِنَّ أَذْنَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ»<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ هُبَيرَةَ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ، عَنْ جَدِّهِ شَيْبَانَ، لَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ إِنْ صَحَّ فَيَدِلُ<sup>(٤)</sup> عَلَى أَنَّ ابْنَ أُمٍّ مَكْتُومٍ هُوَ الَّذِي أَذْنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَهُوَ الَّذِي كَانَ فِي بَصَرِهِ السُّوءُ.

[١٤٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ.

[١٤٦] قَالَ أَحْمَدُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ [س/١٤٧/ب] أَبُو الشَّعْبَاءِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ هُبَيرَةَ، عَنْ جَدِّهِ شَيْبَانَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَنَادَيْتُ -أَظْنُهُ قَالَ: فَتَنَحَّنْحَتْ- فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبَا يَحْيَى». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اَدْنُهُ، هَلْمَ الْغَدَاءِ». قُلْتُ:

(١) في (س): «أَذْن».

(٢) المصدر السابق (١) / ٣٨٢ بسنده.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٥٢) عن ابن شريك بنحوه.

(٤) في (د): «وَهُوَ أَصْحَابِ فَيَدِلُ».

إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ، قَالَ: «وَأَنَا أُرِيدُ الصَّوْمَ، وَلَكِنَّ مُؤَذِّنًا فِي بَصَرِهِ سُوءٌ أَوْ شَيْءٌ<sup>(١)</sup>، أَذَنَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ»<sup>(٢)</sup>.

[١١٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ [ق/١٠٨ ب] إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلَيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذَنَ بِلَالٍ قَامَ، وَكَانَ بِلَالٍ يُؤَذِّنُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كَانَ جُنْبًا اغْتَسَلَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ<sup>(٣)</sup> تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

هَكَذَا رُوِيَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَرُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَا كَانَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَقَدْ:

[١١٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَإِذَا كَانَ السَّحْرُ أَوْتَرَ، ثُمَّ يَأْتِي<sup>(٤)</sup> فِرَاشَهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَلَّمْ يَهِمْ ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ - وَمَا قَالَتِ: الْأَذَانَ - وَثَبَ - وَمَا قَالَتِ: قَامَ - فَإِنْ كَانَ جُنْبًا أَفَاضَ [د/١٢٢] عَلَيْهِ الْمَاءَ - وَمَا قَالَتِ: اغْتَسَلَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في (د): «وشيء».

(٢) المصدر السابق (٤ / ٢٥٢) عن سعيد بن سليمان به.

(٣) زاد في (س): «جنبًا».

(٤) في (س): «أتى».

(٥) أخرجه الطياليسي في المسند (٣ / ١٦).

وَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: وَثَبَّ. وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ كَالْدَلِيلِ عَلَى أَنَّ هَذَا النَّدَاءَ كَانَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَهِيَ مُوَافِقَةُ لِرِوَايَةِ<sup>(١)</sup> الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَذَلِكَ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنْ خَالَفَهَا<sup>(٢)</sup>.

[١١٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيرِفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه إِذَا أَذْنَ الْمُؤَذِّنُ صَلَّى الرَّكْعَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَحَرَمَ الطَّعَامَ، وَكَانَ لَا يُؤَذَّنُ إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ<sup>(٣)</sup>.

هَكَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ إِنْ صَحَّ عَلَى الْأَذَانِ الثَّانِي.  
هَذَا، وَالصَّحِيحُ عَنْ نَافِعٍ بِغَيْرِ هَذَا الْفَظِّ:

[١١٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ [س/١٤٧/ب] الصَّاغَانِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثنا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه كَانَ إِذَا سَكَّتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَدَا الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَيْنِ خَفِيفَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ<sup>(٤)</sup>.

(١) في (د): «لِرِوَايَتِهِ».

(٢) في (س): «خَالَفَهُمَا».

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي الْمَسْنَدِ (١٢ / ٤٦٦) مِنْ طَرِيقِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِهِ.

(٤) في (د): «النَّبِيِّ».

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ (١ / ١٢٧).

[١١٥١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. فَذَكَرَهُ مِثْلُهُ سَوَاءً.

مُخْرَج [ق ١٠٩ / أ] في الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَقَالَ: كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤْذِنُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.



(١) صحيح البخاري (١/١٢٧)، وصحيح مسلم (٢/١٥٩).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الصغرى (٣/٤٩٣).

## مَسَالَةٌ (٥٦)

وَدَرْكُ<sup>(١)</sup> قَدْرِ التَّحْرِيمَةِ مِنَ الْوَقْتِ لَا يُلْرِمُ صَلَاةً الْوَقْتِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُلْزِمُهَا<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١١٥٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصِيرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ<sup>(٤)</sup>: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ح.).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ<sup>(٥)</sup> (ح.).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ<sup>(٦)</sup> (ح.).

(١) الدَّرْكُ: الْلَّاحِقُ.

(٢) انظر: مختصر المزني (ص ٢١)، المذهب (١٩٠ / ١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢٧ / ٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣٨٥ / ١)، والمجموع (٦٨ / ٣)، ونهاية المحتاج (٣٩٦ / ١).

(٣) في (س): «يلزمها».

(٤) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٢٦٢ / ١)، وتحفة الفقهاء (٢٣٣ / ١)، وبدائع الصنائع (٩٦ / ١)، والدر المختار مع حاشية ابن عابدين (٦٣ / ٢).

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٦٣ / ١).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (٢ / ب).

(٧) المصدر السابق، رواية ابن بكر (٢ / ب).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِهِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الْعَصْرَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَيِّ<sup>(١)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٢)</sup>.



(١) صحيح البخاري (١/١٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٠٢).

## مُسَالَةٌ (٥٧)

وَدَرْكُ وَقْتِ الْعَصْرِ إِذَا أَوْجَبَ الْعَصْرَ أَوْجَبَ مَعَهُ الظُّهُرَ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَا تَحِبُّ الظُّهُرَ مَعَ الْعَصْرِ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا: كَوْنُ وَقْتِ الْعَصْرِ وَقْتًا لِلظُّهُرِ فِي حَالِ الْعُدْرِ، فَهُوَ وَقْتٌ لَهَا فِي حَالِ الْفَضْرُورَةِ، وَتِلْكَ الْأَخْبَارُ مُخْرَجَةٌ فِي مَسَالَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِعُدْرِ السَّفَرِ وَالْمَطَرِ.

[١١٥٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضِيرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ<sup>(٣)</sup> الْإِمَامُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُسْرَوْجَرْدِيُّ الْبَيْهَقِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنَّسٍ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٣٧/٢)، والمذهب (١٩٢/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢٨/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣٨٥/١)، والمجموع (٦٨/٣)، ونهاية المحتاج (٣٩٦/١).

(٢) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (١/٢٦٣).

(٣) قوله: «ثنا محمد بن نصر» من (س).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ [س/١٤٨/أ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ<sup>(١)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كَلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.

[١١٥٤] أَخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَاسِ  
الْأَصْمُ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ<sup>(٤)</sup>. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ  
حَدِيثِ دَاؤَدَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمِّرٍ وَالنَّاقِدِ وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفْيَانَ<sup>(٥)</sup>.

[١١٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ [د/١٢٣] بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضِيرِ، ثنا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمِّرٍو، ثنا زَائِدَةُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي  
رِيَادٍ، عَنْ طَاوِسٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا طَهَرَتِ الْمَرْأَةُ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ  
فَلْتَبْدأْ بِالظَّهِيرَةِ فَلْتُصْلِلَهَا<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ لِتُصْلِلَ الْعَصْرَ، [ق/١٠٩/ب] وَإِذَا طَهَرَتِ فِي وَقْتِ  
الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَلْتَبْدأْ فَلْتُصْلِلَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ<sup>(٧)</sup>.

[١١٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ<sup>(٨)</sup> قَالَ.

(١) صحيح البخاري (١/١٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٠٢).

(٣) في (ق): «أَخْبَرَنَا».

(٤) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأَمْ (٢/٤٢٥).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٠٢).

(٦) في (س): «فَلْتُصْلِلَهَا».

(٧) أَخْرَجَهُ الْمُؤْلِفُ فِي السِّنْنِ الْكَبِيرِ (٣/٩٠) بِسِنْدِهِ.

[١١٥٧] وَحَدَثَ عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ - مَوْلَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ: إِذَا رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ الطُّهُورَ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الظُّهُورَ وَالْعَصْرَ، وَإِذَا رَأَيْتِ الطُّهُورَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ خَالَفَهُمَا<sup>(١)</sup>.

[١١٥٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا طَهُرَتِ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، وَإِذَا طَهُرَتْ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ<sup>(٢)</sup>. وَرُوِيَ عَنْ طَاؤُسٍ مِثْلُهُ<sup>(٣)</sup>.



(١) ينظر: الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين (٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/٨٥) من طريق عطاء به.

(٣) المصدر السابق (٥/٨٥).

## مسالة (٥٨) مُعَرَّفَةٌ

وَالْمُغْمَمِي عَلَيْهِ إِذَا أَفَاقَ بَعْدَ مُضِيِّ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَلَا يَلْزَمُهُ قَضَاءُ تِلْكَ  
الصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهِ قَضَاءُ مَا فَاتَهُ فِي حَالٍ إِغْمَائِهِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى يَوْمٍ  
وَلَيْلَةً<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَثْرِ مَا:

[١١٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو  
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ:  
أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيُّ، وَابْنُ  
سَمْعَانَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَغْمَيَ عَلَيْهِ وَذَهَبَ عَقْلُهُ فَلَمْ يَقْضِ  
صَلَاةَ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ التَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،  
أَنَّهُ أَغْمَيَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَلَمْ يَقْضِ<sup>(٥)</sup>.

(١) قوله: «الصلوة» من (س).

(٢) انظر: الأم (١٥٣/٢)، والحاوي الكبير (٢١١/٢)، والمذهب (١٩١/١)، ونهاية المطلب  
في دراية المذهب (٢/٣٣)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٣٩٤)، والمجموع (٣/٧).

(٣) انظر: الأصل (٢/١٧٥)، والميسوط للسرخسي (١/٢١٧)، وتحفة الفقهاء (١/١٩٢)،  
وبدائع الصنائع (١/٢٤٦).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/٢٦٣).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٤٥٣).

وَعَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَغْمَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ يَوْمَيْنِ فَلَمْ يَقْضِهِ<sup>(١)</sup>.

[١١٦٠] وأخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا مَعَاذُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَا يُعِيدُ الْمُغْمَى عَلَيْهِ الصَّلَاةَ إِلَّا الَّتِي أَفَاقَ فِي وَقْتِهَا<sup>(٢)</sup>. [س/١٤٨/ب]

وَرُوِيَّنَا عَنِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَرُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ حَدِيثٍ يُإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ:

[١١٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا خَارِجَةُ، [عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ<sup>(٣)</sup>، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

[١١٦٢] قَالَ عَلَيُّ: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّفَاقُ، ثنا أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاؤَدَ بْنِ [ق/١١٠/أ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِدِ الْأَيْلَيِّ، أَنَّ الْفَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَتْ

(١) المصدر السابق (٢/٤٥٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٤٣٦) من طريق أشعث مطولاً.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «خارجة بن عبد الله بن حسين»، والمثبت من أصل الرواية في سنن الدارقطني، وخارجة هو ابن مصعب بن خارجة الضبعى، وعبد الله بن حسين هو ابن عطاء بن يسار الهملاى.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُغْمَى عَلَيْهِ فَيُرْكَ الصَّلَاةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَضَاءٌ إِلَّا أَنْ يُغْمَى عَلَيْهِ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ فَيُفْعِلَ وَهُوَ فِي وَقْتِهَا، فَيُصَلِّيهَا»<sup>(١)</sup>.

الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ جِدًّا.

وَاسْتَدَلُوا بِمَا:

[١١٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثُنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، ثُنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثُنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى عَمَارٍ، أَنَّ عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ أَعْمَى عَلَيْهِ فِي الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَأَفَاقَ نِصْفَ اللَّيْلِ فَقَضَى<sup>(٢)</sup> الظَّهَرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ<sup>(٣)</sup>.

وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الإِسْتِحْبَابِ إِنْ صَحَّ.

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلِ اللَّهِ فِيمَا رُوِيَنَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَمَارٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ بِحَمْلِ اللَّهِ يَرَى فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الصَّلَاةَ مَرْفُوعَةٌ عَنِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ أَعْمَى عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَلَمْ يَقْضِ شَيْئًا، وَلَمْ يُرُوَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: [د/ ١٢٤] مَنْ أَعْمَى عَلَيْهِ أَقْلَ قَضَى. وَقَدْ يَكُونُ أَفَاقَ فِي وَقْتِ الْخَامِسَةِ فَلَمْ يَقْضِ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلِ اللَّهِ: وَكَانَ مَذَهَبُ عَمَارٍ فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٩٩/أ).

(٢) في (س): «فصل».

(٣) المصدر السابق (٢/٤٥٢).

(٤) معرفة السنن والآثار (٢/٢٢٠).

الصَّلَاةَ لَيْسَتْ بِمَوْضُوعَةٍ عَنِ الْمُعْنَى عَلَيْهِ كَمَا لَا يَكُونُ الصَّوْمُ مَوْضُوعًا  
عَنْهُ، وَلَمْ يُرَوَ عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَغْمَيَ عَلَيَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ لَا أُفِيقُ حَتَّى  
يَمْضِيَ وَقْتُ الْخَامِسَةِ لَمْ أَقْضِ، وَلَيْسَ هَذَا أَيْضًا بِثَابِتٍ عَنْ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ سَاقَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ حَمَلَ فِعْلَ عَمَّارٍ عَلَى الإِسْتِحْبَابِ أَنْ<sup>(٢)</sup> لَوْ ثَبَتَ  
عَنْهُ، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَجُلُ اللَّهِ [س/١٤٧] أَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ: إِنَّهُ لَيْسَ بِثَابِتٍ؛  
لِأَنَّ رَاوِيهًُ يَزِيدُ - مَوْلَى عَمَّارٍ - وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَالرَّاوِي عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيُّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَسْتَضْعِفُهُ، وَلَمْ يَحْتَجْ بِهِ  
الْبُخَارِيُّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يَرَيَانِ بِهِ بَأْسًا<sup>(٣)</sup>.



(١) المصدر السابق (٢/٢٢١).

(٢) كذا في النسخ.

(٣) المصدر السابق (٢/٢٢١).

## مَسَالَةٌ (٥٩)

وَالْتَّرْجِيعُ<sup>(١)</sup> سُنَّةٌ فِي الْأَذَانِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ: لَا تَرْجِعَ فِي الْأَذَانِ<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيَادٍ، ثنا عَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (ح.). وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَاسْرِحِيُّ، ثنا أَبُو قُدَامَةَ، يَعْنِي عَبْيُدُ اللَّهِ بْنَ سَعِيدِ الْيَشْكُرِيَّ، ثنا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ (ح.). وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، [ق. ١١٠ / ب] عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: عَلِمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَذَانِ:

(١) الترجيع: أن يأني المؤذن بالشهادتين سراً، ثم يرفع صوته بها.

(٢) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، الحاوي الكبير (٤٢ / ٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب

(٤١ / ٢)، والمجموع (٣ / ١٠٠)، ونهاية المحتاج (٤٠٨ / ١).

(٣) انظر: المبسوط للسرخي (١ / ١٢٨)، وتحفة الفقهاء (١ / ١١٠)، وبدائع الصنائع (١ /

١٤٧)، والهدایة في شرح بداية المبتدی (٤٣ / ١)، وتبیین الحقائق شرح کنز الدقائق

(٩٠ / ١)، والبناية شرح الهدایة (٧٩ / ٢).

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ  
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ  
 ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ:

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ  
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ  
 حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ  
 حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ  
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفِ عَنْ أَبِي غَسَانَ الْمِسْمَعِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هَكَذَا<sup>(١)</sup>.

[١١٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ (ح.). قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا ابْنُ جُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزَ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مَعْيَرٍ حِينَ جَهَزَهُ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي مَحْذُورَةَ: يَا عَمَّ، إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَأَخْشَى أَنْ أُسْأَلَ عَنْ تَأْذِينِكَ.

(١) صَحِيفَ مُسْلِمٍ (٢/٣).

فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ لَهُ: نَعَمْ، خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، فَكُنَّا بِيَعْضِ طَرِيقِ حُنَيْنٍ، قَفَلَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَقِيَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَعْضِ الطَّرِيقِ<sup>(٢)</sup>، فَأَذَنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ مُتَنَكِّبُونَ<sup>(٤)</sup>، فَصَرَّخْنَا نَحْكِيهِ وَنَسْتَهْزِئُ بِهِ [س/١٤٩/ب]، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا إِلَى أَنْ وَقَفْنَا بَيْنَ يَدِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَعَ». فَأَشَارَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ إِلَيَّ، وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَ كُلُّهُمْ وَحَبَسَنِي، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذْنِ بِالصَّلَاةِ».

فَقَمْتُ وَلَا شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدِيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ».

ثُمَّ قَالَ لِي: «اْرْجِعْ فَامْدُدْ مِنْ صَوْتِكَ، ثُمَّ قُلْ: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثُمَّ دَعَانِي جِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِّنْ فِضَّةٍ.

ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ

(١) أي رجع.

(٢) في السنن الكبير (٣/١٠٧): «فَقُفلَ».

(٣) في (س): «الطرق».

(٤) أي معرضون مائلون.

ثَدْبِيَّهُ، ثُمَّ عَلَى لِحْيَتِهِ، [ق ١١١ / د ١٢٥] حَتَّى بَلَغَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرَّةَ أَبِيهِ مَحْذُورَةً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرِنِّي بِالْتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: «قَدْ أَمْرَتُكَ بِهِ».

وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَرَاهِيَّةِ وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ أَهْلِي مِمَّنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ عَلَى نَحْوِي مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ<sup>(١)</sup>.

[١١٦٦] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمُ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِي مِنْ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

[١١٦٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلَيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا مُسَدَّدُ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عَبِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ. قَالَ: فَمَسَحَ [س ١٥٠ / أ] مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، قَالَ: تَقُولُ: «اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٣ / ٥٨٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيجِ بْنِ عَاصِمٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأَمِّ (٢ / ١٨٥).

أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالشَّهَادَةِ: أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنْ كَانَ الصُّبْحُ<sup>(١)</sup> قُلْتَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.



(١) في (س): «صلاة الصبح».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق٥٣).

## مَسَالَةٌ (٦٠)

وَيَلْتُوْي فِي : «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»، وَلَا يَدُورُ فِي حُجْرَةِ الْمَنَارَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَدُورُ<sup>(٢)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذَابَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ بْنَ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا مُوسَى، ثَنَا قَيْمُونَ، يَعْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ (ح).  
قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثَنَا وَكِيعُ، عَنْ سُفِيَّانَ، جَمِيعًا  
عَنْ عَوْنَى بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ فِي قُبَّةِ  
حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالُ فَأَذَنَ، فَكُنْتُ أَتَتَّسَعُ فَمَهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا. قَالَ: ثُمَّ  
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءٌ بُرُودٌ يَمَانِيَّةٌ قِطْرِيٌّ<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ مُوسَى: رَأَيْتُ

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٤٤ / ٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٤٠ / ٢)، والمجموع (١١٢ / ٣)، ١١٥، ومعنى المحتاج للخطيب الشربيني (٢١٢ / ١)، ونهاية المحتاج (٤١٠ / ١).

(٢) انظر: الأصل (١٣٢ / ١)، والمبسوط للسرخسي (١ / ١٣٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ١١١)، وبدائع الصنائع (١٤٩ / ١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٩٢ / ١)، والبنية شرح الهدایة (٩١ / ٢)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢٧٢ / ١).

(٣) القطري: قال ابن الأثير: «هو ضرب من البرود فيه حمراء، ولها أعلام فيها بعض الخشونة. وقيل: هي حلل حجاد تحمل من قبل البحرين. وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية يقال لها: قطر، وأحسب الشياطين القرطية تُسبَّت إليها، فكسروا القاف للنسبة وخففوا». النهاية (قطر).

بِلَالاً خَرَجَ إِلَى الْأَبْطَحِ فَأَذَنَ، فَلَمَّا بَلَغَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» لَوَى عُنْقَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ يَسْتَدِرْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَزَّةَ<sup>(١)</sup>. وَسَاقَ [ق/١١١ ب] حَدِيثَهُ<sup>(٢)</sup>.

[١١٦٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ جَعْفَرِ الْقَطِيفِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ، حَدَّثَنِي أَبِي<sup>(٣)</sup>، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ عَوْنَبْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالاً يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ وَتَتَبَعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَأَصْبَعَاهُ<sup>(٥)</sup> فِي أَذْنِيهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَزَّةِ فَرَكَّزَهَا بِالْبَطْحَاءِ، فَصَلَّى إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءٌ كَأَنَّهُ أَنْظَرَ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيَهُ<sup>(٦)</sup>.

الإِسْتِدَارَةُ فِي الْأَذَانِ لَيْسَتْ فِي حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفَةَ مِنَ الْطُّرُقِ الْمُخَرَّجَةِ فِي<sup>(٧)</sup> الصَّحِيحِ، وَسُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ إِنَّمَا رَوَى الإِسْتِدَارَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَوْنَبْنِ عَوْنَنِ، وَنَحْنُ نَتَوَهُمُّ سَمِعْهُ مِنَ الْحَجَاجِ بْنِ أَرْطَاهَ عَنْ عَوْنَنِ، وَالْحَجَاجُ عَيْرٌ مُحْتَجٌ بِهِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَهُمْ فِي إِدْرَاجِهِ فِي [س/١٥٠ ب] الْحَدِيثِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ الَّذِي:

(١) العَزَّةُ: أَطْلَوْنَ مِنَ الْعَصَمِ وَأَقْصَرَ مِنَ الرَّمْحِ، وَفِيهَا زَرْجُ الرَّمْحِ، وَالزَّرْجُ: الْحَدِيدَةُ فِي أَسْفَلِ الرَّمْحِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السُّنْنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق/٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٨/٤٢٧٢).

(٤) الْمُصْنَفُ، رِوَايَةُ الدَّبْرِيِّ (١/٤٦٧).

(٥) فِي (س): «أَصْبَعَهُ».

(٦) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ (١/٤٨٥).

(٧) فِي (س): «عَلَى».

[١١٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو نَصْرِ  
أَحْمَدَ بْنَ عَمْرُو، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُوهَرِيُّ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا سُفِيَّانُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:  
أَتَيْتُ النَّبِيَّ<sup>(١)</sup> وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ بِالْأَبْطَحِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ [١٢٦/د]  
بِفَضْلِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، فَبَيْنَ نَائِلٍ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَادْنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ  
أَتَتَّبِعُ فَاهَ هَا هُنَا وَهَا هُنَا<sup>(٤)</sup>.

[١١٧١] وَمَا سَأَدَهُ قَالَ: ثنا سُفِيَّانُ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ عَوْنِ أَنَّهُ كَانَ يَدُورُ  
وَيَضَعُ يَدَيْهِ فِي أَذْنِيهِ، قَالَ الْعَدَنِيُّ: يَعْنِي بِلَالًا<sup>(٥)</sup>.  
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>بْنُ حَمَّادَ اللَّهِ</sup>: وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاطَةِ عَنْ عَوْنِ:

[١١٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،  
ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا أَبِي، عَنْ حَجَّاجَ، عَنْ  
عَوْنَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَقِيَنَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>وَسَلَّمَ</sup>  
بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «مِمَّنْ أَنْتُمْ؟» قُلْنَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ: «مَرْحَبًا، أَنْتُمْ مِنِّي  
وَأَنَا مِنْكُمْ». ثُمَّ إِنَّهُ حَضَرَ صَلَاةَ الظَّهَرِ، فَقَامَ بِلَالٌ فَادَنَ بِالظَّهَرِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ  
فِي أَذْنِيهِ، وَاسْتَدَارَ فِي أَذْنِهِ، كَانَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ يَسْتَدِيرُ فِي أَذْنِهِ، ثُمَّ خَرَجَ بِمَاِ.

(١) في (س): «رسول الله».

(٢) في (س): «النبي».

(٣) في مصادر التخريج: «في بين نائل وناضح».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٥٦) من طريق سفيان مطولاً.

(٥) عزاه المؤلف في السنن الكبير (٣/١١٣) لجامع سفيان رواية العدنى.

فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَفْضَلِ وُصُوِّرٍ، ثُمَّ خَرَجَ بِالْعَنْزَةِ فَرَكَّزَهَا، ثُمَّ صَلَّى بِنًا،  
 ثُمَّ حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.  
 وَقَدْ رُوِيَّنَا مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَوْنَ وَلَمْ يَسْتَدِرْ.




---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١ / ٢٦٩) من طريق حجاج به.

## مَسَالَةٌ (٦١)

وَمَا فَاتَ وَقْتُهَا مِنَ الصَّلَاةِ أَقَامَ لَهَا وَلَمْ يُؤَذِّنْ فِي الصَّحِيفِ مِنْ مَذْهِبِهِ، وَلَهُ فِيهِ  
قَوْلَانِ آخَرَانِ:

أَحَدُهُمَا: يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ الْأُولَى مِنْ جُمْلَةِ مَا فَاتَتْهُ<sup>(١)</sup>.  
وَالْآخَرُ: يُؤَذِّنُ لَهَا إِنْ رَجَأَ اجْتِمَاعَ النَّاسِ، وَلَا [١١٣/أ] يُؤَذِّنُ إِنْ لَمْ يَرْجُ  
اجْتِمَاعَهُمُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: يُؤَذِّنُ لِلْفَائِتَةِ وَيُقْسِمُ<sup>(٣)</sup>.  
فَوَجْهُ قَوْلَنَا: لَا يُؤَذِّنُ لِلْفَائِتَةِ مَا:

[١١٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو  
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَّا ابْنُ  
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُزْدَلِفَةِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) انظر: الأم (٢/١٩٠)، وختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٤٧/٢)، والمذهب (١٩٧/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٥٢/٢)، والمجموع (٩٠/٣).

(٣) انظر: الأصل (١٣٧/١)، والمبسط للسرخسي (١٣٦/١)، وتحفة الفقهاء (١/١١٥)،  
وبدائع الصنائع (١/١٥٤)، والهدایة في شرح البداية (١/٤٤)، وتبیین الحقائق شرح کنز  
الدقائق (١/٩٢)، والبنيانة شرح الهدایة (٢/١٠٥)، وفتح القدیر لابن الہمام (١/٢٥٢).

(٤) قوله: «محمد بن يعقوب ثنا» من (س).

جَمِيعًا. قَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ: لَمْ يَنَادِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَّا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

أَخْرَجَهُ [س/١٥١/أ] الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَعَنْ آدَمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ<sup>(٢)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَيْضًا مُخْرِجٌ فِي الصَّحِيفَعَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

[١١٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو طَاهِرِ الْمُحَمَّدَابَازِيُّ، ثنا الْعَبَاسُ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدِ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ.  
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سُفِيَانَ الثَّوْرِيِّ<sup>(٥)</sup>.

[١١٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلٍ بْنِ حَسَنٍ بْنِ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالْوَيْهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَبِيبٍ، ثنا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ،

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ (١/٦٧).

(٢) صَحِيفَ الْبُخَارِيُّ (٢/١٦٤).

(٣) صَحِيفَ مُسْلِمٍ (٤/٧٥).

(٤) فِي (س): «رَسُولُ اللَّهِ».

(٥) صَحِيفَ مُسْلِمٍ (٤/٧٥).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا  
صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ.  
رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيرِ بْنِ حَرْبٍ<sup>(١)</sup>.

[١١٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثنا  
مُعاَذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا  
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:  
صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ  
الْحُوَيْرِثٍ<sup>(٢)</sup>: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا  
الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ<sup>(٣)</sup>.

كَذَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ سُفِيَّانَ<sup>(٤)</sup>: مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ شَرِيكُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ،  
قَالَا: صَلَّيْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالْمُزْدَلْفَةِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. فَذَكَرَ  
مَعْنَى<sup>(٦)</sup> ابْنِ كَثِيرٍ<sup>(٧)</sup>.

[١١٧٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثنا

(١) المصدر السابق (٤ / ٧٥).

(٢) في (س) و (د): «الحارث» و ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٠٤).

(٤) بعده في (س) زيادة «ابن».

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٤٠١).

(٦) قوله: «معنى» ضبب عليها في (ق).

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى (٣ / ٦٠٥).

عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ، قَالَا: ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا [ق ١١٣ / ب] أَبُو [د ١٢٧ / ب] أَبُو [١٢٧] الأَحْوَصِ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذْانٍ وَإِقَامَةٍ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَفَعَلَ هَكَذَا<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [س ١٥١ / ب] بْنِ مَالِكٍ، فَوَافَقَ أَبَا الأَحْوَصِ فِي الْمُتْنِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ يَحْيَى بْنَ وَثَابٍ فِي<sup>(٢)</sup> إِسْنَادِهِ، وَقَالَ: خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ السِّجِّسْتَانِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي الْأَذْانِ وَالْإِقَامَةِ بِمِثْلِ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>، وَرِوَايَةُ سَالِمٍ وَسَعِيدٍ بْنِ جُبَيرٍ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا صَالِحُ بْنُ مُقَاتِلٍ بْنُ صَالِحٍ، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّا هُمَا بِجَمْعٍ جَمِيعًا مَعًا، لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَكْعَةٌ، لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِقَامَةٌ.

[١١٧٩] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ

(١) أخرجه مسدد في المستند كما في إتحاف الخيرة للبوصيري (٢ / ٣٢٠).

(٢) قوله: «في» ليس في (ق).

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٤٠١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٢٠٤).

سَعِيدٌ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبِرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَندَقِ، فَشُغِلْنَا عَنْ صَلَواتٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا لَا فَاقَمَ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَجًا لَا أَوْ رُكْبَانًا﴾ <sup>(١)</sup>.

[١١٨٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمُ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بْنُ حَمَّادَ اللَّهِ، أَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْلَيْكَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَندَقِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِهِوٍ <sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى <sup>(٤)</sup> كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ <sup>(٥)</sup>، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا لَا فَاقَمَ رَبِيعًا فَصَلَالَاهَا وَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلَالَاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَالَاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَالَاهَا كَذَلِكَ أَيْضًا. قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي صَلَاةِ الْخُوفِ: ﴿فِرَجًا لَا أَوْ رُكْبَانًا﴾ <sup>(٦)</sup>.

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثَقَاتُ، فَقَدِ احْتَجَ مُسْلِمٌ بَعْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، وَسَائِرُهُمْ مُتَّفَقُ عَلَى عَدَالِتِهِمْ.

(١) سورة البقرة (آية: ٢٣٩).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣ / ٦٧٦).

(٣) الهوي: الحين الطويل من الزمان، وقيل: مخصوص بالليل. النهاية (هوا).

(٤) في (س): «حين».

(٥) سورة الأحزاب (آية: ٢٥).

(٦) أخرجه الشافعي في الأئم (٢ / ١٩١).

[١١٨١] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرُو، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا هِشَامٌ بْنُ أَبِي [ق/١١٤ أ] عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِي عَبِيدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقِينَا الْعَدُوَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَشَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الظَّهِيرَةِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَكَبَرَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا انْصَرَفَ عَنَّا الْعَدُوُ أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٥٢ أ] الْمُنَادِي فَأَقامَ الصَّلَاةَ فَصَلَى الظَّهِيرَةَ، ثُمَّ أَقامَ فَصَلَى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقامَ فَصَلَى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقامَ فَصَلَى الْعِشَاءَ، ثُمَّ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -أَطْعَنَهُ أَرَادَ عَلَى أَصْحَابِهِ- فَقَالَ: «مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ<sup>(١)</sup> يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرُكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[١١٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئِ ابْنُ الْحَمَامِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الزَّبِيرِ قَانِ، وَهُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

[١١٨٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزَّبِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَنَامَ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ أَمْرَ بِلَالًا فَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَى، ثُمَّ<sup>(٣)</sup> قَالَ: «مَنْ نَامَ عَنْ

(١) العصابة: الجماعة من الناس.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٥٧٤) من طريق هشام الدستوائي به.

(٣) قوله: «ثم» من (س).

صَلَاةً أَوْ نِسِيَّهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا اسْتَيقَظَ، وَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا<sup>(١)</sup> .

[١١٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنَ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ [د/ ١٢٨]، ثَنَا عَطَاءُ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ بِلَا لَا فَأَقَامَ لِصَلَاتِهِمُ الْمَكْتُوبَةِ<sup>(٤)</sup> .

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهُ يُؤَدَّنُ لِلْفَائِتَةِ<sup>(٥)</sup> الْأُولَى مَا:

[١١٨٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «اْرْتَحِلُوا<sup>(٦)</sup>»، فَارْتَحَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَسَارَ عَيْرَ بَعِيدٍ فَنَزَلَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، وَنَادَى بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ<sup>(٧)</sup> .

(١) في (س): «ذكر».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٥١٦) من طريق عبد الجبار به.

(٣) ضبب عليه في (د). وهو: برید بن أبي مريم السلوبي.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٦٥) من طريق سعيد بن سليمان به.

(٥) في (س): «لفائمة».

(٦) ارتحل البعير: شدَّ على ظهره الرَّحْلَ.

(٧) صحيح البخاري (١/٧٦)، ومسلم (٢/١٤١).

[١١٨٦] وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أنا أحمداً بن سلمان الفقيه ببغداد، قال: فرئ علی يحيى بن جعفر وأنا أسمع، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنا يونس بن عيسى، عن الحسن، عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ كان في سفر، فنام عن الصبح، حتى إذا طاعت الشمس فامر بلا لا فاذن، فصل ركعتين، ثم انتظر حتى استعلت الشمس، ثم أمر فأقام [ق ١٤/ ب] فصل ركعتين [٢].

[١١٨٧] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن أحمداً بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن هشام، قال: زعم الحسن أن عمران بن حصين حدثه، قال: سرنا مع النبي ﷺ. الحديث، وقال فيه: ثم أمر [٣] بلا لا فاذن فصلينا ركعتين، ثم أقام فصل ركعتين [٤].

[١١٨٨] وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس [س ١٥٢/ ب] محمد بن يعقوب، ثنا أحمداً بن عبد الجبار، ثنا محمد بن فضيل، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: سرنا [٥] مع رسول الله ﷺ، فقال بعض القوم: لو عرست [٦] بنا يا رسول الله، فقال: إنني أحاف أن تأتوا عن الصلاة. فقال بلا: أنا أو قطكم. فنزل القوم

(١) في (س): «استقلت».

(٢) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (١١٢١/ ٣) من طريق يحيى به.

(٣) في (س): «وأمر».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٨ / ١٨) عن محمد بن أحمد بن النضر به.

(٥) في (س): «سرنا».

(٦) التعريض: نزول القوم في السفر من آخر الليل نزلا للاستراحة ثم يرتحلون.

فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتِهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟» قَالَ بِلَالُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَقْيَى<sup>(١)</sup> عَلَيَّ نَوْمٌ مِثْلُهُ قَطُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا إِلَيْكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَادْعُ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاةِ». فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَقَعَتِ الشَّمْسُ وَأَيْضَضَ قَامَ فَصَلَّى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنْ عُمَرَانَ<sup>(٢)</sup> بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ<sup>(٣)</sup>.

[١١٨٩] وأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى بْنُ سِرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أَنَّ أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْبَخْرَى<sup>(٤)</sup>، ثَنَّا مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، ثَنَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: ثُمَّ أَذَنَ بِلَالٌ فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ<sup>(٥)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ<sup>(٦)</sup>.

[١١٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنَ دَاسَةَ، ثَنَّا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَّا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَّا أَبْيَانُ، ثَنَّا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

(١) في (ق): «لقيت». وفي (د)، (س): «ألقيت»، وضبب عليها في (د)، والمبثت من السنن الصغير (١٤٢) بسنده ومتنه.

(٢) في النسخ الخطية كلها: «عمر»، والصواب ما أثبتناه كما في صحيح البخاري (١٢٢/١) وكتب التراجم.

(٣) صحيح البخاري (١٢٢).

(٤) أخرجه ابن البختري الرزاز في السادس عشر من أماليه (ص ٤٣٣).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٣٨).

عن أبي هريرة هذا الخبر، يعني حديث التعرّيس، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتُكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ». قال: فَأَمَرَ بِلَا لَا فَأَذَنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى.

قال أبو داود: رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعي<sup>(١)</sup>، وعبد الرزاق عن معمر، وابن إسحاق -يعني-<sup>(٢)</sup> ويونس بن يزيد لم يذكر أحد منهم الأذان في حديث الزهرى هذا.  
ولم يسنده أحد منهم إلا الأوزاعي وأبان العطار عن معمر<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام أحمد: وإلا يonus بن يزيد الأيلى - فإنهم أسندوه، إلا أن أبان العطار يفرد بذكر الأذان فيه، وهو صحيح في رواية [ق/١١٥/أ] سائر الرواية لهذه القصة.

[١١٩١] أخبرنا أبو زكرياء بن أبي إسحاق المزكي، أنا أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا جعفر الصائغ، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن رسول الله [د/١٢٩] ﷺ كان في سفر، فقال: «من يكلّونا الليلة؟ لا نرقد عن صلاة [س/١٥٣/أ] الفجر؟» فقال بلال: أنا. فاستقبل مطلع الشمس، فضرب [على]<sup>(٤)</sup> آذانهم، فما أيقظهم إلا حرّ الشمس، فقاموا فتوّضئوا، فأذن بلال، فصلوا الركعتين ثم صلوا الفجر<sup>(٥)</sup>.

(١) أي: عن الزهرى.

(٢) في (س): «ويحيى».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة [ق/٤٨].

(٤) ما بين المقوفين أثبتناه من مصادر التخريج، ومعنى ضرب على آذانهم: ناموا.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى [٥٧٦/٣] من طريق حماد به.

[١١٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى<sup>(١)</sup>، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينيٍّ، ثنا سُفيَانُ، قَالَ: أَفَقَيْنَا مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيرَ بْنَ مُطْعِمٍ يَقُولُ: ثنا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يُعَرِّسَ. الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عَلَيُّ: فَقُلْتُ لِسُفِيَانَ: إِنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سُفِيَانُ: لَمْ أَحْفَظْ إِلَّا عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: صَارَ الْحَدِيثُ وَاهِيَا عَنْ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

[١١٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ - وَهَذَا لَفْظُ عَبَّاسٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثُهُمْ عَنْ حَيْوَةِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ كُلَيْبَ بْنَ صَبِّحَ<sup>(٣)</sup> حَدَّثَهُ أَنَّ الزَّبِرَقَانَ حَدَّثَهُ عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ أُمِّيَّةِ الصَّمْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَنَامَ عَنِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَنَحُوا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ». قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِلَا لَا فَأَذَنَ، ثُمَّ تَوَضَّأُوا وَصَلَوَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَا لَا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ق)، (د): «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى»، والمثبت الصواب كما في (س)، وعبد الله بن محمد هو ابن عبد الرحمن بن شيريويه، ومحمد بن يحيى هو ابن عبد الله بن خالد الذهلي.

(٢) عزاه ابن عبد المادي في تنقیح التحقیق (٢ / ٣٩٠) للدارقطني.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (س): «فَصَلَّى بِهِمْ الصُّبْحِ».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق) ٤٨.

[١١٩٤] وأخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا حَجَاجُ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - نَا حَرِيزُ (ح).

قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي الْوَزْرَ، ثنا مُبْشِرٌ، حَدَّثَنِي حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ذِي مَخْبِرِ الْحَبِشِيِّ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وُضُوءًا لَمْ يُلْتَ<sup>(١)</sup> التُّرَابَ، ثُمَّ أَمْرَ بِلَالًا فَأَذْنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ عَاجِلٍ، ثُمَّ قَالَ لِبَلَالٍ: «أَقِمِ الصَّلَاةَ». ثُمَّ صَلَّى وَهُوَ غَيْرَ عَاجِلٍ، وَقَالَ عَنْ حَجَاجٍ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ، حَدَّثَنِي ذُو مَخْبِرِ رَجُلٍ مِنَ الْحَبَشَةِ. وَقَالَ عُبَيْدٌ: يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ<sup>(٢)</sup>.

[١١٩٥] وأخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صَبِيحِ الرَّحِيْيِّ، عَنْ ذِي مَخْبِرِ ابْنِ أَخِي النَّجَاشِيِّ، [ق/١١٥/ب] أَنَّهُ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَامَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فَلَمَّا اسْتَيقَظَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «يَا بَلَالُ، أَفِي الْمِيَضَاءِ مَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَأَتَاهُ<sup>(٤)</sup> فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا فَلَمْ يُلْتَ مِنْهُ التُّرَابَ، قَالَ لِبَلَالٍ: «أَذْنْ». فَأَذْنَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرَ عَاجِلٍ، ثُمَّ رَكَعَ [س/١٥٣/ب] رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرَ عَاجِلٍ، ثُمَّ أَمْرَ بِلَالًا فَأَقَامَ

(١) في تاج العروس: اللت: بل السوق (٥٤/٥) ومعناه: لم يبل الماء التراب، والمراد تحفيف الوضوء.

(٢) المصدر السابق (٤٨).

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) في (س): «فأتاهماء».

الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ عَجِلٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَّطْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَبَضَ اللَّهُ أَرْوَاحَنَا، فَلَمَّا رَدَّهَا صَلَّيْنَا»<sup>(١)</sup>.

[١١٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ أَبُو عَلِيٍّ الْقَسْمَلِيُّ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَسْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عُبَادَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَغَفَلْنَا عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاءِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًّا فَنَادَى كَمَا كَانَ يُنَادِي، وَصَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي، وَصَلَّى الْغَدَاءَ كَمَا كَانَ يُصَلِّي<sup>(٢)</sup>.

[١١٩٧] وَأَخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُومِيَّهُ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ خُرَزَادَ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

[١١٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا<sup>(٤)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسَفَ بْنُ خَالِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حُبَيْبٌ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا غَزَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ. الْحَدِيثُ، وَقَالَ فِيهِ: «يَا بَلَلُ [د/ ١٣٠]، أَذْنُ وَأَقِمْ». قَالَ بَلَلُ: الْآنَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَصَلَّوْا بَعْدَمَا أَصْبَحُوا<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/٥٨) من طريق حريز بن عثمان به.

(٢) أخرجه البزار في المسند (١١/٤٥٠) من طريق حرمي به.

(٣) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٤) من قوله: «ابن خرزاد» إلى هنا ليس في (ق).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣/٤٣) من طريق عبد الله بن وهب به.

[١١٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَّارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفِيلِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالُوا: ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، قَالَ: حَتَّى أَتَى -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- الْمُزْدَلْفَةَ<sup>(١)</sup>، فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنَ<sup>(٢)</sup>.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٤)</sup> وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُرْسَلًا:

[١٢٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَّارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ<sup>(ح)</sup>.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقْفِيُّ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٧)</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى الظُّهُرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ بِعِرَفَةَ، وَلَمْ يُسَيِّحْ بَيْنَهُمَا، وَإِقَامَتَيْنِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُسَيِّحْ بَيْنَهُمَا.

(١) في (س): «بالمزدلفة».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥٧).

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٣٨).

(٤) المصنف (٨ / ٥٢٥).

(٥) المسند (٥ / ٣).

(٦) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٧) قوله: «أَبِيهِ» ضرب عليه في (د).

قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: هَذَا الْحَدِيثُ أَسْنَدُهُ حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، وَوَافَقَ حَاتِمًا عَلَى إِسْنَادِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلَيٍّ الْجُعْفَنِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَתَمَةَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ.  
قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: [ق ١١٦ / أ] قَالَ لِي أَحْمَدُ -يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ-: أَخْطَأَ حَاتِمٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ [س ١٥٤ / أ] حَاتِمٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

[١٢٠١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلَيٍّ الْخُطَبِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا مِنْجَابٌ، أَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنْهُ قَالَ: أَنَا رَدِيفُ<sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفةَ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى الشَّعْبِ -أَوْ إِلَى الْجَبَلِ- نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاهْرَاقَ الْمَاءَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»<sup>(٣)</sup>. فَرَكِبْنَا حَتَّى جِئْنَا جَمِيعًا، فَأَتَمْمَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَذْنَنَا لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ<sup>(٤)</sup>.

[١٢٠٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ مَحْمُوِيَّهِ<sup>(٥)</sup> الْعَسْكَرِيُّ بِالْأَهْوَازِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، ثنا

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥٩).

(٢) الرديف: الراكب خلف الراكب.

(٣) في (س): «أمانتك».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٦ / ٢٣٦) من طريق إبراهيم بن عقبة به.

(٥) في (س): «أحمد بن حمويه».

آدم، ثنا قيس بن الريبع، عن غيلان بن جامع، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، عن خزيمة بن ثابت، أن رسول الله ﷺ جماع بين الصالاتين بجمع ياذن وإقامة واحدة<sup>(١)</sup>.

[١٢٠٣] أخبرنا أبو الحسين<sup>(٢)</sup> بن الفضل القطان ببغداد، أنا أبو عمرو ابن السماك، أنا أحمد بن القاسم<sup>(٣)</sup> أبو الحسن، ثنا بشير بن الوليد، ثنا أبو يوسف، ثنا ابن أبي أنيسة، عن زيد الإمامي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود قال: شغل المشركون رسول الله ﷺ يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فامر بلا فاذن واقام فصلى الظهر، وأذن واقام فصلى العصر، وأذن واقام فصلى يعني - المغرب. وذكر العشاء أيضاً، وهذا مخالف لسائر الروايات إسناداً ومتن<sup>(٤)</sup>.

[١٢٠٤] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن ابن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: غزونا مع رسول الله ﷺ، فلقينا العدو، فشغلونا عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء، حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فامر النبي ﷺ مؤذنا فاقام لظهور<sup>(٥)</sup> وصلى<sup>(٦)</sup> ثم

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/٨٣) من طريق قيس بن الريبع به.

(٢) قوله: «الحسين» في (ق)، (د): «الحسن» وهو خطأ.

(٣) قوله: «ابن السماك أنا أحمد بن القاسم» في (ق): «ابن السماك بن أحمد بن القاسم»، وفي (د): «ابن السماك بن القاسم» وضبب ناسخ (د) على قوله: «بن»، والمشتبه من (س).

(٤) في (د): «فقام».

(٥) أخرجه أبو يعلى في المسند (٥/٣٩) من طريق بشر به.

(٦) في (س) و (د): «الظهر».

(٧) في (س): «فصل».

لِلْعَصْرِ، ثُمَّ لِلْمَغْرِبِ، ثُمَّ لِلْعِشَاءِ<sup>(١)</sup>.

[١٢٠٥] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثْنَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْمُسْرِكِينَ شَغَلُوا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ الْلَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: فَأَمَرَ بِلَا لَا فَأَذَنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهُرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى<sup>(٣)</sup> الْعِشَاءَ<sup>(٤)</sup>.

[١٢٠٦] وَحَدَّثَنَا الْأُسْتَادُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ [د/ ١٣١] بْنُ جَعْفَرٍ، [ق/ ١١٦/ ب] ثنا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ الزُّبَيرِ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَغَلَنَا الْمُسْرِكِينَ عَنْ صَلَاةِ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَا فَأَذَنَ وَأَقَامَ فَصَلَّيْنَا الظُّهُرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّيْنَا الْعِشَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا فِي الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَدْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرُكُمْ»<sup>(٥)</sup>. هَذَا مُرْسَلٌ؛ فَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ أَمَرَ بِالْأَذَانِ<sup>(٦)</sup> لِلْمَغْرِبِ<sup>(٧)</sup> حِينَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا،

(١) أخرجه أبو الشيخ في أحديث أبي الزبير عن غير جابر (ص ١٤٨) من طريق حرب بن أبي العالية عن أبي الزبير.

(٢) في (س): «أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ».

(٣) في (د): «وَصَلَّى».

(٤) أخرجه أحمد (٢ / ٨٢٧) من طريق هشيم به.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١ / ٢٦١).

(٦) في (س): «بِلَا أَذْنَ».

(٧) في (د): «الْمَغْرِبُ».

وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحِ مَوْقُوفًا. [س/١٢١ ب] وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعَادَ الصَّلَاةَ بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَذَنَ وَأَفَامَ، وَرُوِيَ فِيهِ<sup>(١)</sup> عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعَ.

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهُ يُؤَذِّنُ إِنْ رَجَأَ اجْتِمَاعَ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَرْجُ<sup>(٢)</sup> فَلَا يُؤَذِّنُ:  
هُوَ أَنَّ الْأَذَانَ شُرِعَ لِلْدُعَاءِ إِلَى الصَّلَاةِ، بِدَلِيلٍ مَا:

[١٢٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ أَبْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى أَبْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحِينُونَ لِلصَّلَوَاتِ<sup>(٣)</sup>، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي<sup>(٤)</sup> بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِ<sup>(٥)</sup> بِالصَّلَاةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَاجَاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(٦)</sup>. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ<sup>(٧)</sup>، عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ<sup>(٨)</sup>.

(١) قوله: «فيه» ليس في (د).

(٢) في النسخ: «يرجوا»، وضُبِّبَ عَلَيْهَا فِي (د)، وَمَا أَثَبَنَاهُ الْجَادَةُ.

(٣) في (س): «للصلوة».

(٤) في (د)، (س) ونسخة مشار إليها في حاشية (ق): «رجالًا ينادون».

(٥) في (د): «فنادي».

(٦) صحيح مسلم (٢/٢).

(٧) المصنف، روایة الدبیری (١/٤٥٦).

(٨) صحيح البخاري (١/١٢٤).

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: فَقُلْتُ: أَتَبْيَعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ<sup>(١)</sup>: نَدْعُوكَ إِلَى الصَّلَاةِ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِنَّمَا الْأَذَانُ دَاعٌ يَدْعُونَ<sup>(٢)</sup> النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ<sup>(٣)</sup> لِحَقِّ الْوَقْتِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لِلْدُعَاءِ<sup>(٤)</sup> إِلَى الصَّلَاةِ فَقَطْ لَمَّا سُنَّ لِلْمُنْفِرِ. وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ لِلْمُنْفِرِ:

[١٢٠٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنِمَكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِكَ جِنْ وَلَا إِنْسُ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهَدَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(٥)</sup>

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [ق ١١٧ / أ] يُوسُفَ وَغَيْرِهِ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُشَّانَةَ

(١) في (س): «قال».

(٢) في (ق) و (د): «يدع»، والمثبت من (س).

(٣) أي: الأذان.

(٤) في (ق)، (د): «الدعاة»، والمثبت من (س).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/١٩٥).

(٦) صحيح البخاري (١/١٢٥).

الْمَعَافِرِيَ حَدَّثُهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِيْ عَنَمَ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ<sup>(١)</sup> لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ: اْنْظُرُوا إِلَيْ عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ بِحِمَالَةٍ: اخْتِلَافُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ [س ١٢٢ / أ] فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلصَّلَاةِ الْفَاتِحةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِمَا وَاسِعٌ فِي كُلِّ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا<sup>(٣)</sup> عَنْ وَقْتٍ آخَرَ، وَمَا رَجَعَ مِنْهَا إِلَى قِصَّةٍ وَاحِدٍ فَالإِعْتِبَارُ بِالزِّيَادَةِ بِحِفْظِ مَنْ أَنَّهَا دُونَ مَنْ نَقَصَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) الشَّظِيَّةُ: قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٧٤).

(٣) في (د): «خيراً» خطأ.

## مَسَالَةٌ (٦٢)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيْبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَمَاعَةِ إِذَا دَخَلُوا مَسْجِدًا قَدْ صَلَّى فِيهِ أَهْلُهُ بِالْجَمَاعَةِ مَرَّةً بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ: لَهُمْ أَنْ يُصَلِّوَا فِيهِ جَمَاعَةً تِلْكَ الصَّلَاةُ بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ.<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُكْرَهُ ذَلِكَ لَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ اسْتَحَبَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُؤَذَّنَ وَيُقِيمَ فِي نَفْسِهِ كَرَاهِيَّةَ تَفَرُّقِ الْكَلِمَةِ، فَإِنْ لَمْ يَخْفَهُ<sup>(٤)</sup> فَلَا بَأْسَ<sup>(٥)</sup>.

[١٢١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ [د/ ١٣٢] بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ يُونُسَ،

(١) هو الصعلوكي، مفتني نيسابور وابن مفتنيها، روى عنه المؤلف والحاكم. انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٣٩٣)، وطبقات الشافعية لابن كثير (١/ ٣٣٥).

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٩٣)، وختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠)، ونهاية المطلب (٢/ ٤٤)، والمجموع (٣/ ٩٣)، الفتاوي الفقهية الكبرى لابن حجر الهيثمي (١/ ١٣٣) جمعها عبد القادر بن أحمد الفاكهي المكي.

(٣) في (د): «فَكْرَهُ ذَلِكَ لَهُمْ»، وفي (س): «فَكْرَهُ لَهُمْ ذَلِكَ».

(٤) انظر: الأصل (١/ ١٣٦)، والمبسوط للسرخي (١/ ١٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١٥)، وبدائع الصنائع (١/ ١٥٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٩٤)، والبنيان شرح المداية (٢/ ١٠٩).

(٥) في (س): «يَخْفَ».

(٦) انظر: الأم (٢/ ١٩٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٤٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٠٦).

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: جَاءَنَا<sup>(١)</sup> أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَقَدْ كُنَّا صَلَّيْنَا الْفَجْرَ، فَأَذْنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ صَلَّيْنَا فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

[١٢١١] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِعَدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ<sup>(٤)</sup>، أَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا سُفِيَّانُ. فَذَكَرُهُ.

وَقَالَ عَنْ أَنْسٍ: إِنَّهُ دَخَلَ مَسْجِدًا فَدْ جُمُعَ فِيهِ وَمَعَهُ نَفَرٌ، فَأَذْنَ وَأَقَامَ وَأَمَّهُمْ فِيهِ<sup>(٥)</sup>.



(١) في (د) و (س): « جاء ».

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٤٠٧ / ١) من طريق سفيان به.

(٣) قوله: « علي بن » ليس في (ق)، (د).

(٤) في (ق) و (د): « بن الصفار ».

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩ / ٢٨).

## مَسَالَةٌ (٦٣)

وَيُكْرِهُ أَنْ يُؤَذَّنَ وَاحِدٌ وَيُقِيمَ آخَرُ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا: حَدِيثُ بِلَالٍ<sup>(٣)</sup> بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ حِينَ أَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءً هُوَ أَذْنٌ، وَمَنْ أَذْنَ فَهُوَ يُقِيمٌ». وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَسَالَةِ الْأَذَانِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ<sup>(٤)</sup>.

[١٢١٢] وأَخْبَرَنَا<sup>(٥)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، شَاهِدُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتَقْرِئِ، شَاهِدُ زِيَادَ بْنِ أَنْعَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَعِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالًا<sup>(٦)</sup> بْنَ الْحَارِثِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَأَيْعُثُ عَلَى الإِسْلَامِ. الْحَدِيثُ.

(١) انظر: الأم (١٨٩/٢)، والحاوي الكبير (٥٩/٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب

(٢) وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤٢٥/١)، والمجموع (١٢٨/٣).

(٣) انظر: الأصل (١٣٤)، والمبسot للسرخي (١٣٢/١)، وبدائع الصنائع (١٥١/١).

(٤) كذا في النسخ والمختصر، والصواب: «زياد» كما سيأتي في كلام المصنف في نهاية المسألة، وكما سبق في مسألة (٥٥) والأذان لصلاة الصبح صحيح قبل الفجر.

(٥) قوله: «إن» سقط من (د).

(٦) قوله: «هو» ليس في (ق)، وضبب عليه ناسخ (د).

(٧) المسألة (٥٥).

(٨) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٩) كذا في النسخ، والصواب: «زياد»، وسبق التعليق على مثله قريباً.

وَقَالَ فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ هُوَ أَذْنَ، وَمَنْ أَذْنَ فَهُوَ يُقْبِمُ»<sup>(١)</sup>.

[١٢١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوḍَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ [ق ١١٧ / ب] أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِيدٍ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَذَانِ<sup>(٣)</sup> أَشْيَاءً<sup>(٤)</sup> لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئًا. قَالَ: فَأَرِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِيدَ الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ». قَالَ: فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ، فَأَذْنَ بِلَالٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ، وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ. قَالَ: «فَأَقِمْ أَنْتَ»<sup>(٥)</sup>.

[١٢١٤] قَالَ أَبُو دَاؤَدَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ [س ١٢٢ / ب] قَالَ: كَانَ جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِيدٍ. بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَأَقَامَ جَدِّي<sup>(٦)</sup>. وَهَذَا إِنْ ثَبَّتَ مَعَ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ، فَكَانَ قَبْلَ حَدِيثِ زِيَادٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرٍ<sup>(٧)</sup> الْأَذَانِ، وَحَدِيثُ زِيَادٍ كَانَ<sup>(٨)</sup> بَعْدَهُ، وَبِذَلِكَ يَقُولُ التَّرْجِيحُ.



(١) أخرجه الحارث بن أبيأسامة في المسند كما في بغية الباحث (٢ / ٦٢٦) عن أبي عبد الرحمن المقرئ، وفيه: زياد بن الحارث.

(٢) في (ق): «مخلد» خطأ.

(٣) قوله: «في الأذان» ليس في (س).

(٤) في (ق): «شيئاً».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٥).

(٦) المصدر السابق (ق ٥٥).

(٧) قوله: «أمر» ليس في (س).

(٨) قوله: «كان» ليس في (ق)، (د).

## مَسَالَةٌ (٦٤)

وَمَنْ أَدْنَى قَاعِدًا لَمْ يُحْتَسِبْ بِأَدَانِهِ؛ كَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيْبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بِحَمْلِ اللَّهِ.

وَقَدْ نَصَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلِ اللَّهِ فِي الْإِمْلَاءِ عَلَى كَرَاهِيَّتِهِ فِي حِكَايَةِ صَاحِبِ التَّقْرِيبِ وَغَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.  
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ بِحَمْلِ اللَّهِ: كَرِهَتْهُ وَأَجْزَأَهُ<sup>(٢)</sup>.  
وَقَدْ:

[١٢١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الصَّبِيُّ بِأَصْبَهَانَ، ثنا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).  
قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ<sup>(٣)</sup> وَابْنُ بَكْرٍ الْمَعْنَى، قَالَا: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ،

(١) انظر: الحاوي الكبير (٤٢/٢)، والمذهب (١/٢٠٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٦٢/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٤/١)، والمجموع (١١٤، ١١٢/٣)، ومغني المحتاج (١١٢/٢)، ونهاية المحتاج (٤١٠/١).

(٢) انظر: الأصل (١٣٤/١)، والمبسوط للسرخي (١٣٢/١)، وتحفة الفقهاء (١١٢/١)، وبدائع الصنائع (١٥١/١)، وتبين الحقائق شرح كنز الدقائق (٩٣/١)، والبنيان شرح الهدایة (٩٦/٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥٦/١).

أَخْبَرَنِي نَافِعُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ [حِينَ]<sup>(١)</sup> قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: «يَا بِلَالُ، قُمْ<sup>(٢)</sup> فَنَادِ بِالصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مَحْمُودٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ عَيْلَانَ<sup>(٥)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ<sup>(٦)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ هَارُونَ، عَنْ حَاجَاجَ<sup>(٧)</sup>. فَأَمَرَ<sup>(٨)</sup> بِالْقِيَامِ لِأَجْلِ الْأَذَانِ.

وَرُوِّيَّنَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي <sup>(٩)</sup> مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَأَذْنَنَّ وَأَقَامَ وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَ: وَنَقَدَّمَ رَجُلٌ فَصَلَّى بِنَا، وَكَانَ أَعْرَجَ؛ أُصِيبَتْ رِجْلُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١٠)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٢) في (س): «قم يا بلال».

(٣) أخرجه أحمد (٣ / ١٣٤٠).

(٤) قوله: «محمود» ليس في (س).

(٥) صحيح البخاري (١ / ١٢٤).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٢).

(٧) المصدر السابق (٢ / ٢).

(٨) في (س): «وأمره».

(٩) كذا في النسخ، وصوابه: «الحسن بن محمد»، وهو: الحسن بن محمد ابن الحنفية، كما في السنن الكبير للمؤلف.

(١٠) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٣٩٢).

[١٢١٦] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا فِي سَفَرٍ فَأَذْنَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ تَرَلُوا فَصَلَوَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى لَهُمُ الصُّبْحَ<sup>(١)</sup>. هَذَا مُرْسَلٌ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ عَلَى رَاحِلَتِهِ<sup>(٢)</sup>.



(١) المصدر السابق (١ / ٣٩٢) بسنده، وعزاه الزيلعي في نصب الرایة (١ / ٢٩٢) للمؤلف في الخلافيات.

(٢) المصدر السابق (١ / ٣٩٢).

## مسالة (٦٥) مُعَرَّفَةٌ

وَالْإِقَامَةُ فُرَادَىٰ<sup>(١)</sup>. [ق/١١٨ أ]

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا مُشْنَىٰ كَالْأَذَانِ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٢١٧] حَدَثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ إِمَلَاءً، أَنَا<sup>(٣)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الْعَلَافُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلْمَيِّ [د/١٣٣]، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا التَّوْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، [س/١٢٣ أ] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٍ أَنْ يَسْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوَتِرَ إِلَيْهَا<sup>(٤)</sup>.

[١٢١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ<sup>(٥)</sup> بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، فَذَكَرَهُ بِمُثْلِهِ<sup>(٦)</sup>.

[١٢١٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيهِ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنِ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرُ،

(١) انظر: مختصر المزني (ص٢٢)، والحاوي الكبير (٤٠/٢)، والمذهب (١٩٩/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٥٧/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٠/١)، والمجموع (٩٩/٣)، ونهاية المحتاج (٤٠٨/١).

(٢) انظر: الأصل (١٣٢/١)، والميسוט للسرخي (١٢٩/١)، وتحفة الفقهاء (١١٠/١)، وبدائع الصنائع (١٤٨/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٩١/١).

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٤/١).

(٥) قوله: «يونس» من (س).

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٦٧/٣).

ثنا رَوْحُ، عَنْ سَعِيْدِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: أَمِرْ بِلَالُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٢٠] أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> أَبُو طَاهِرٍ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ، أَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَافِ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: أَمِرْ بِلَالُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٢١] وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْيَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمِرْ بِلَالُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ.  
فَحَدَّثَتْ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ <sup>(٢)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى <sup>(٣)</sup>.

[١٢٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ <sup>(٤)</sup>  
إِسْحَاقَ الْفَقِيهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ  
الثَّقِيفِيُّ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: ذَكَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا وَفْتَ الصَّلَاةِ  
بِشَيْءٍ فَيَعْرُفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا أَوْ يُنَورُوا <sup>(٥)</sup> نَارًا، فَأَمِرْ بِلَالُ أَنْ

(١) في (س): «وَأَخْبَرَنَا».

(٢) صحيح البخاري (١/١٢٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/٢).

(٤) في (س): «أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنٌ».

(٥) في (د): «وَيُنَورُوا».

يُشفع الأذان وَأَنْ يُوْتِرُ الإِقَامَةَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ<sup>(٢)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>.

[١٢٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ  
الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسوَيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ  
حَرْبٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ  
أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمْرَ بِالْمُحَرَّمٍ<sup>(٤)</sup> أَنْ يُشفع الأذان وَيُوْتِرُ الإِقَامَةَ، إِلَّا الإِقَامَةَ<sup>(٥)</sup>:  
قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنِ بَلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: أَمْرَ بِالْمُحَرَّمٍ<sup>(٧)</sup> أَنْ  
يُشفع الأذان<sup>(٨)</sup> وَيُوْتِرُ الإِقَامَةَ، إِلَّا قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ<sup>(٩)</sup>.  
هَذَا حِدِيثٌ مُسْنَدٌ؛ إِذْ لَا خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ:

(١) ضبب عليها في (ق) و (د).

(٢) صحيح البخاري (١/١٢٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/٢).

(٤) في (د): «بِلَالًا».

(٥) في (س): «قوله».

(٦) صحيح البخاري (١/١٢٥).

(٧) في (د): «بِلَالًا».

(٨) قوله: «الأذان» ليس في (س).

(٩) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٤٦٤).

«أُمِرَ» أَوْ «نِيَ» أَوْ «مِنَ السُّنَّةِ» أَنَّهُ يَكُونُ مُسَنَّدًا، وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى<sup>(١)</sup> إِخْرَاجِهِ فِي الْمَسَانِيدِ الصَّحَاحِ.

[ق/١١٨ ب] وَقَصَّة<sup>(٢)</sup> الْحَدِيثِ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِهِ [س/١٢٣ ب]  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَدْ رَوَاهُ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ فَأَسْنَدَهُ:

[١٢٢٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مَحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ<sup>(٣)</sup>، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ التَّنَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَا لَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةَ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى سَنَدِ هَذَا الْحَدِيثِ قُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدِ الْبَعْلَانِيُّ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعُ بْنِ الْجَرَاحِ الرُّؤَاسِيُّ وَغَيْرُهُمَا.  
أَمَّا حَدِيثُ قُتْبَيَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَمَّادَةَ:

[١٢٢٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو عَلَيٍّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلْخِيُّ، ثنا قُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَّسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِلَا لَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةَ<sup>(٥)</sup>.

(١) قوله: «على» ضرب عليه في (س) وأثبتت مكانه: «عن».

(٢) في (س): «وَقَصَّيْت» تحريف.

(٣) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٤/٢٦٩).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٨٠).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٥٧٨) عن قتيبة به.

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفِيَّانَ بْنِ وَكِيعٍ:

[١٢٢٧] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلِ، ثنا زَكَرِيَّاً بْنُ دَاؤِدَ الْخَفَافُ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ وَكِيعٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ<sup>(١)</sup>.

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ غَيْرِ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ غَيْرِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كَفَايَةً.

[١٢٢٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فِهْرِ الْمَصْرِيِّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ رَشِيقٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاؤِدَ الْحَرَانِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ أَبُو الْفَضْلِ، ثنا وُهَيْبٌ، ثنا خَالِدٌ وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ [١٣٤ / د]<sup>(٢)</sup> الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ. وَقَالَ أَيُّوبُ: يُفْرِدُ الْإِقَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

[١٢٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى التَّمِيميِّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ الْجُوَينِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى الْمَرْوَزِيُّ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرَ الْإِقَامَةَ<sup>(٤)</sup>.

(١) عزاه ابن الملقن في الدر المنير (٣٤٧ / ٣) للمؤلف في الخلافيات.

(٢) في (س): «بالإقامة».

(٣) أخرجه الخلعي في الخلافيات (ق) من طريق ابن رشيق به.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٥٢٩) من طريق أیوب به.

فَإِنْ عَارَضُوا مَا رَوَيْنَا بِمَا:

[١٢٣٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا أَبِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُشَنِّي الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ<sup>(١)</sup>. [ق/١١٩ أ]

[١٢٣١] وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ [س/١٢٤ أ]، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمُزَكَّيِّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سُوِيدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُشَنِّي الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمْزَةَ: هَذَا وَأَهٌ<sup>(٣)</sup> عِنْدَنَا مِنْ أَوْجُهٍ: فَمِنْهَا: أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَسُوِيدَ بْنَ غَفَلَةَ لَمْ يُدْرِكَا بِلَالَ بْنَ رَبَاحٍ وَإِقَامَتَهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي<sup>(٤)</sup> بَكْرٍ، فَإِرْسَالُ الْخَبَرَيْنِ بِذَلِكَ ظَاهِرٌ. وَمِنْهَا: أَنَّ حَمَادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَشَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّخْعَيِّ، وَعِمْرَانَ بْنَ مُسْلِمٍ غَيْرُ مُحْتَجٍ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٥)</sup>. قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ كَمَا:

[١٢٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ<sup>(٦)</sup>، أَنَا الثُّورِيُّ،

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٢ / ١).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٣٤) من طريق شريك به.

(٣) في النسخ: «واهـي»، وأثبتنا الجادة.

(٤) في (س): «وابـا».

(٥) ينظر شرح ابن ماجه لمغططي (٤ / ١٥١)، والتلخيص الحبير (٢ / ٥٥٧).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٦٣).

عَنْ أَبِي مَعْشِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُهُ وَإِقَامَتُهُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا بِخِلافِ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ السُّلْمَىٰ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي إِسْنَادِهِ.  
وَقَدْ:

[١٢٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلَيٌّ، ثنا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، أَنَا<sup>(٢)</sup> يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، ثنا سُفِيَّانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بِلَالٍ مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>.  
قَالَ الرَّمَادِيُّ<sup>(٤)</sup>: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ سُفِيَّانُ.

قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ<sup>جَمِيعَ اللَّهِ</sup>: وَإِبْرَاهِيمُ عَنْ بِلَالٍ مُرْسَلٌ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ لَمْ يُدْرِكْ أَذَانَ بِلَالٍ وَإِقَامَتَهُ. وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَحِيحٌ مَوْصُولٌ.  
وَقَدْ:

[١٢٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ<sup>(٥)</sup>، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٦)</sup>، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَ بَأْسًا إِذَا انْتَهَى الْمُؤَذْنُ إِلَى قَوْلِهِ: «حَيَّ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٥١ / أ).

(٢) في (د)، (س): «ثنا».

(٣) المصدر السابق (ق ٥١ / أ).

(٤) زاد هنا في (د) لفظة: «مثله».

(٥) في (د): «حريز» خطأً. وهو جرير بن عبد الحميد الصبي.

(٦) إلى هنا انتهى السقط من (س).

عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» أَنْ يَقُولَ مَرَّةً ثُمَّ يَقُولَ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» مَرَّتَيْنِ.

فَإِنْ قَالُوا: رُوِيَ مِنْ وَجْهِهِ آخَرَ أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُقْيِيمُ مَسْنَى، وَذَكَرُوا مَا:

[١٢٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا<sup>(١)</sup> أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ الْفَقِيهِ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيْبِ الْحَافِظِ، ثنا زَكَرِيَّاً بْنُ يَحْيَى زَحْمُوِيْهِ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَائِيُّ، ثنا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَوْنَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَذْنَ بِلَالُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنْ صَوْتَيْنِ صَوْتَيْنِ، وَأَقَامَ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ فِيهِ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَائِيُّ عَلَى إِدْرِيسِ الْأَوْدِيِّ؛ فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِعِينِهِ مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٣)</sup> بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ<sup>(٤)</sup> فِيهِ ذِكْرُ الصَّوْتَيْنِ.

قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَائِيُّ كَثِيرُ الْوَهَمِ.

[١٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسِنِ الطَّرَائِفيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنِ الْبَكَائِيِّ -أَعْنِي زِيَادًا- قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَغَازِيِّ، وَأَمَّا [ق ١١٩ / ب] عَنْ<sup>(٥)</sup> عَيْرِهِ فَلَا<sup>(٦)</sup>.

[١٢٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالْوَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) في (د): «أَنَا».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٨١) من طريق زحمويه به.

(٣) صحيح البخاري (١ / ١٢٩)، وصحيح مسلم (٢ / ٥٦).

(٤) في (س): «ليـس».

(٥) ضبـبـ عـلـيـهـاـ فـيـ (دـ)، وـفـيـ التـارـيـخـ روـاـيـةـ الدـارـمـيـ:ـ (ـفـيـ)ـ.

(٦) التـارـيـخـ لـابـنـ معـينـ، روـاـيـةـ الدـارـمـيـ (ـصـ ١١٤ـ).

ابن أبي شيبة يقول: ذكرت ليحيى رواية من جابر عن إبراهيم بن يوسف، عن زياد البكائي، فقال: كان زياد ضعيفاً<sup>(١)</sup>.

ثم قد روى عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة فرادى<sup>(٢)</sup>:

[١٢٣٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا جعفر بن محمد بن سوار، ثنا عمرو بن زرار، ثنا زياد بن عبد الله، ثنا محمد بن إسحاق، قال: ذكر عون بن أبي [س/١٤ ب] جحيفة عن أبيه أن الأذان كان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة فرادى<sup>(٣)</sup>.

ويروى عن بلالٍ من وجيه آخر:

[١٢٣٩] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: وقد بلغني حديثاً<sup>(٤)</sup> يحتجون به، فسألت المحدث الذي [د/١٣٥] حدّهم به فحدّثني به، وكتبه لي بخطه، ثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن إسماعيل السليمي البلاذردي، ثنا إبراهيم بن سفيان بن عثمان السجزي بجرجان، ثنا علي بن محمد المخزومي، عن جرير بن عبد الحميد الضبي، عن المختار بن فلفل، عن كعب بن عياض، عن النبي ﷺ أنه كان خرج في غرفة أحد، وكان<sup>(٥)</sup>

(١) آخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٩/٥٠١) من طريق ابن أبي شيبة به.

(٢) في (د): «فردي».

(٣) آخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٢/٢٥٦).

(٤) كذلك في النسخ، وفي مختصر الخلافات لابن فرح: «بلغني حديث» (١/٤٩٩).

(٥) ضبب عليها في (ق) و (د). وفي (س): «وقال».

حَانَتِ الصَّلَاةُ - صَلَاةُ الظَّهِيرَةِ - وَالْعَدُوُّ وَرَاءُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَلَالُ، عَجِّلِ الْإِقَامَةَ». فَأَقامَ بِلَالٌ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ فِي عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ وَتَنْفَصِّ ذِكْرَ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَقْمِ مَشْنَىٰ مَشْنَىٰ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَجَّلَ يَقُولُ لَكَ: لَا تَخَافُ مِنَ الْعَدُوِّ حَتَّى تَنْفَصِّ مِنْ ذِكْرِي، وَأَنَا مَعَكَ وَنَاصِرُكَ<sup>(١)</sup>. قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَالِلَةَ: كُلُّ مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَسَمِعَهُ وَعَرَفَ الْأَلْفَاظَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتِهِ وَالْتَّابِعِينَ وَأَتَابَعِهِمْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيثِ إِلَى آخِرِهِ<sup>(٢)</sup> لَا تُشْبِهُهَا<sup>(٣)</sup>، وَكَعْبُ بْنُ عِيَاضٍ لَمْ يُسْنِدْ<sup>(٤)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا يَعْنِي: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي هَذَا<sup>(٥)</sup> الْمَالُ».

وَالْمُخْتَارُ بْنُ فُلْقُلَ لَمْ يُدْرِكْ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرَ أَنَّسٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ يَرْأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ فَإِنَّهُ<sup>(٦)</sup> كَانَ يُنْكِرُ عَلَى حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَشْنِيَةَ الْإِقَامَةِ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ ذَكَرَ السُّلْمَيِّ إِلَى جَرِيرٍ<sup>(٧)</sup> فَلَا يُمْكِنُنِي أَنْ أَشَهَّ عَلَى إِسْلَامِهِمْ، فَضْلًا عَنِ الشَّهَادَةِ عَلَى عَدَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ مَجْهُوْلُونَ، وَالْجَهَالَةُ عِنْدَنَا أَوَّلُ صِفَاتِ الْجَرْحِ وَأَنْواعِهِ.

(١) في (س): «ناصرك» بدون الواو، وفي (د): «وناصرك».

(٢) في (س): «آخر».

(٣) في (د): « شبهاها»، وفي (ق)، (س): «يشبهها» بالياء، ولعل ما أثبتناه الجادة بالباء إشارة إلى «الألفاظ».

(٤) في (ق)، (د): «يسنده».

(٥) في (د): «هذه».

(٦) في (س): «ول إنه».

(٧) في (د): «حريز» تصحيف.

[١٢٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ يَقُولُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي لَا [ق/١٢٠] يُعْرَفُ فَيُقَالُ لَهُ: أَئِنَّهُ هُوَ؟ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ<sup>(١)</sup> مَا أَشْهَدُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ.

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَهَالَةَ عِنْدَ إِمَامِنَا بِحَمْلَةِ اللَّهِ جَرْحٌ، كَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَقْرَانُهُ  
مِنْ أَصْحَابِ<sup>(٢)</sup> الْحَدِيثِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ.

وَمِنْ أَدَلَّ الدَّلِيلِ عَلَى بُطْلَانِ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى أَنَّ إِقَامَةَ بِلَالٍ كَانَتْ مَثْنَى  
سِوَى مَا ذَكَرْنَا مَا:

[١٢٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيٰ  
الرُّوْذَبَارِيُّ بِطْوُسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ عَلَيٰ<sup>(٣)</sup> بْنَ شَوْذَبِ  
الْمُقْرِئِ بِوَاسِطٍ، ثَنَا شُعَيْبٌ بْنُ أَيُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا سَعِيدٌ بْنُ أَبِي  
عَرْوَبَةَ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، [س/١٢٥] أَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى،  
وَإِقَامَتَهُ<sup>(٤)</sup> وَاحِدَةً<sup>(٥)</sup>.

[١٢٤٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنُ أَحْمَدَ  
الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ الْحَجَاجَ بْنُ أَرْطَاءَ،  
عَنْ ابْنِ الْمُثْنَى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوَتِّرُ الْإِقَامَةَ.

(١) في (د): «ولله».

(٢) في (س): «أهل» وكتب في الحاشية: «أصحاب» وكتب فوقها «ص».

(٣) قوله: «ابن علي» ليس في (س).

(٤) في (س): «وأن إقامته».

(٥) أخرجه أبو عوانة في المسند الصحيح (٤/٢١٧) من طريق محمد بن بشر بن حمه.

[١٢٤٣] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَكِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ<sup>(١)</sup>، ثنا مَعْمَرٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي رَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى وَيَقِيمُ فُرَادَى<sup>(٣)</sup>.

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ فِي الْمَنَامِ<sup>(٤)</sup>

[١٢٤٤] وأخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَينِ<sup>(٥)</sup> بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِ فِي كِتَابِ السُّنْنِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ التَّمَارِ بِالْبَصَرَةِ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ السِّجِّسْتَانِيُّ<sup>(٦)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوْسِيُّ<sup>(٧)</sup> (ج).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي<sup>(٨)</sup>

(١) في (ق): «عمر بن شابة»، وفي (د): «عمر بن شبا» وفي (س): «معمر بن شبا»، والمثبت من مصادر الترجمة.

(٢) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من مصادر الترجمة.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٤٥٢) من طريق عمر بن شبة به.

(٤) في (س): «الحسن» خطأ.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٢).

(٦) في (ق): «الواسطي».

(٧) في (س): «أبي» خطأ.

(٨) في (س): «أن».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ، يُعْمَلُ<sup>(١)</sup> لِيَضْرِبَ بِهِ النَّاسُ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ، أَطَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبْيِعُ النَّاقُوسَ؟ فَقَالَ: وَمَا<sup>(٢)</sup> تَصْنَعُ<sup>(٣)</sup> بِهِ؟ قُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَذْلِكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(٤)</sup>.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٥)</sup>.

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ [د/ ١٣٦] أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ اسْتَأْخِرَ غَيْرَ بَعِيدٍ، قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقْمَتَ الصَّلَاةَ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

(١) في (د): «فعمل».

(٢) في (س): «وما الذي».

(٣) في (د): «يصنع».

(٤) قوله: «الله أكبر الله أكبر» الثالثة والرابعة صحة عليهما في (ق)، وليس في (د) و (س).

(٥) قوله: «أشهد أن لا إله إلا الله» غير مكرر في (س).

حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتْ [ق. ١٢٠ / ب] الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلَيُؤْذِنْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أَنَّدِي<sup>(١)</sup> صَوْتاً مِنْكَ».

فَقَمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أَلْقِيَهُ عَلَيْهِ وَيَؤْذِنْ بِهِ [س. ١٢٥ / ب]، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُّ رِدَاءَهُ وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَمَا أُرِيَ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»<sup>(٣)</sup>.

[١٢٤٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرِ أَحْمَدَ<sup>(٤)</sup> بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُوبَ يَقُولُ<sup>(٥)</sup>: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الْمُطَرَّزَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الدُّهْلِيَّ<sup>(٦)</sup> يَقُولُ: لَيْسَ فِي أَخْبَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي قِصَّةِ الْأَذَانِ خَبْرٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا، يَعْنِي حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ؛ لِأَنَّ

(١) أي: أرفع وأعلى، وقيل: أحسن وأعذب، وقيل: أبعد. النهاية (ندا).

(٢) في (س): «رأى».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧ / ٣٥٩٤).

(٤) في (ق): «محمد».

(٥) قوله: «سمعت الإمام أبا بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب يقول» ليس في (د).

(٦) في (س): «الدهان».

مُحَمَّداً سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَبْنَ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَيْدٍ<sup>(١)</sup>.  
فَإِنْ عَارَضُوهُ بِمَا:

[١٢٤٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَانَ رَجُلًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَقَامَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ مِثْلُ الذِّي قَالَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ مَا رَأَيْتَ، عَلِمْهَا بِلَالًا». فَعَلَّمَهَا إِيَّاهُ<sup>(٢)</sup>.

وَهَكَذَا<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ مُحَاذِرُ بْنُ الْمُورِّعِ وَجَمَاعَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَذَلِكَ مُرْسَلٌ.  
وَرَوَاهُ جَمَاعَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: ثنا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

[١٢٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/٤٦٢).

(٢) أخرجه الشاشي في المسند (٣/٣٧) من طريق عمرو بن مرة مطولاً.

(٣) في (س): «هكذا» بدون الواو.

(٤) أخرجه ابن شيبة في المصنف (٢/٣١١) من طريق الأعمش.

الْمُتَّسِّي<sup>(١)</sup>، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عِيسَى بْنُ يُوسَّعَ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِ وَبْنِ مَرَّةَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: ثنا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ وَبِهِ أَنَّ الصَّلَاةَ أُحِيلَتْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ: الصَّلَاةُ، فَلَا يُصَلِّي إِلَّا مَنْ يَسْمَعُه<sup>(٣)</sup>، حَتَّى أَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ كَانَ رَجُلًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَالَ، وَذَكَرَ<sup>(٤)</sup> الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعاوِيَةَ.  
وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا مُخْتَصِّرًا، وَكَذَلِكَ قَالَهُ شُعبَةُ بْنُ الْحَجَاجَ [ق ١٢١ / أ] عَنْ عَمْرِ وَ<sup>(٥)</sup> بْنِ مَرَّةَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.  
وَقِيلَ: عَنْ عَمْرِ وَبْنِ مَرَّةَ وَحُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>وَبِهِ أَنَّهُ</sup> [س ١٢٦ / أ]

[١٢٤٨] أَخْبَرَنَا<sup>(٦)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرِ وَ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِينَانَ، عَنْ عَمْرِ وَبْنِ مَرَّةَ وَحُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>وَبِهِ أَنَّهُ</sup> قَدْ هَمَهُ الْأَذَانُ حَتَّى نَقْسُوا<sup>(٧)</sup> أَوْ كَادَ<sup>(٨)</sup> أَنْ يَنْفُسُوا، حَتَّى

(١) في (س): «أبو الحسن» خطأ.

(٢) في (س): «عمر مرة».

(٣) في (س): «سمעה».

(٤) في (س): «قال فذكر».

(٥) في (س): «عمر».

(٦) في (س): «أخبرنا».

(٧) النَّقْسُ: الضرب بالناقوس، وهي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها. والنَّصارَى يُعلِّمونَ بها أوقاتَ صَلَاتِهِم. النهاية (نقس).

(٨) كذا في النسخ، وفي مصادر التخريج: «كادوا».

رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَ الْأَنْصَارِيُّ فِي الْمَنَامِ رَجُلًا عَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانٌ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(١)</sup>، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَتَّنِي مَتَّنِي، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ مَتَّنِي مَتَّنِي، ثُمَّ قَعَدَ قَعَدَةً، ثُمَّ عَادَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَ مِثْلَهَا، ثُمَّ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «عَلِمْهَا بِلَالًا»<sup>(٣)</sup>.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَرَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٤)</sup> عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> شَأنَ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْقِصَّةَ بِطُولِهَا، وَفِيهَا<sup>(٥)</sup>: ثُمَّ قَامَ فَأَقَامَ مَتَّنِي مَتَّنِي.

[١٢٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَةَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ<sup>(٦)</sup>، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [د/ ١٣٧] أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ<sup>(٧)</sup>.

(١) ضبب عليها في (ق) و (د).

(٢) ضبب عليها في (د)، وزاد ناسخ (ق) هنا كلمة «متني» وضرب عليها.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦١ / ١١) من طريق الثوري به.

(٤) قوله: «رواه شريك عن حصين بن عبد الرحمن» ساقط من (د).

(٥) في (ق): «وفيها».

(٦) في (س): «الحارث وأبيأسامة» خطأ.

(٧) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث الثاني (٤٧٦ / ٣) من طريق يزيد بن هارون.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنْ<sup>(١)</sup> حُصَيْنٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ.  
وَرَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،  
عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٢٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ،  
ثَنَا نَصْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،  
عَنِ ابْنِ<sup>(٢)</sup> أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةً أَحْوَالٍ.  
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَذَانِهِ<sup>(٣)</sup> مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ أَمْهَلَ  
هُنْيَةً<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا، إِلَّا أَنَّهُ رَادَ بَعْدَمَا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»: «قَدْ  
قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ»<sup>(٥)</sup>.

[١٢٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٦)</sup> أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَحْمَدُ<sup>(٧)</sup> بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ  
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعاذٍ، أَنَّهُ<sup>(٨)</sup> [س/١٢٦/ب]

(١) قوله: «عن» سقط من (د).

(٢) قوله: «ابن» سقط من (س).

(٣) في (س): «فأذانه».

(٤) الهنية: القليل من الزمان، تصغير «هنة»، ويقال: هنية أيضًا. النهاية (هنا).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٤).

(٦) في (د)، (س): «ثنا».

(٧) في (س): «محمد» تحريف.

(٨) قوله: «أنه» في (د)، (س): «أن بللا». والباء في (أنه) عائدة على عبد الله بن زيد صاحب  
القصة في الرواية قبلها والله أعلم.

كَانَ يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ مَشْنَى مَشْنَى، وَيَقْعُدُ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْهُ، وَقِيلَ عَنْهُ هَذَا الْإِسْنَادِ فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوَيَاهُ [ق ١٢١ / ب] بِنْ حُوْلَةٍ مِمَّا مَضَى.

[١٢٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، فَذَكَرَهُ مِنْ فِعْلِ الْمَلَكِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ فَأَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: «عَلِمْتُهُ بِلَالًا». فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَ مَشْنَى، وَأَقَامَ مَشْنَى مَشْنَى، وَقَعَدَ قَعَدَةً.

[١٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْيَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكِيعٌ، فَذَكَرَهُ هَكَذَا<sup>(٤)</sup>.

[١٢٥٤] فَأَخْبَرَنَا<sup>(٥)</sup> أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٰ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ حُزَيْمَةَ: خَبْرُ أَبِي مَحْذُورَةَ ثَابِتٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَخَبْرُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ ثَابِتٌ صَحِيحٌ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠ / ٥١٦٧) من طريق أبي بكر بن عياش.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٥١ / أ).

(٣) قوله: «فأخبره» سقط من (س).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٣١) من طريق يحيى بن يحيى به.

(٥) في (س): «فأخبرناه».

(٦) بعده في صحيح ابن حزيمة: «صحيح».

مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ<sup>(١)</sup> بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ مِمَّا دَلَّسَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

وَخَبْرُ أَيُوبَ وَخَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ قِلَابةَ عَنْ أَنَسٍ صَحِيحٌ لَا شَكَّ وَلَا ارْتِيَابٌ فِي صِحَّتِهِ، وَقَدْ دَلَّلَنَا عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا غَيْرُهُ.

فَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْعِرَاقِيُّونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَغَيْرُ ثَابِتٍ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَقَدْ خَلَطُوا فِي أَسَانِيدِهِمُ الَّتِي رَوَوهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي تَشْبِيَةِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ جَمِيعًا<sup>(٢)</sup>.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ، فَغَيْرُ جَائزٍ أَنْ يُحْتَجَ بِخَبْرٍ غَيْرِ ثَابِتٍ عَلَى أَخْبَارِ ثَابِتَةٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٢٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرِ الدَّارِمِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثنا شُعبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّهُ وُلِدَ لِسِتٌّ بَقِينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ: فَأَمَّا مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا خِلافَ بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ أَنَّهُ تُوفِيَ بِالشَّامِ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

(١) في صحيح ابن خزيمة: «لأن ابن محمد»، وهو خطأ.

(٢) الصحيح لابن خزيمة (١/٤٦٨).

(٣) المصدر السابق (١/٤٧٢).

(٤) ذكره العلائي في جامع التحصل (١/٢٢٦) عن شعبة.

[١٢٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهَدَ الْعَقْبَةَ: مُعاَذُ بْنُ جَبَلٍ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَوْسٍ بْنُ عَائِدٍ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ غَنْمٍ، وَكَانَ فِي بَنِي سَلِمَةَ، شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَشَاهِدَ كُلُّهَا، وَمَاتَ بِعِمَوَاسٍ<sup>(١)</sup> عَامَ الطَّاعُونِ بِالشَّامِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٢)</sup>. [س/١٢٧/أ].

[١٢٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِي<sup>(٣)</sup>، ثنا جَدِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ [ق/١٢٢/أ] الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: مُعاَذُ بْنُ جَبَلٍ بْنُ عَمْرٍو، أَحَدُ بَنِي سَلِمَةَ بْنِ الْخَزَرَجِ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَاتَ سَنَةً ثَمَانَ عَشَرَةً فِي طَاعُونِ عَمَوَاسٍ<sup>(٤)</sup>.

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> بْنِ زَيْدٍ:

[١٢٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو [د/١٣٨] عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلَيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ مِهْرَانُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسِ الرَّازِيَّ بِالرَّيِّ، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ الْقَزَّارُ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، ثنا أَبُو الْعُمَيْسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) عَمَوَاس: قرية بالشام بين الرملة وبيت المقدس، ونسب الطاعون إليها لأنَّه بدأ منها، وقيل: لأنَّه عم الناس وتواسوا فيه. تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٥٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦/٤٥٥).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) المصدر السابق (٦/٤٥٦).

(٥) في (ق) و(د): «عبد الرحمن».

رَيْدُ الْأَنْصَارِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ رَأَى الْأَذَانَ مَثْنَى، وَالْإِقَامَةَ مَثْنَى، مَثْنَى، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «عَلِمْهُنَّ بِلَا لَا». فَعَلَمْتُهُنَّ بِلَا لَا، قَالَ: فَتَقَدَّمْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ أُفِيمَ فَأَفَمْتُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادَةَ: هَذَا حَدِيثٌ وَهُنَّ مُبَيِّنٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَأَمَّا إِسْنَادُهُ فَإِنَّ الْحُفَاظَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْعُمَيْسِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ<sup>(٢)</sup>، وَأَمَّا الْوَهْمُ الظَّاهِرُ فِي مَتْنِهِ فَإِنَّهُ أَتَى بِمُعْضِلَةٍ لَمْ يَرُوْهَا أَحَدٌ، وَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ بِلَا لَا أَذَنَ وَأَقَامَ<sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَذَنَ فَهُوَ يُقْيِيمُ» فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، وَعَبْدُ السَّلَامَ بْنُ حَرْبِ الْمُلَائِيُّ أَعْلَمُ الْكُوفَيْنَ بِحَدِيثِ أَبِي الْعُمَيْسِ، وَأَكْثُرُهُمْ عَنْهُ رِوَايَةً.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْهُ فَلَمْ<sup>(٥)</sup> يَذْكُرْ فِيهِ تَشْيَةَ<sup>(٦)</sup> الْإِقَامَةِ<sup>(٧)</sup>:

[١٢٥٩] أَخْبَرْنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَابُ بِهِمَدَانَ، أَنَا<sup>(٨)</sup> أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ الرَّازِيَّانِ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا عَبْدُ السَّلَامَ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٢ / ١) من طريق أبي العميس بنحوه.

(٢) في (ق): «زيد»، وفي (د) كتب بجوار «زيد»: «بيد».

(٣) في (د): «وذاك».

(٤) في (د): «فأقام».

(٥) في (س): «ولم».

(٦) في النسخ: «سنة»، والمثبت من المختصر (٣٥ / ب).

(٧) عزاه ابن الملقن في الدر المنير (٤١٦ / ٣) للمؤلف في الخلافيات.

(٨) في (د) و (س): «ثنا».

جَدِّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ كَيْفَ رَأَيْتُ الْأَذَانَ، فَقَالَ: «الْقِهْنَ عَلَى بِلَالٍ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَى مِنْكَ صَوْتًا». فَلَمَّا أَذَنَ بِلَالٌ تَقَدَّمَ عَبْدُ اللَّهِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ<sup>(١)</sup>.

هَكَذَا رَوَاهُ مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامَ، وَالْعِلْمُ الْجَامِعَةُ لِوَهْنِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ هَذَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحْدِي كَمَا بَلَغَنَا، وَلَا تَنْفَكُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ مِنَ الْإِرْسَالِ.

[١٢٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ [س/١٢٧/ب] بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ<sup>(٣)</sup> عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَتِ ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَا ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَبِي شَهَدَ بَدْرًا وَقُتِلَ يَوْمَ أُحْدِي. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: [ق/١٢٢/ب]<sup>(٤)</sup>

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانٌ<sup>(٥)</sup> مِنْ لَبَنِ شِيبَا بِمَا فَعَادَ بَعْدُ أَبَوَا لَا سَلِيْ مَا شِئْتِ. قَالَ: فَسَأَلْتُ فَأَعْطَى مَا سَأَلْتُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ<sup>(٦)</sup> تُصْرِحُ بِأَنَّ أَحَدًا مِنْ

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٩٩) من طريق ابن الأصبhani به.

(٢) قوله: «بن محمد» ليس في (د).

(٣) في (س): «ابن» خطأ.

(٤) من بداية قوله: «فقالت يا أمير المؤمنين» إلى هنا سقط من (د).

(٥) ضبطت في النسخ بضم القاف، وأثبتنا الصواب بفتح القاف ثنائية «قَعْب»، وهو القدح الضخم.

(٦) قوله: «الصحيحة» سقط من (س).

هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا لَمْ يَأْقُلْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبَ الرُّؤْيَا<sup>(١)</sup>، وَلَمْ يُدْرِكْ أَيَّامَهُ، وَأَنَّ الرِّوَايَاتِ كُلَّهَا وَاهِيَّةٌ، وَلَوْهُنِّهِ تَرَكَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَاجِ حَمَلُوهُ فَلَمْ يُخْرِجْهُ فِي الصَّحِيحِ.

قَالَ الْحَاكِمُ بِإِيمَانِهِ: وَرُبَّمَا تَوَهَّمُ مُتَوَهِّمُ مِنَ الْمُتَفَقَّهِهِ الَّذِينَ لَا يَشْتَغِلُونَ بِسَمَاعِ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ أَنَّ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي كَثُرَتْ رِوَايَاتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؟ فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ لَيَسْتَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِوَايَةً غَيْرُ حَدِيثِ الْأَذَانِ، وَلَيْسَ لَهُ رَاوِيٌّ<sup>(٢)</sup> غَيْرُ الْمَرَاسِيلِ الَّتِي قَدَّمَنَا ذِكْرَهَا، وَالْآخَرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ عَمُّ عَبَادِ بْنِ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ، قَدْ رَوَى عَنْهُ عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ وَوَاسِعُ بْنُ حَبَّانَ وَيَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ، وَلَهُ أَحَادِيثُ مُخْرَجَةٌ فِي الصَّحِيحِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِيمَانِهِ: فَإِذَا ثَبَّتَ إِرْسَالُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي رَوَيْنَا لَهُمْ فِي عَارِضِهِ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَبَيْقَى لَنَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَكَمَ إِمَامُ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ بِصَحَّتِهِ، وَهُوَ حَدِيثُ<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

[١٢٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) عزاه ابن الترمذاني في الجوهر النقي (١/٤٢٢) للحاكم.

(٢) من قوله: «وليس كذلك» إلى هنا ساقط من (ق).

(٣) كذا في النسخ على الإشباع.

(٤) قوله: «وهو حديث» مكانه طمس في (س).

مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَلِيمِيُّ الْمَرْوَزِيَّانِ بِمَرْوَةِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْمُوَجَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْمُوَجَّهِ الْفَزَارِيُّ، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ - وَهُوَ أَبْنُ الْمُبَارَكِ - أَنَا يُوسُفُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّدَاءِ، أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَرَيْهُ فِي النَّوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَرَاجِ<sup>(١)</sup> يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ [د/ ١٣٩] بْنُ زَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَرَى رَجُلًا يَمْشِي وَفِي يَدِهِ نَاقُوسٌ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَيْتُمْ هَذَا النَّاقُوسَ؟ فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَتَخْدُهُ لِلنَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ، [س/ ١٢٨ / أٌ] فَقَالَ: أَلَا أُخْرِكَ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(٣)</sup>.

أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ قَلَ<sup>(٤)</sup>:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

(١) في (د): «الخرج».

(٢) في (س): «فقلت».

(٣) ضرب فوقيها في (د).

(٤) في (د) و (س): «ثم قال».

أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.  
أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ.

حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ<sup>(١)</sup>.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: فَاسْتَيْقِظْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَجَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى<sup>(٢)</sup> أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالذِّي<sup>(٣)</sup> أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: فَأَرِيَ عُمَرُ بْنُ [ق ١٢٣ / أ] الْخَطَّابِ<sup>(٤)</sup> مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالذِّي<sup>(٥)</sup> أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ أَوْلَهُمَا سَبَقَ بِالرُّؤْيَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيُّ، فَوَجَدَ -يَعْنِي<sup>(٦)</sup> عُمَرَ- رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالثَّادِينَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا لَا فَأَذْنَ بِالْأَذْنِ الْأَوَّلِ ثُمَّ بِالْإِقَامَةِ<sup>(٧)</sup>. هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ

(١) قوله: «الصلوة» ضبب بعده في (ق)، وزاد بعده في (د): «قد قامت الصلاة».

(٢) قوله: «ثم أقبل حتى» مكانه طمس في (س).

(٣) كتب قبلها ناسخ (ق): «كذا»، وضبب قبلها ناسخ (د) وذلك لأن جملة (بالذى أري من ذلك) كررت فلا يتوهם أنها خطأ؛ لذا ضبب ناسخ (د) على بداية جملة (بالذى أري من ذلك) الثانية.

(٤) ضبب قبلها ناسخ (د) إشارة إلى الجملة المكررة المشار إليها في الحاشية السابقة.

(٥) قوله: «يعني» ليس في (د).

(٦) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث الثاني (٣/٤٧٥) من طريق يونس به.

الوليد الزبيدي عن الزهري، فاتتفقوا على الإقامة فرادي، إلا أنَّ مُحَمَّدَ بنَ إسحاق والزبيدي ذكرَا التكبير في أوَّلِ الأذان أرباعاً، وذكر ابن إسحاق قوله: قد قامت الصلاة مرتين، هذا ومرسل ابن المُسَيْب أولى بالأخذ به من مَرَاسِيلِ غيرِه؛ إذ لا أعلم خلافاً بينَ أئمَّةِ أهلِ النَّقلِ أنَّ أصحَّ المَرَاسِيلِ مَرَاسِيلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ.

[١٢٦٢] أخبرنا الحاكم أبو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أبو العباس مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قال: سمعت العباس بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يقول: سمعت يحيى بْنَ معين يقول: أصحُّ المَرَاسِيلِ مَرَاسِيلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ<sup>(١)</sup>.

[١٢٦٣] أخبرنا أبو عبد الله الْحَافِظُ فِي كِتَابِ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ: وأصحُّ المَرَاسِيلِ مَرَاسِيلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، والدليل عليه: أنَّ سَعِيداً من أولاًدِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّ أَبَاهُ الْمُسَيْبَ بْنَ حَزْنِ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ، وَقَدْ أَدْرَكَ سَعِيدُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيرَ إِلَى آخرِ العَشَرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ فِي جَمَاعَةِ التَّابِعِينَ مِنْ أَدْرَكَهُمْ وَسَمِعَ مِنْهُمْ غَيْرُ سَعِيدٍ وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حازِمٍ.

ثمَّ معَ هَذَا فَإِنَّهُ فَقِيهُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمُفْتِيهِمْ، وَأَوَّلُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَعْدُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِجْمَاعَهُمْ إِجْمَاعَ كَافَّةِ النَّاسِ. وأيضاً قد تَأَمَّلَ الْأَئمَّةُ الْمُتَقَدِّمُونَ مَرَاسِيلَهُ فَوَجَدُوهَا بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ، وَهَذِهِ الشَّرَائِطُ لَمْ تُوجَدْ [س/١٢٨/ب] فِي مَرَاسِيلِ غَيْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَزِيدٍ قال: تُوفِيَ أَبِي

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٧٠).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦٨).

بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ اثْتَيْنِ وَثَلَاثَيْنَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ سَعِيدٍ بْنِ الْمُسَيْبِ مُسْنَدًا؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ فِي أَوَّلِ خِلَافَةٍ<sup>(١)</sup> عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَا يَبْعُدُ سَمَاعُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ إِذَا صَحَّ مَوْتُهُ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

حَدِيثُ أَبِي مَحْذُورَةَ سَمْرَةَ بْنِ مَعْيَرٍ مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[١٢٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ الْفَرَاءُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْزُّهْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ [ق ١٢٣ / ب] النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُشَنِّي الْأَذَانَ وَيُفِرِّدَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ زَكَرِيَاً بْنِ أَبِي مَيْسَرَةَ<sup>(٢)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيرِ الْحُمَيْدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، حَدَّثَنِي جَدِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوَتِّرُ الْإِقَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرِيَانَانِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ إِسْنَادِهِ، وَقَالَ: عَلَّمَنِي

(١) في (س): «ولد في خلافة».

(٢) كذا في (ق)، (س)، وفي (د): «مسيرة»، وفي مطبوع ثقات ابن حبان «مسيرة»، وفي تاريخ الإسلام، وثقات ابن قطلوبيغا «مسرة» وهو الراوح والله أعلم.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٤٤٥ / ١) من طريق إبراهيم بن عبد العزيز به .

رسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَذَانَ مَشْتَى مَثْنَى وَالْإِقَامَةَ وَاحِدَةً.

[١٢٦٦] وأخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ كَبْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [د/١٤٠] قَالَ: أَمِّرَ أَبُو مَحْذُورَةَ<sup>(٢)</sup> أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ وَأَنْ يَسْتَدِيرَ فِي أَذَانِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ إِذَا ثَنَى عَرَفْنَا أَنَّهُ الْأَذَانُ، وَإِذَا أَفْرَدَ عَرَفْنَا أَنَّهُ الْإِقَامَةُ؛ فَعَجَّلَنَا.

فَإِنْ عَارَضُوا بِمَا رَوَيْنَا بِمَا:

[١٢٦٧] وأخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٰ، ثنا عَفَانُ، وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَالْحَجَاجُ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَ عَفَانُ: ثنا هَمَّامٌ، ثنا عَامِرٌ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ ابْنَ مُحَيْرِيزَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ [س/١٢٩/أ]

حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ<sup>(٥)</sup> كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) في (د): «محذور» تحريف.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٨/٨) دون قوله: «وأن يستدير في أذانه».

(٤) قوله «بن محمد» ليس في (س).

(٥) في النسخ: «تسعة عشر» والمثبت من أصل الرواية.

أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.  
 أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.  
 أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.  
 أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.  
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.  
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.  
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَالإِقَامَةُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.  
 أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.  
 أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ.  
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.  
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.  
 قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.  
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ هِشَامُ الدَّسْتُوائِيُّ عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ دُونَ ذِكْرِ الإِقَامَةِ كَمَا

(١) من هنا إلى قوله: «أشهد أن محمدا رسول الله» ساقط من (د)، (س).

(٢) إلى هنا يتنهي السقط من (د)، (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٣).

قدَّمَنا ذِكْرُهُ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>، فَأَمَّا حَدِيثُ هَمَّامٍ بْنِ يَحْيَى بْنَ الْفَاظِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهِمْ فِي التَّرْجِيعِ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ إِذَا رَجَعَ الْأَذَانَ فَيُعْيَمُ مَشْنَى نَحْوَ هَذَا الْخَبَرِ، وَلَيْسَ هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي بِمَحْفُوظٍ مِّنْ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ [ق/١٢٤] مَحْفُوظًا لَمَّا تَرَكَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَاجَاجِ كَمَا لَمْ يَتْرُكْ حَدِيثَ هِشَامَ عَنْ عَامِرٍ.

وَالثَّانِي: أَنَّا قَدْ رُوِّيَنَا خِلَافَهُ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ.

وَالثَّالِثُ، وَهُوَ أَوْصَحُهَا: أَنَّهُ لَمْ يَدْمُمْ عَلَيْهِ أَبُو مَحْذُورَةَ وَلَا أَوْلَادُهُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا حُكْمًا ثَابِتًا لَمَّا فَعَلُوا خِلَافَهُ<sup>(٣)</sup>.

[١٢٦٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصِيرِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْفَقِيهِ بِبُخَارَى، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ جَزَرَةُ<sup>(٤)</sup> الْبَعْدَادِيُّ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَجَدِي<sup>(٥)</sup> يُحَدِّثَانِ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي فِرْدِ الْإِقَامَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ

(١) صحيح مسلم (٢ / ٣).

(٢) في (د): «إلا».

(٣) في (ق)، (د): «بِخِلَافَهُ».

(٤) في (ق)، (د): «جزرة» بالذال.

(٥) في (د): «وجدي» خطأً.

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ١٦٧).

هَانِي وَأَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدِي يُؤَذِّنُونَ هَذَا الْأَذَانَ الَّذِي أَوْذَنْ، وَيَقِيمُونَ هَذِهِ الْإِقَامَةَ وَيَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَمَهُ أَبَا مَحْذُورَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ، أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ.

ثُمَّ يَرْجُعُ فَيَقُولُ: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ [س/١٢٩/أ]، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

رِوَايَةُ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيِّ فِي الْمُسْنَدِ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدِي وَهُمْ يُؤَذِّنُونَ هَذَا الْأَذَانَ الَّذِي أَوْذَنْ، فَقُلْتُ: صِفْ لِي. فَذَكَرَهُ بِالْتَّرْجِيعِ، قَالَ: ثُمَّ يُقِيمُ

(١) أخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (٥/٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم به.

فرادى<sup>(١)</sup> فذكرها فرادى<sup>(٢)</sup>.

[١٢٧٠] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان<sup>(٣)</sup> المراidi، أنا الشافعى<sup>رحمه الله</sup>، قال: أدركت<sup>(٤)</sup> إبراهيم بن عبد العزير بن عبد الملك بن أبي مخدورة يؤذن كمَا حَكَى ابْنُ مُحَيْرِيزِ، وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزِ عَنْ أَبِيهِ مَخْدُورَةَ، عَنِ النَّبِيِّ<sup>صلوات الله عليه</sup>، مَعْنَى مَا حَكَى ابْنُ جُرَيْجِ<sup>(٥)</sup>.  
قال الشافعى<sup>رحمه الله</sup>: وَسَمِعْتُهُ يُقْتَيَمُ<sup>(٦)</sup> يَقُولُ:

الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ.

أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ.

حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

[د/١٤١] الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

(١) في (د): «فردي».

(٢) من بداية الفقرة إلى هنا سقط من (س).

(٣) قوله: «أنا الربيع بن سليمان» من (د) و (س).

(٤) في (س): «وأدرك».

(٥) أخرجه الشافعى في الأم (٢/١٨٦).

(٦) ضبب فرقها في (د).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَحَسِبْتِنِي<sup>(١)</sup>: يَحْكِي الْإِقَامَةَ خَبَرًا كَمَا يَحْكِي الْأَذَانَ.  
 قَالَ الشَّافِعِيُّ بِحِلْمَلَهُ: فَالْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ كَمَا حَكَيْتُ عَنْ آلِ أَبِي مَحْدُورَةَ،  
 فَمَنْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا أَوْ قَدَّمَ مُؤَخِّرًا أَعَادَ حَتَّى يَأْتِي بِمَا نَقَصَ [ق ١٢٤ / ب] وَكُلُّ  
 شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ<sup>(٢)</sup>.

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّافِعِيُّ بِحِلْمَلَهُ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجِ فِي التَّرْجِيعِ، وَقَدْ أَخْرَجْنَاهُ فِي  
 مَسْأَلَةِ التَّرْجِيعِ.

[١٢٧١] وأَخْبَرْنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو  
 دَاؤِدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٰ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ<sup>(٤)</sup>، عَنِ ابْنِ<sup>(٥)</sup> جُرَيْجِ،  
 أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ،  
 عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ، عَنِ النَّبِيِّ بِحِلْمَلَهُ بِحَدِيثِ الْأَذَانِ وَالتَّرْجِيعِ، وَفِيهِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ  
 مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ<sup>(٦)</sup>. وَقَالَ: عَلِمَنِي  
 الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٧)</sup>.

فَذَكَرَهَا مَشْنَى مَشْنَى فِي رِوَايَةِ أَبِي عَاصِمٍ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: «وَإِذَا  
 أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَسْمِعْتَ؟»<sup>(٨)</sup>  
 قَالَ الشَّيْخُ بِحِلْمَلَهُ: فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْتَّكْرَارِ عَائِدًا إِلَى كَلِمَةِ

(١) في أصل الرواية: «وَحَسِبْتِنِي سَمِعْتُهُ».

(٢) المصدر السابق (٢ / ١٨٧).

(٣) في (س): «أَخْبَرْنَا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٥٧).

(٥) في (د): «أَبِي».

(٦) تحرفت في (د) إلى: «الصحيح».

(٧) قوله: «مررتين مررتين» ضرب على الأولى منها في (ق)، وفي (د)، (س): «مررتين».

(٨) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

الإِقَامَةُ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» دُونَ غَيْرِهَا، وَمَنْ فَسَرَ جَمِيعَ كَلِمَاتِهَا بِالتَّكْرَارِ ذَهَبَ إِلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَقَعَ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٧٢] وأخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَوْلُهُ وَعَلَيْهِ إِنْ صَحَّ عَنْهُ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «فَقُلُّهَا<sup>(٢)</sup> مَرَّتَيْنِ» يَجُوزُ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ [س/١٣٠] أَمْ مِنَ الْإِقَامَةِ فَقَطْ، كَمَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ سَمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: إِلَّا الْإِقَامَةُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ؛ فَإِنَّهُ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ.

وَمِمَّا يُدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ الْمَأْتُورَةُ فِي تَعْلِيمِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ أَبَا مَحْذُورَةَ الْإِقَامَةِ فُرَادَى، ثُمَّ إِجْمَاعُ وَلَدِ أَبِي مَحْذُورَةَ عَلَى الْإِفْرَادِ مِنْ لَدُنْ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى عَصْرِنَا؛ فَإِنِّي حَجَبْتُ سَنَةً إِحدَى وَأَرْبَعينَ وَسَمِعْتُ إِقَامَةَ الشُّعُوخِ مِنْ وَلَدِ أَبِي مَحْذُورَةَ فُرَادَى، ثُمَّ حَجَبْتُ سَنَةً خَمْسَيْنَ وَأَرْبَعينَ فَسَمِعْتُ إِقَامَتَهُمْ بِالْحَرَمَيْنِ فُرَادَى، ثُمَّ حَجَبْتُ سَنَةً سَبْعَ وَسِتِّينَ وَقَدْ غَيَّرُوا الْإِقَامَةَ، فَسَأَلْتُ أَبَا عَلَيِّ الشَّيْبِيَّ - وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ بَنِي<sup>(٤)</sup> شَيْبَةَ سِنَّا - فَذَكَرَ أَنَّهُمْ أَكْرِهُوا عَلَى ذَلِكَ، وَفَسَرَ لِي مَا جَرَى عَلَيْهِمْ فِيهِ وَأَنَّ أَكْثَرَ الْمُؤْذِنِينَ قَدْ فَارَقَ الْحَرَمَ وَانْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ وَقَالَ: لَا أُغَيِّرُ إِقَامَةَ عَلَمَهَا<sup>(٥)</sup> رَسُولُ اللَّهِ وَعَلَيْهِ جَدَّنَا أَبَا مَحْذُورَةَ.

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) في النسخ: « فعلها »، ولعلها تحرفت عنها أثبتنا.

(٣) في (س): «جوز».

(٤) في (س): «أبي».

(٥) في (د): «علمنيها»، تحريف.

[١٢٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدُ، ثنا أَبُو سَعِيدِ الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْقُهْنَدِزِيُّ<sup>(١)</sup> (ج).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، أَخْبَرَنِي قَائِدُ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّ أَذَانَهُ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتَهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَخَاتَمَهُ أَذَانَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّالَةَ: [ق ١٢٥ / أ] وَلَعَلَّ فَاءِلًا يَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ خَلَافُ هَذَا، فَيَذْكُرُ الْحَدِيثَ الَّذِي رُوِيَ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَذَانَ أَبِي مَحْذُورَةَ يُؤَذِّنُ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُقِيمُ مَثْنَى مَثْنَى<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِأَهْلِ مَكَّةَ.

يُقَالُ لَهُ: إِنَّ هَذَا مِنْ<sup>(٤)</sup> مُعْضَلَاتِ شَرِيكٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزَ بْنَ رُفَيْعٍ لَمْ يُدْرِكْ أَذَانَ أَبِي مَحْذُورَةَ، فَإِنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ<sup>(٥)</sup>، وَالصَّحِيحُ فِيهِ رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى عَالَمٍ.

[١٢٧٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ، قَالَ: وَبِصِحَّةِ ذَلِكَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ

(١) في (ق): «القهندرى» بالراء وضبطها ناسخ (د) بضم القاف وبالزاي بدل الراء وهو المافق للأنساب للسماعى.

(٢) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٧٩) عن أبي الأحوص مختصراً.

(٣) أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (١ / ١٣٦).

(٤) في (د): «إِنْ امْنَ».

(٥) مكانها في (س) بياض، وفي (د): «ستتين».

هانئٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ مُؤَذِّنِ مَكَّةَ، أَنَّ أَذَانَهُ كَانَ مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً<sup>(٢)</sup>.

[١٢٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى، ثنا لَوَيْنُ<sup>(٣)</sup>، ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ<sup>(٤)</sup> قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ: كَيْفَ كُنْتَ [س/١٣٠/ب] تُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَأَيَّ شَيْءٍ كُنْتَ تَجْعَلُ آخِرَ أَذَانِكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أُثْنِي إِلَيْكُمْ كَمِيلًا أَذَانِ، وَأَجْعَلُ آخِرَ أَذَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٥)</sup>.

لَيْسَ هَذَا بِمَحْفُوظٍ<sup>(٦)</sup>، وَمُحَمَّدٌ بْنُ جَابِرٍ السُّجَيْمِيُّ لَا يُحْتَجُ بِهِ.

#### حدِيثُ سَعْدٍ الْقَرَظِ الْمُؤَذِّنِ<sup>(٧)</sup>

خَلِيفَةُ بَلَالٍ بْنِ رَبَاحٍ الْمُؤَذِّنِ بِالْحَرَمَيْنِ فِي إِفْرَادِ إِلَاقَامَةِ

[١٢٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ دَرَسْتُوِيَّهُ الْفَارِسِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفِيَّانَ [د/١٤٢] الْفَارِسِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ الْحُمَيْدِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ<sup>(٨)</sup> بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَائِدٍ الْقَرَظِ، حَدَّثَنِي

(١) تصحف في (د) إلى: «حرizer».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٣١٧) عن جرير به.

(٣) قوله: «لوين» مكانه بياض في (س) وكتب الناسخ بجواره حرف (ط) بمعنى أنه طمس.

(٤) في (س): «بن زيد».

(٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/٦٠٣) من طريق الأسود بن يزيد مختصرًا.

(٦) في (س): «محفوظ».

(٧) في (س): «المعروف».

(٨) في (د): «سعید» خطأ.

عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمَّارٍ وَعَمَّارُ ابْنًا حَفْصٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْقَرْظِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ الْقَرْظِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَمَّا قِيلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَالٌ إِلَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْهُ فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَمَا تَشَاءُ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْبِطَ نَفْسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَمُوتَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْهُ: أَنْشُدُكَ اللَّهُ وَحْقِي<sup>(٢)</sup> وَحُرْمَتِي، فَقَدْ كَرَّتْ سِنِّي وَاقْتَرَبَ<sup>(٣)</sup> أَجَلِي فَأَقَامَ بِلَالٌ مَعَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى هَلَكَ، فَلَمَّا هَلَكَ أَبُو بَكْرٍ أَتَى بِلَالٌ إِلَى عُمَرَ<sup>(٤)</sup> وَعَنْهُ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَابِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَعَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَمَا تُرِيدُ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْبِطَ نَفْسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَمُوتَ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهُ وَحْقِي وَحُرْمَتِي وَحُبِّي أَبَا بَكْرَ وَحْبَهُ [ق ١٢٥ / ب] إِيَّاهُ. فَقَالَ بِلَالٌ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. فَقَالَ: إِلَى مَنْ أَدْفَعُ الْأَذَانَ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: إِلَى سَعْدٍ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَذَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَعَنْهُ بِقِبَاءِ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى الْمَهْرَجَانِيُّ، أَنَّ أَبُو

بَحْرٍ<sup>(٧)</sup> مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ كَوْثَرِ الْبَرْبَهَارِيِّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ عَائِدِ الْقَرْظِ،

(١) في (ق): «عبيد الله».

(٢) في (د): «أَنْشُدُكَ اللَّهُ وَحْتَى» تحريف.

(٣) في (س): «وَاقْرَب» تحريف.

(٤) في (س): «أَتَى بِلَالَ عُمَرًا».

(٥) قوله: «حتى أموت» سقط من (س).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٣) من طريق عبد الرحمن بن سعد مختصرًا.

(٧) في (ق)، (د): «أَبُو بَكْر».

حدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمَّارٍ، وَعَمَّارُ وَعُمَرُ ابْنَا حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ<sup>(١)</sup> عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ الْقَرَاظِ، أَكَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَذَانَ أَذَانٌ بِلَالٍ الَّذِي أَمْرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِقَامَتُهُ، وَهُوَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. وَذَكَرَ الْأَذَانَ بِالتَّرْجِيعِ.

قَالَ: وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، وَيَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

قَالَ: وَكَانَ إِذَا جَاءَ قِبَاءً يُؤَذِّنُ لَهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَيُنَادِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ فَاجْتَمِعُوا إِلَيْهِ. فَجَاءَ يَوْمًا فِي قِلَّةٍ مِنَ النَّاسِ وَلَيْسَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَجَعَلَ زَنجٌ<sup>(٢)</sup> النَّصْحَ يَنْظُرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [س/١٣١/أ] وَيَرْطُنُ<sup>(٣)</sup> بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَائِدٍ: فَرَقِيتُ فِي عَذْقٍ<sup>(٤)</sup> فَأَذَنْتُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ.

وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا أَذَنَ سَعْدٌ، فَلَمَّا بَاغَ سَعْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا سَعْدُ، مَا حَمَلْتَ عَلَى أَنْ تُؤَذِّنَ؟» قَالَ: بِأَبِي أَنَّ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُكَ فِي قِلَّةٍ مِنَ النَّاسِ وَلَمْ أَرِ بِلَالًا مَعَكَ، وَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الزَّنجَ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَيَرْطُنُ بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَأَذَنْتُ لِأَجْمَعِ النَّاسِ إِلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبَّتَ يَا سَعْدُ، إِذَا لَمْ تَرِ بِلَالًا مَعِي فَأَذَنْ». فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا سَعْدُ، إِذَا لَمْ تَرِ بِلَالًا مَعِي فَأَذَنْ».

قَالَ: فَأَذَنَ سَعْدٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقِبَاءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَلَمَّا قُبِضَ

(١) بداية من قوله: «عمار بن سعد» سقط من (س).

(٢) قوله: «زنجد» مكانها بياض في (س) وكتب الناسخ فوقه حرف (ط)، وهو بمعنى طمس.

(٣) الرطانة، بفتح الراء وكسرها: الكلام بالأعجمية.

(٤) العذق: النخلة.

(٥) قوله: «رسول الله» في (س): «النبي».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمُثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ، وَرَأَدَ<sup>(٢)</sup> قَالَ: فَدَعَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَعْدًا فَقَالَ لَهُ: الْأَذَانُ إِلَيْكَ وَإِلَى عَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ. وَأَعْطَاهُ عُمَرُ الْعَنْزَةَ الَّتِي كَانَ يَحْمِلُ بِلَالٌ لِرَسُولِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: امْشِ بِهَا بَيْنَ يَدَيَّ كَمَا كَانَ بِلَالٌ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى تَرْكُزَهَا بِالْمُصَلَّى حَيْثُ أَصْلَى بِالنَّاسِ. فَفَعَلَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَمْ يَزَلْ يَفْعُلُ ذَلِكَ أَوْلُونَا<sup>(٤)</sup> إِلَى الْيَوْمِ<sup>(٥)</sup>.

[١٢٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي جَدِّي الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُويسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدِ الْمُؤْذِنِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ [ق/١٢٦] سَعْدٍ وَعَمَّارُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ<sup>(٦)</sup> بْنِ سَعْدٍ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذَّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى [د/١٤٣] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَشَّيِّي النِّدَاءَ ثُمَّ يُفْرِدُ الإِقَامَةَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ: وَتَفَسِّيرُ<sup>(٧)</sup> إِفْرَادِ الإِقَامَةِ الَّذِي ذَكَرُوا عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ

(١) طمس من بداية اللوحة (١٣١) من (س) إلى هنا نتيجة حدوث تلوث.

(٢) تحرفت في (د) إلى: «وناد».

(٣) قوله: «رسول الله» في (س): «إلى رسول الله».

(٤) في (د): «أولنا».

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١٤٦/٣) من طريق الحميدي به.

(٦) ضبب فوقها في (د)، وفي (س): «عمرو».

(٧) في (د): «ويفسر».

أَكْبَر<sup>(١)</sup>، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

[١٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يَقُولُ: هَذَا<sup>(٢)</sup> أَذَانُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَإِقَامَتُهُمْ، لَا يَزِيدُونَ فِي الْأَذَانِ عَلَىٰ «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» فِي ابْتِدَاءِ الْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ، وَفِي آخِرِ الْإِقَامَةِ «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» مَرَّةً وَاحِدَةً، وَ«اللَّهُ أَكْبَرُ» مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَقَدْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ<sup>(٣)</sup> بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ، [س/١٣١/ب] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيَعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَحِّ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي الْأَذَانِ عَلَىٰ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، وَالْإِقَامَةِ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

[١٢٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارِ الْأَصْفَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُويسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤْذِنُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدٍ وَعُمَرٌ بْنُ حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ<sup>(٤)</sup> بْنِ سَعْدٍ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ وَلِيَتَّمِ اللَّهُ، فَيُشَنِّي النِّدَاءَ ثُمَّ يُفِرِّدُ الْإِقَامَةَ، ثُمَّ لَا يَبْكِرُ الصَّدِيقَ<sup>وَلِيَتَّمِ اللَّهُ</sup> بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَلِيَتَّمِ اللَّهُ. قَالُوا: ثُمَّ كَانَ سَعْدٌ يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلِعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ<sup>وَلِيَتَّمِ اللَّهُ</sup> كَأَذَانِ بِلَالٍ وَإِقَامَتِهِ هَذِهِ.

(١) كلمتا «الله أكبر» ضبب فوق كل منها في (د).

(٢) في (س): «كذا».

(٣) في (س): «سعد».

(٤) في (س): «عمرو».

**حَدِيثُ<sup>(١)</sup> عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٢)</sup>** فِي ذَلِكَ

[١٢٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمَزَّكِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْمُشَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَشْنَى مَشْنَى، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا قَالَ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» قَالَ مَرَّتَيْنِ.<sup>(٣)</sup>

[١٢٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، عَنْ أَبِي الْمُشَنَّى<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوَتِّرُ الْإِقَامَةَ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٨٣] قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، وَكَذَلِكَ كَانَ أَذَانُ بِلَالٍ<sup>(٧)</sup>. [ق ١٢٦ / ب]

[١٢٨٤] أَخْبَرَنَا<sup>(٨)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا

(١) قوله: «حَدِيثٌ» في (س): «حَدَثَنَا».

(٢) قوله: «حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ» في (ق)، (د): «حَدِيثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ».

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ١٢١١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ بِهِ.

(٤) في (س): «ثَنَاهُ».

(٥) قوله: «عَنْ أَبِي الْمُشَنَّى» في (ق)، (د): «عَنْ الْمُشَنَّى».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣١٨) من طريق الحجاج بن أرطاة به.

(٧) المُصْدَرُ السَّابِقُ (٢/ ١٩) مِنْ طَرِيقِ سَلِيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهِ.

(٨) في (س): «أَخْبَرَنَا».

مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو، قَالَا<sup>(١)</sup>:  
أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْمُشْنَى، عَنْ أَبِنِ  
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْذِنَ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوَتِّرُ الْإِقَامَةَ؛ لِيَعْلَمَ الْمَارُ  
الْأَذَانَ مِنَ الْإِقَامَةِ إِذَا مَرَّ<sup>(٢)</sup>.

وَأَبُو الْمُشْنَى هُوَ<sup>(٣)</sup> مُسْلِمُ بْنُ مِهْرَانَ الْقُرْشِيُّ، مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ الْجَامِعِ  
بِالْكُوفَةِ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ. قَالَ: وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ابْنِهِ مُحَمَّدُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ.

[١٢٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو عَمْرِو  
عُثْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الدَّفَاقَ بِيَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ [س/١٣٢/أ]  
الْهَيْشِمِ الدَّيْرِ عَاقُولِيُّ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَابُ بِهَمَدانَ، ثنا  
أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ وَوَاقِدُ بْنُ مُوسَى بْنِ وَاقِدِ الْمِصِّيْصِيُّ،  
قَالُوا: ثنا سَعِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الصَّيَّادُ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> بْنِ  
عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٦)</sup> قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَشْنَى مَشْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً<sup>(٧)</sup>.

(١) في (د): «قال».

(٢) المصدر السابق (٢/٣٢٠) عن عبدة به.

(٣) في (د): «وهو».

(٤) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٥) في (س): «عبد الله».

(٦) قوله: «عمر» مطموس في (س) نتيجة حدوث تلوث.

(٧) أخرجه أبو عوانة في المسند الصحيح (٤/٢١٧) من طريق سعيد بن المغيرة به.

وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ السَّمَّاكِ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً.

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ.

### حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهُبَّ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيِّ]

[١٢٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَنَاسِكِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا عَمْرُو<sup>(٤)</sup> بْنُ زُرَارَةَ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَوْنَى بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيِّ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَيِّهِ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مَشْنَى مَشْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً<sup>(٦)</sup>.

[د/ ١٤٤] وَرَوَاهُ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَوَارٍ وَعِيرُهُ عَنْ عَمِّرُو<sup>(٧)</sup> بْنِ زُرَارَةَ.

[١٢٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَفْصٍ الْحِيرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْبَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ الْبَصْرِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ<sup>(٨)</sup>، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من مصادر الترجمة.

(٢) في (س): «السواري».

(٣) في (د): «المناشكي».

(٤) في (س): «عمر».

(٥) في (س): «السواري».

(٦) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢٧٢) للمؤلف.

(٧) في (س): «عمر».

(٨) في (س): «عبيدة».

سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مَتْنِي مَتْنِي، وَالإِقَامَةَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً<sup>(١)</sup>.

[١٢٨٨] وأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنُ حَيَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مَتْنِي مَتْنِي، وَالإِقَامَةُ فَرْدٌ<sup>(٣)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> أَنَّهُ قَالَ: نَزَّلَ جِبْرِيلُ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> [ق/١٢٧] أَنَّهُ قَالَ: نَزَّلَ جِبْرِيلُ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> بِالإِقَامَةِ<sup>(٤)</sup> مُفْرِدًا، وَسَنَّ النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> الْأَذَانَ مَتْنِي مَتْنِي:

[١٢٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ صَالِحٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بْنِ<sup>(٦)</sup> يَحْيَى بْنِ أَيُوبَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا<sup>(٧)</sup> عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ابْنُ أَخْتِ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبِ الْقُرَاطِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَاصِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَبِي جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَالَ: نَزَّلَ

(١) عزاه الهيشمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٣١) للطبراني في الكبير.

(٢) في (ق): «عبيد الله»، خطأ.

(٣) في أصل الرواية: «فردًا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (٥٠/ ب).

(٥) قوله: «بالإقامة» سقط من (س).

(٦) في (س): «عن».

(٧) في (س): «بن».

جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِقَامَةِ مُفْرِدًا، وَسَنَّ النَّبِيُّ [س/١٣٢/ب] عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَذَانَ مَثْنَى مَثْنَى<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ إِفْرَادُ الْإِقَامَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ

[١٢٩٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلَيُّ بْنُ خَشْرَمَ، ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحَ، عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ<sup>(٢)</sup> مَرَّ عَلَى مُؤْذِنٍ فَقَالَ: أَوْتَرِ الْإِقَامَةَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: أَبُو الْمُعْتَمِرِ هَذَا يَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ، بَصْرِيٌّ ثَقَةٌ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ رُوِيَ<sup>(٤)</sup> هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ثُوَّاً<sup>(٥)</sup> بْنِ أَبِي فَاتِحَةَ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ:

[١٢٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ<sup>(٦)</sup> الدَّارَبْرَدِيُّ بِمَرْوَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٧)</sup> بْنِ عِيسَى الْقَاضِيِّ، ثنا أَبُو نَعِيمُ، ثنا إِسْرَائِيلُ، ثنا ثُوَّاً<sup>(٨)</sup>، قَالَ: صَحِبْتُ أَبْنَ عُمَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَكَانَ مُؤَذِّنَنَا وَإِمَامَنَا، وَكَانَ إِذَا أَذَنَ شَنَّى وَإِذَا أَقَامَ أَفْرَدَ<sup>(٩)</sup>.

(١) عزاه ابن حجر في إتحاف المهرة (١١ / ٥٧٦) للدارقطني.

(٢) قوله: «أنه» سقط من (د).

(٣) في (س): «ثقة بصرى».

(٤) في (س): «وروي».

(٥) في (س): «ثور».

(٦) قوله: «نصر» مكانه بياض في (س).

(٧) قوله: «بن محمد» سقط من (س).

(٨) في (س): «عن ثور».

(٩) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٧٦) دون قوله: «وإذا أقام أفرد».

وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ صَاحِبِ الْحَقِيقَاتِ:

[١٢٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُزَكِّي، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ السَّمْتَيُّ، ثنا فُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ لَيْثٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ مَرَّةً مَرَّةً.  
وَمِنْهُمْ: أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبِ الْحَقِيقَاتِ:

[١٢٩٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَنَادَةَ، أَنَّ أَذَانَ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهُمْ: سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ صَاحِبِ الْحَقِيقَاتِ:

[١٢٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عَبِيدٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي بَادِيَةِ لَهُ، فَكَانَ إِذَا أَذَنَ شَنَّى النَّذَاءَ وَأَفْرَدَ الْإِقَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَاحِبِ الْحَقِيقَاتِ مِثْلُ ذَلِكَ:

(١) في (س): «عن أبيه».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٩ / ٢) من طريق سعيد، وجعله من قول أنس.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٤٥٠ / ١) من طريق يزيد بن أبي عبيد، وجعله من قول سلمة.

(٤) في (س): «عن علي صَاحِبِ الْحَقِيقَاتِ».

[١٢٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسِينِ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، وَكَتَبَهُ لِي بِخَطْهِ، قَالَ: ثنا الشَّيْخُ الصَّالِحُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ دَيْرَكَ<sup>(٢)</sup> [ق/١٢٧ ب] الْمُقْرِئُ بِيَعْدَادَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُمَيْرُ بْنُ مَرْدَاسٍ، ثنا أَبُو نَعِيمَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَينَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُؤَذِّنِ عَلَيِّ<sup>(٤)</sup> اللَّهُمَّ كَانَ إِذَا أَذَنَ ثَنَّى، وَإِذَا أَقَامَ أَفْرَدَ، حَتَّى إِذَا [س/١٣٣ أ] انْتَهَى إِلَى «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» ثَنَّى وَجَعَلَ آخِرَ أَذَانِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ رُوِيَنَا أَنَّ بِاللَّالِ أَقَامَ لِأَبِي بَكْرٍ<sup>(٦)</sup> فَرَادِي، وَأَنَّ سَعْدَ الْقَرَاطِ أَقَامَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ<sup>(٧)</sup> فَرَادِي، فَصَارَ هَذَا إِجْمَاعًا، وَلَا أَعْرِفُ لَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالِفًا إِلَّا شَيْئًا يُرْوَى عَنْ ثُوبَانَ، وَلَا يَصِحُّ:

[١٢٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيِّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنَا الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [د/١٤٥ أَنَّ<sup>(٨)</sup> ثُوبَانَ<sup>(٩)</sup> كَانَ يُؤَذِّنُ مَشْنَى مَشْنَى وَيَقِيمُ مَشْنَى مَشْنَى<sup>(١٠)</sup>.

وَهَذَا لَا يَثُبُّتُ مِنْ أَوْجُهِهِ:

(١) في (س): «أبو الحسين».

(٢) في النسخ: «زيرك»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٣) في (س): «ثور».

(٤) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٨١).

(٥) في (س): «بن».

(٦) تحرف في (د) إلى: «ثوان».

(٧) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٣٦) من طريق حماد به.

أَحَدُهَا: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَلْقَ ثَوْبَانَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ.

وَالآخَرُ: أَنَّ حَمَادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ غَيْرُ مُحْتَاجٌ بِهِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْحَجَاجَ بْنَ أَرْطَاهَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُ بِحَدِيثِهِ.

وَعَلَى هَذَا فُقَهَاءُ التَّابِعِينَ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبِيرِ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالزُّهْرِيِّ، وَأَبِي قَلَبَةَ، وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَنَادَةَ، وَعِرَاكَ بْنِ مَالِكِ الْغِفارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ أَتَيْهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ إِفْرَادَ الْإِقَامَةِ.

[١٢٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، أَنَا سُفِيَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلَيْيُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ فِطْرٍ قَالَ: ذَكَرْتُ لِمُجَاهِدِ الْأُمَّارَاءِ يُقِيمُونَ مَرَّةً مَرَّةً، قَالَ: إِنَّمَا ذَا شَيْءٌ اسْتَخْفَتُهُ<sup>(١)</sup> الْأُمَّارَاءُ، الْإِقَامَةُ مَرَّتَيْنِ.<sup>(٢)</sup>

وَهَذَا إِنْ ثَبَتَ فَيُرِيدُ<sup>(٣)</sup> بِهِ كَلِمَةَ الْإِقَامَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، أَنَا سَعِيدُ، عَنْ<sup>(٤)</sup> أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ أَذَانُ بِلَالٍ وَإِقَامَتُهُ مَثْنَى مَثْنَى، حَتَّى كَانَ<sup>(٥)</sup> هَؤُلَاءِ الْمُلُوكُ فَجَعَلُوهَا وَاحِدَةً لِلسُّرْعَةِ إِذَا حَرَجُوا<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق): «استحفضه» وفي المختصر: «استحقه».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/٤٦٣) عن سفيان الثوري بمعناه.

(٣) تحرفت في (د) إلى: «فيرد».

(٤) في (س): «بن» خطأ.

(٥) في (س): «حتى إذا كان».

(٦) عزاه مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه (٤/١٥٣) للمؤلف في الخلافيات.

[١٢٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّمْرَقَنْدِيُّ بِپُخَارَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْرَقَنْدِيُّ، ثنا عَلَيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيُّ السَّمْرَقَنْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا حَمَادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ نَقَصَ<sup>(١)</sup> التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ وَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَقَصَ<sup>(٢)</sup> الْإِقَامَةَ: مُعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَهَذَا هُوَ الدَّلِيلُ الْواضِحُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا وَأَقْمَنَا عَلَيْهِ الْحُجَّاجُ مِنْ إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلَيٌّ عليهم السلام إِلَى أَنْ غَيَّرَهَا مُعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عليه السلام، وَكَذَلِكَ نُقِلَ إِلَيْنَا كَمَا ذَكَرَهُ [ق/١٢٨/أ] إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ، وَكُلُّ مَنْ رَوَى هَذِهِ الْحِكَايَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فَصَيَّرَ الضَّادَ فِي النَّقْصِ صَادًا فَقَدْ أَثْمَ فِيهِ، أَوْ وَهُمْ فِي نَقْلِهِ، فَإِنَّمَا مَنْقُولُ إِلَيْنَا بِالضَّادِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّا قَدْ<sup>(٤)</sup> رَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ مَا يُوَافِقُهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ<sup>(٥)</sup> سَبَقَ ذِكْرُهُ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَلَوْ كَانَ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ سُنْنَةٌ صَحِيحَةٌ فِي تَشْنِيَةِ الْإِقَامَةِ لَمْ يُرِّخْصْ فِي إِفْرَادِهَا، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يُرِّخْصْ فِي الْأَذَانِ، فَإِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ

(١) في (ق) حدث اضطراب في نقط الصاد وعدمه، وهي غير منقوطة في (د)، (س).

(٢) الضاد غير منقوطة في (س).

(٣) المصدر السابق (٤ / ١٥٣) وعزاه للمؤلف في الخلافيات.

(٤) قوله: «قد» سقط من (س).

(٥) في (س): «قد».

الرّوَايَتَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ظَهَرَ لِمَنْ يَفْهَمُ<sup>(١)</sup> أَنَّ نَقْضَ [س/١٣٣ ب] الْإِقَامَةِ تَشْبِيْتَهَا<sup>(٢)</sup> لَا إِفْرَادُهَا.

[١٣٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدْعِي أَنَّ بِلَالَ بْنَ رَبَاحَ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> كَانَ يُؤَدِّنُ لِعَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> بِالْكُوفَةِ فِي خِلَافَتِهِ فَيُقِيمُ مَسْنَى مَسْنَى، وَيُرْدُ الْأَخْبَارَ الصَّحِيحَةَ، وَمِنْ زَعْمِهِ أَنَّ هَذَا آخِرُ أَذَانٍ كَانَ لِلَّالِ، وَلَا يَعْلَمُ بِجَهْلِهِ أَنَّ بِلَالًا تُوْفَى قَبْلَ ذَلِكَ بِيَضْعَ عَشْرَةَ سَنَةً<sup>(٣)</sup>.

[١٣٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ بِلَالُ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تُوْفَى بِدمَشَقَ سَنَةَ عِشْرِينَ، وَيُقَالُ: سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةً<sup>(٤)</sup>.

[١٣٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنِ بَالْوَيْهِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> مَاتَ بِدمَشَقَ سَنَةَ عِشْرِينَ<sup>(٥)</sup>. وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ<sup>(٦)</sup>.

[١٣٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا

(١) في (س): «لم يفهم».

(٢) تحرفت في (د) إلى: «تشبها».

(٣) زاد هنا في (س): «وبه قال».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦ / ٤٨٩) مطولاً.

(٥) المصدر السابق (٦ / ٤٩٥).

(٦) أخرجه عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا (ص ٣١).

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، أَنَّ الْحَسَنَ وَمُحَمَّدًا قَالَا: الْإِقَامَةُ مَرَّةٌ مَرَّةٌ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: الْإِقَامَةُ مَرَّةٌ مَرَّةٌ سُنَّةً.

[١٣٠٤] وأَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا إِسْحَاقُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٠٥] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو، أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَسْفَعُ الْأَذَانَ وَيُؤْتِرُ الْإِقَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

[١٣٠٦] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْيَدٍ<sup>(٤)</sup> الْبَيْرُوتِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَمَكْحُولٍ، قَالَا: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْأَذَانَ [١٤٦ / د] مَثْنَى مَثْنَى<sup>(٥)</sup>، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، إِلَّا قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَإِنَّهُ مَرَّتَيْنِ.

[١٣٠٧] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبْدُوسِ الْعَنَزِيِّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيبَةَ فِي الْمُصنَّفِ (٣١٩ / ٢) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ عَلِيهِ بَهْ.

(٣) الْمُصْدَرُ السَّابِقُ (٣١٩ / ٢) عَنْ عَبْدَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ بَهْ.

(٤) في (ق)، (د): «يَزِيدٌ».

(٥) في (س): «السُّنَّةُ مَثْنَى مَثْنَى» وَرَقْمُ فَوْقِ كَلْمَةِ «مَثْنَى» حِرْفُ طِ.

الدِّمشقيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدٍ [ق/١٢٨ ب] الْعَزِيزُ قَالَ: الْأَذَانُ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ<sup>(١)</sup>.  
 قَالَ: وَكَانَ مَعَهُ سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو قَلَبَةَ، وَعِرَاقُ بْنُ مَالِكٍ الْغِفارِيُّ،  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَاطِيُّ، وَابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ؛ فَلَا  
 يُنْكِرُونَ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبير (٧/ ٣٥٢) من طريق إسماعيل بن عياش به.

(٢) كتب في هامش (د): «آخر الثامن».

## مَسَالَةٌ (٦٦)

وَكَلْمَةُ التَّشْوِيبِ<sup>(١)</sup> قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» مَرَّتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي أَصَحِّ الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: إِنَّهَا إِعَادَةُ قَوْلِهِ: «خَيْرٌ عَلَى الْفَلَاحِ» مَرَّتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٣٠٨] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَحْمِشٍ الْفَقِيهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانَ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ<sup>(٥)</sup> قَالَ: أَتَى بِلَالٌ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ [س/١٣٤/أ] يَدْعُونِي إِلَى صَلَاةِ الْغَدَاءِ، فَقَيَّلَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ وَصَاحِبَ الْجَمَاعَ نَائِمٌ. فَصَرَّخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. فَأَدْخَلَتْ بَعْدُ فِي

(١) سُمي تشويباً من قوله: ثاب إلى الشيء، أي عاد، والمؤذن يعود به إلى الدعاء إلى الصلاة بعد ما دعا إليها بالحيلتين. فتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٣/١).

(٢) انظر: مختصر المزني (ص٢٢)، والحاوي الكبير (٥٥/٢)، والمذهب (١٩٩/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٥٩/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٣/١)، والمجموع (٣/٣)، ونهاية المحتاج (٤٠٩/١)، (٩٩، ١٠١).

(٣) انظر: المبسوط للسرخي (١٣٠/١)، وبدائع الصنائع (١٤٨/١)، والهدایة في شرح البداية (٤٣/١)، وتبیین الحقائق (٩٢/١)، والمحیط البرهانی في الفقه التعمانی (٣٤٣/١)، والبنایة شرح الهدایة (٩٩/٢)، والبحر الرائق (٢٧٤/١).

(٤) في (س): «العطار» خطأ.

(٥) ضبب عليها في (د).

الأذان<sup>(١)</sup>.

كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ مَا:

[١٣٠٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا<sup>(٢)</sup> يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤْذِنِ، أَنَّ سَعْدًا كَانَ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حَفْصٌ: فَحَدَّثَنِي أَهْلِي أَنَّ بِلَالًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤَذِّنَهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَالُوا<sup>(٣)</sup>: إِنَّهُ نَائِمٌ. فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. فَأَقِرَّتْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ<sup>(٤)</sup>.

وَحَدِيثُ الْحَارِبِ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ. فَذَكَرَهُ، وَقَالَ<sup>(٥)</sup>: «فَإِنْ كَانَ فِي<sup>(٦)</sup> صَلَاةِ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قد أَخْرَجْتُهُ فِي مَسَأَةِ التَّرْجِيعِ<sup>(٧)</sup>.

[١٣١٠] وَأَخْبَرَنَا<sup>(٨)</sup> أَبُو عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٣٢٨) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٢) في (س): «ثنا».

(٣) في (س): «فقالوا له».

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (٦ / ٣٧) عن عثمان بن عمر به.

(٥) في (س): «فقال».

(٦) قوله: «في» سقط من (س).

(٧) ضرب عليها في (د).

(٨) سبق برقم (١١١٦).

(٩) في (س): «أخبرنا».

دَاؤْدَ، ثَنَا <sup>(١)</sup> النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي مَحْذُورَةَ يَذْكُرُ <sup>(٢)</sup> أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: أَلَّقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا. فَذَكَرَهُ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ فِي الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ <sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِنْ حُوْيْرَةٍ <sup>(٤)</sup> مَا رَوَى الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ:

[١٣١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّسِيْمِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ فِي خِفْضٍ صَوْتَهُ بِالْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ» يَعُودُ مِنْ عِنْدِ قَوْلِهِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا [ق ١٢٩ / أ ١] إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ» فَيَرْفَعُ صَوْتَهُ مَرَّةً مَرَّةً، حَتَّى إِذَا بَلَغَ «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» قَالَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ <sup>(٥)</sup>.

[١٣١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قوله: «ثنا» سقط من (س).

(٢) قوله: «يذكر» سقط من (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

(٤) في (د)، (س): «معنى».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٥ / ٢٢) عن يزيد بن هارون، إلا أنه ذكر فيه: «يخفض صوته بالأذان مرة مرتين، و «يرفع بها صوته مرتين، حتى إذا انتهى إلى حي على الصلاة».

الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ خَرِيمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ  
الْعِجْلِيُّ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:  
مِنَ السُّنَّةِ إِذَا قَالَ الْمُؤْذِنُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ<sup>(١)</sup>: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ  
مِنَ النَّوْمِ<sup>(٢)</sup>.



(١) قوله: «في أذان الفجر» سقط من (د).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١ / ٤٧٤).

## مَسَالَةٌ (٦٧)

[س/١٣٤ ب] وَمَوْضِعُ التَّشْوِيبِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الْأَذَانِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> عَنْهُ: بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْمَسَالَةِ الْمُمَقَدَّمَةِ.

[١٣١٣] وَأَخْبَرَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> بْنُ حَمْشَادَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْلَّيْثِ، ثنا<sup>(٦)</sup> الْأَشْجَاعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَانَ<sup>(٧)</sup>، عَنْ أَبِي<sup>(٨)</sup> مَحْذُورَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنْتُ أُؤَذِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ أَقُولُ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَجْرِ بَعْدَ «حَيَّ عَلَى

(١) انظر: ختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٥٥/٢)، والمذهب (١٩٩/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٥٩/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٣/١)، والمجموع (٩٩/٣)، ونهاية المحتاج (٤٠٩/١).

(٢) في (د): «القولين الروايتين».

(٣) انظر: المبسوط للسرخي (١٣٠/١)، وبدائع الصنائع (١٤٨/١)، والهدایة في شرح البداية (٤٣/١)، وتبیین الحقائق (٩٢/١)، والمحيط البرهانی في الفقه النعماي (٣٤٣/١)، والبنایة شرح الهدایة (٩٩/٢)، والبحر الرائق (٢٧٥/١).

(٤) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٥) في (س): «مُحَمَّد»، وهو تحريف.

(٦) في (س): «أَنَا».

(٧) ضرب عليها في (د).

(٨) في (س): «ابن».

الفلاح، حَيَّ عَلَى الْفَلَاح<sup>(١)</sup>: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

[١٣١٤] وأخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ، حَدَّثَنِي الْجِمَانِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ [د/١٤٧]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا صَيْتًا<sup>(٤)</sup>، فَأَذَنْتُ يَيْنَ يَدِي<sup>(٥)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا بَلَغْتُ «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقُّ فِيهَا: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ»<sup>(٦)</sup>.

[١٣١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ<sup>(٧)</sup> عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الشِّيرَازِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبَ الطَّبرَانِيُّ<sup>(٨)</sup>، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا سُفِيَّانُ، عَنْ أَبْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ بَعْدَ الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ<sup>(٩)</sup>.

(١) قوله: «حي على الفلاح» غير مكرر في (س).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٤٧٢)، والنسائي في الكبرى (٣/٥٩٦) عن سفيان الثوري بمعناه.

(٣) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٤) في (س): «صَيْتَا».

(٥) قوله: «يَدِي» سقطت من (د).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (أ/٥٠).

(٧) في (س): «أَبُو الْحَسَنِ» خطأ.

(٨) تحريف في النسخ إلى: «الطهراني»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٩) أخرجه أبو نعيم في الصلاة (ص ١٨٢).

وَالَّذِي رُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّشْوِيبِ إِنَّمَا هُوَ فِي الظُّهُرِ أَوِ الْعَصْرِ<sup>(١)</sup>.

[١٣١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِياثٍ، عَنْ حَجَاجٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ، عَنْ بَلَالٍ أَنَّهُ كَانَ لَا<sup>(٢)</sup> يُشُوّبُ إِلَّا مِنْ<sup>(٣)</sup> الْفَجْرِ، وَكَانَ تَشْوِيهُ أَنْ يَقُولَ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٤)</sup>.

إِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

[١٣١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا يَحْيَى، أَنَا<sup>(٥)</sup> عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا<sup>(٦)</sup> أَبْنُ عَوْنَى، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ مَرَّتَيْنِ يَقُولُ فِي صَلَاةٍ [١٢٩/ب] الصُّبْحِ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ<sup>(٧)</sup>: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا<sup>(٨)</sup> هِيَ مَرَّةٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ:

(١) في (س): «والعصر».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٤٠٣)، والطبراني في الكبير (٤٠٣).

(٣) قوله: «لا» مكانه في (ق): «يقول» وضرب عليه ناسخ (ق).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٦/٢) عن حفص بن غياث.

(٦) في (د): «بن».

(٧) قوله: «أنا» سقطت من (س).

(٨) زاد هنا في (س): «قال».

(٩) في (ق)، (د): «أما» ووضع ناسخ (د) شدة على الميم.

فَلَقِيْتُ أَنَّسًا، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: سَلْمٌ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>.  
 وَمَسْأَلَهُ أَخْدِ الْأَجْرَةِ عَلَى الْأَذَانِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ مُخْرَجَةٌ فِي كِتَابِ  
 الصَّدَاقِ.




---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٣٧).

## مسالة ٦٨

والتعجيل [س/١٣٥ أ] بالصلوات<sup>(١)</sup> كلها أفضل إذا لم يكن هناك عذر<sup>(٢)</sup> تأخير بها<sup>(٣)</sup> الصلاة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو حنيفة: التأخير بالصلوات أفضل من التعجيل بها إلا المغرب، والظهر في غير شدة الحر<sup>(٥)</sup>. ودليلنا من طريق الخير ما:

[١٣١٨] أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ قراءةً عليه غير مرأة، ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله ابن<sup>(٦)</sup> السماك الثقة المأمون ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم البراز، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك بن مغول، عن

(١) في (س): «الصلاحة».

(٢) عذر بضم العين جمع عذير، وهو الحال التي يجاورها المرء يعذر عليها (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٢/٧٤١)، والمعنى: إذا لم تكن هناك حالات يعذر بها الإنسان في تأخير الصلاة.

(٣) في (د): «بتأخيرها».

(٤) انظر: الأم ٢/٩٧، مختصر المزني (ص ٢٣)، والحاوي الكبير ٢/٦٢، ونهاية المطلب في دراية المذهب ٢/٦٦، والمجموع ٣/٥٤، ومغني المحتاج ١/١٢٥.

(٥) انظر: الأصل ١/١٤٦، والمبسط للسرخسي ١/١٤٥، وتحفة الفقهاء ١١/١٠٢، وبدائع الصنائع ١/١٢٤، والهدایة في شرح البداية ١/٤١..

(٦) في (د) «السماك» بدون: «ابن».

الْوَلِيدُ بْنُ الْعَيْزَارِ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ<sup>(٢)</sup> وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالَدِينِ»<sup>(٣)</sup>.

تَابَاعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ فِي هَذِهِ الْلَّفْظَةِ<sup>(٤)</sup>.

وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؛ لِأَنَّ رُوَاةَ مُتَّفَقٍ عَلَى عَدَائِهِمْ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ عَنِ الثَّقَةِ عِنْهُمَا وَعِنْ الْفُقَهَاءِ إِذَا انْصَمَّ إِلَيْهِ مَا يُؤْكِدُهَا، وَإِنْ كَانَ الَّذِي لَمْ يَأْتِ بِهَا أَكْثَرَ عَدَدًا، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي الزِّيَادَةِ. وَلِهَذَا<sup>(٥)</sup> شَوَاهِدُ نَذْكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ اتَّفَقَ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا» وَ«الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا» بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَشَاهِدُ<sup>(٦)</sup> مَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ مَا:

[١٣١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ<sup>(٧)</sup>، ثنا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرجَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ<sup>(٨)</sup> بْنُ مُكْرَمٍ (ح).

(١) قوله: «العيزار» في (د): «العيزان» وضبب ناسخ (د) على النون، وفي (س): «العيزار» بالذال.

(٢) في (س): «الصلوة لأول».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤٢٦ / ١١).

(٤) أخرجه الحكم في المستدرك (١ / ٤٥٣)، ومعرفة علوم الحديث (ص ٣٩٩).

(٥) في (س): «ولها».

(٦) في (س): «وشاهده».

(٧) المصدر السابق (١ / ٤٥٤).

(٨) في (ق): «الحسن» خطأ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيْهُ، أَنَّ عَلَيْيِ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا حَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، ثنا عَلَيْيِ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: ثنا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَمْ يُسَمِّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِجَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟<sup>(١)</sup> قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ وَقْتِهَا». وَلَمْ يَقُلِ: الْمَدَائِنِيُّ<sup>(٢)</sup>. رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ؛ فَإِنَّ حَجَاجَ بْنَ الشَّاعِرِ حَافِظٌ ثَقَةٌ، وَاحْتَاجَ مُسْلِمٌ بْنِ حَفْصٍ الْمَدَائِنِيُّ. وَالْبَاقُونَ مُتَفَقُونَ<sup>(٣)</sup> عَلَى ثَقَتِهِمْ. وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ<sup>(٤)</sup> ﷺ مِثْلُهُ، [ق. ١٣٠ / أ]. وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رض بِلَا شَكٍ فِيهِ:

[١٣٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا<sup>(٥)</sup> أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ التَّقِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ [س/١٣٥ / ب] بْنُ شَيْبَ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الْمُكْتَبُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ<sup>(٦)</sup> ﷺ قَالَ: سُئَلَ

(١) تحرفت في (د) إلى: «ذا».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥٢ / أ).

(٣) في (س): «متفقون».

(٤) في (د): «رسول الله».

(٥) في (د): «أنا».

(٦) في (د): «رسول الله».

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [د/ ١٤٨] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»<sup>(١)</sup>.

[١٣٢١] وأخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَلَيْيَ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظَ، ثنا الْحُسَيْنَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، أَنَّ أَبُو مُوسَى قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟<sup>(٣)</sup> قَالَ شُعبَةُ: أَوْ قَالَ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ عَلَى<sup>(٤)</sup> وَقْتِهَا»<sup>(٥)</sup>.

فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخْرَجُ فِي الصَّحِيفَةِ فَهُوَ مَا:

[١٣٢٢] حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاؤِدَ بْنِ عَلَيْيَ بْنِ عَلَيٰ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ بِحِلْلَةٍ إِمْلَاءً، أَنَّ أَبُو بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ دِلْوِيَّهِ الدَّقَّاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، ثنا أَبُورُ الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا شُعبَةُ، قَالَ: الْوَلِيدُ بْنُ الْعَيْزَارِ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرُو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيْ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالَدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيْ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَهْنَ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٥٥).

(٢) في (س): «أخبرنا».

(٣) ضبب عليها ناسخ (د).

(٤) ضبب عليها ناسخ (د).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (٥٥/٥٢).

(٦) أخرجه البخاري في بـ الوالدين (ص ١٠٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا<sup>(١)</sup> فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ<sup>(٣)</sup>. وَرِوَايَةُ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَغْوِلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّازِ أَيْضًا مَقْبُولَةٌ؛ فَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِحْتِجاجِ بِهِ، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يُشُكُّ حَدِيثِيُّ فِي ثِقَتِهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنْ تَابِعَهُ فِي تِلْكَ الْفَظْةِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ<sup>(٤)</sup>.  
وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٥)</sup> مَا:

[١٣٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمِّرو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّحْوِيِّ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الرَّقِيقِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَدَقَةَ الْعَامِرِيِّ فِي كِنْدَةَ فِي مَجْلِسِ الْأَشْجَحِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حِمَيرٍ<sup>(٦)</sup> الْحِمْصِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعَمِرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»<sup>(٧)</sup>.

تَابِعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ<sup>(٨)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ، عَنْ النَّبِيِّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>:

[١٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنِ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا<sup>(٩)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) زاد هنا في (د): «رواه»، ولعلها مقحمة.

(٢) صحيح البخاري (١ / ١١٢).

(٣) صحيح مسلم (١ / ٦٣).

(٤) في النسخ: «جبير»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٥٥).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٤٦٣) بلفظ: «خير الأعمال الصلاة في أول وقتها».

(٧) في (د)، (س): «ثنا».

عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ<sup>(١)</sup> بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، [ق/١٣٠/ب] عَنْ أُمٌّ فَرْوَةَ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَأَيَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٣٦/أ] عَنْ أَفْضَلِ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

[١٣٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثنا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي النَّضِيرِ، عَنْ عَمْرَةَ<sup>رض</sup> قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا الْآخِرِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ<sup>رحمه الله</sup>: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.  
يَعْنِي: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ الْلَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ<sup>رض</sup> مِثْلُه<sup>(٤)</sup>.

[١٣٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ الصُّوفِيُّ الْإِسْفَارِيِّيُّ بِهَا، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَوْسَقَانِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَاسِ الْمُؤَدِّبُ، ثنا قُتْبَيَّةُ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَهَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ<sup>رض</sup>، أَنَّ

(١) قوله: «ابن عاصم» ليس في (س).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١/٣١٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٥٧).

(٤) المصدر السابق (١/٤٥٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ، ثَلَاثَةٌ لَا تُؤَخِّرُهَا: الصَّلَاةُ إِذَا أَتْتَ<sup>(١)</sup>، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيْمَمُ<sup>(٢)</sup> إِذَا وَجَدَتْ كُفُوًا»<sup>(٣)</sup>.

[١٣٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ<sup>(٤)</sup> الْمَالِكِيُّ، أَنَّ أَبُو أَحْمَدَ بْنَ عَدِيٍّ الْحَافِظَ، ثنا السَّاجِيُّ - يَعْنِي زَكَرِيَّاً، ثنا أَبُو شَيْبَةَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ». قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُحَدِّثُ بِهَا بَقِيَّةُ عَنِ الْمَجْهُولِينَ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى عُثْمَانَ وَعَبْدَ الْعَزِيزَ هَذَا لَا يُعْرَفُانِ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٢٨] وَحَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ، أَنَّ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَانَ بْنَ مُحَمَّدِ الْفَقِيهِ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ سُفْيَانَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا نَافِعٌ - مَوْلَى يُوسُفَ السُّلْمَيِّ - الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٧)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ [١٤٩/٤] اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ»<sup>(٨)</sup>. نَافِعٌ هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ صَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا<sup>(٩)</sup>.

(١) غير منقوطة الحرف الثاني في (د)، فتحتمل كذلك: «آنت».

(٢) الأيم: التي لا زوج لها.

(٣) أخرجه الترمذى في السنن (١/٢١٦) عن قتيبة به.

(٤) في النسخ: «أبو سعيد» خطأ، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٥٤٢).

(٦) في (س): «حدثنا».

(٧) قوله: «ابن عباس» في (س): «أبي عياش». وفي (د): «ابن عياش».

(٨) أخرجه الخطيب في موضع أوهام الجمع والتفریق (٢/١٣٦) من طريق هشام به.

(٩) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/١٠٥).

[١٣٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ بْنَ زَيَادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ وَقْتٍ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ وَقْتٍ الصَّلَاةِ عَفْوُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

[١٣٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحَافِظُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ، [ق ١٣١ / أ] وَمَا كَتَبَنَا إِلَّا عَنْهُ، أَنَّ مُحَمَّدًا بْنَ هَارُونَ بْنَ حُمَيْدَ التَّاجِرِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ<sup>(٢)</sup>، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادَةَ: [س ١٣٦ / ب] كَلَّا إِلِئْسَانَدِينَ وَهُمْ، وَالْحَمْلُ فِيهِمَا عَلَى يَعْقُوبَ بْنِ الْوَلِيدِ، فَإِنَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَدِمَ عَلَيْهِمْ بَغْدَادَ فَنَزَلَ الرُّصَافَةَ، حَدَّثَ عَنْ هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ، وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَمَالِكَ بْنِ أَسَّسِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِأَحَادِيثِ مَنَاكِيرِ.

فَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَآخِرِهِ فَإِنِّي لَا أَحْفَظُهُ عَنِ النَّبِيِّ بْنِ عَلَيٍّ مِنْ وَجْهِهِ يَصِحُّ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، إِنَّمَا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٍّ الْبَاقِرِ، وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ بِإِسْنَادٍ شَاذٌ لَا يَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ.

[١٣٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ، ثنا عَلَيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّاً مِنْ أَهْلِ عَبْدَسِيٍّ،

(١) أخرجه الترمذى في السنن (١/ ٢١٤) عن أحمد بن منيع به.

(٢) في (د): «عن نافع بن عمر».

(٣) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٢٨٨) بسنده.

ثنا إبراهيم بن أبي محدورة مؤذن مكة<sup>(١)</sup>، حدثني أبي، عن جدي - يعني أبي محدورة - قال: قال رسول الله ﷺ: «أول الوقت رضوان الله، وأوسط الوقت رحمة الله، وآخر الوقت عفو الله»<sup>(٢)</sup>.

[١٣٣٢] قال الشيخ رحمه الله: إبراهيم بن ركريأ هذا هو العجل في الضريح، يكفي أبي إسحاق، حدث عن الثقات بالبواطيل، قال لنا أبو سعيد الماليني، عن أبي أحمد بن عدي الحافظ<sup>(٣)</sup>.

وإبراهيم بن أبي محدورة هو إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محدورة، مشهور.

وروي هذا الحديث على اللفظ الأول عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>، وجريير بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، وأنس بن مالك<sup>(٦)</sup> مرفوعاً، وليس بشيء. قوله أصل من قول محمد بن علي أبي جعفر الباقر رحمه الله:

[١٣٣٣] أخبرنا<sup>(٧)</sup> أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، ثنا أبي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله<sup>(٨)</sup>.

(١) قوله: «مؤذن مكة» ليس في (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٤٦٨) عن عثمان به.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٢ / ٨).

(٤) أخرجه الخطيب في الموضع (٢ / ١٣٦).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١ / ٤٦٨).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢ / ٥٤٢).

(٧) في (د): «أخبرنا».

(٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٢٢١).

هَكَذَا قَالَهُ أَبُو أَوْيِسٍ عَنْ<sup>(١)</sup> جَعْفَرٍ.

وَرُوِيَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلَيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

[١٣٣٤] أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَاسِ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكَاتِبِ الْمَدِينِيَّ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيَّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلَيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

وَهَذَا الْإِسْنَادُ فِيمَا أَطْنَأْنَاهُ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٣٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ يَاسِينَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [ق/١٣١/ب] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ».

قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ<sup>(٥)</sup> فِي التَّارِيخِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ<sup>(٦)</sup> لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَهُوَ أَيْضًا مَعْلُولٌ بِمَا ذَكَرْنَا فِي غَيْرِ هَذَا

(١) في (س): «بن».

(٢) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٣) في (ق): «المزنی»، وهو: عبد الرحمن بن إسحاق، أبو محمد الكاتب المديني، ولم نجد من خصه بترجمة، وانظر: معرفة علوم الحديث (ص ٤٩١)، ومعرفة السنن والآثار (٢/٢٨٩)، والدعوات الكبير (٢/٢٨٦)، والأنساب لابن السمعاني (١/٢٣).

(٤) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/٢٨٩).

(٥) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٦) قوله: «أن» سقط من (د).

الموضع، والإعتماد على الأحاديث التي قدمنا ذكرها.

وَسَنُذْكُرُ مَا رُوِيَ فِي الْإِسْتِحْبَابِ بِتَعْجِيلِ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الثَّلَاثِ  
بِمَشِيَّةِ اللَّهِ.

[س/١٣٧/أ] أَمَّا صَلَةُ الصُّبْحِ:

[١٣٣٦] فَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو  
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَنَا  
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُنَ النِّسَاءُ<sup>(١)</sup>  
مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرْوَطِهِنَّ<sup>(٢)</sup> مَا يُعْرَفُنَ مِنَ الْغَلَسِ<sup>(٣)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ<sup>(٤)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
عَنْ نَصِيرِ بْنِ عَلَيٍّ، عَنْ مَعْنٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحُسَينُ بْنُ مُحَمَّدِ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
مُحَمَّدِ الصَّفَارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح.).  
وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ [د/١٥٠] مُحَمَّدُ بْنُ  
يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، ثنا سُفِيَّانُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ  
عَائِشَةَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءً مِنَ<sup>(٦)</sup> الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَاةً

(١) قوله: «النساء» ليس في (س).

(٢) أي: متكلفات بأكسيتهن. النهاية (لفع).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/١٦٥).

(٤) صحيح البخاري (١/١٧٣).

(٥) صحيح مسلم (٢/١١٩).

(٦) قوله: «من» ليس في (د).

الصَّبِحُ مُتَلَفِّعًا<sup>(١)</sup> بِمُرْوَطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعُنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ<sup>(٢)</sup> وَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ.  
هَذَا حَدِيثُ سَعْدَانَ، وَزَادَ ابْنُ شَيْبَانَ<sup>(٣)</sup>: مِنَ الْغَلَسِ<sup>(٤)</sup>.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٥)</sup> وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ  
عُيَيْنَةَ<sup>(٦)</sup>. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ<sup>(٧)</sup>.  
وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(صَاحِبَةُ)</sup>:

[١٣٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ زَيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمَرِ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(صَاحِبَةُ)</sup> قَالَتْ<sup>(٨)</sup>: كُنَّ النِّسَاءُ  
يَشْهَدُنَ الصَّبِحَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>، فَيَنْصَرِفُنَ مُتَلَفِّعَاتٍ<sup>(٩)</sup> فِي مُرْوَطِهِنَّ<sup>(١٠)</sup> مَا  
يُعْرَفُنَ مِنَ الْغَلَسِ<sup>(١١)</sup>.  
وَهَذَا الْمَتْنُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ أُنَّهُ ثَقَاتٌ.

[١٣٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيُّ بْنُ

(١) في (د): «متعلقات».

(٢) في (د)، (س): «أهلهن» بزيادة ياء بعد اللام.

(٣) في (س): «وزاد شيبان».

(٤) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ١٧).

(٥) المصنف (٣ / ١٢٤).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١١٨).

(٧) صحيح البخاري (١ / ١٢٠).

(٨) في (د): «قال».

(٩) في (د): «متعلقات».

(١٠) في (د): «بمروطهن».

(١١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٥٧٣) رواية الدبري.

حَمْشَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا رُوحٌ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ<sup>(١)</sup> وَزِيْدَ بْنَ ثَابِتَ تَسْحَرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ سُحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، قُلْنَا لِأَنْسٍ: كَمْ كَانَ يَنْهَا فَرَاغِهِمَا مِنْ سُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.

[ق/١٣٢] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَاحِ عَنْ رُوحٍ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ وَهَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٣)</sup>.

[١٣٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمَ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسْحَرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ أَبْكَرُ سُرْعَةً أَنْ أَدْرِكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوْيِسٍ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٤١] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا شُعبَةُ، عَنْ [س/١٣٧/ب] سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ الْحَاجَاجُ بْنُ يُوسُفَ كَانَ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ

(١) في (س): «رسول الله».

(٢) صحيح البخاري (١/١١٩).

(٣) صحيح مسلم (٣/١٣١).

(٤) في (س): «مع النبي».

(٥) صحيح البخاري (١/١٢٠).

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظَّهَرَ بِالْمَهِيرِ<sup>(١)</sup>، أَوْ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ يُؤْخِرُ أَحْيَانًا وَيُعَجِّلُ أَحْيَانًا، إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَجَّلَ، وَإِذَا تَأَخَّرُوا أَخْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِغَلَسٍ. أَوْ قَالَ: كَانُوا يُصَلِّوْنَهَا بِغَلَسٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا قَالَ شُعْبَةُ<sup>(٢)</sup>.

أَنَّفَقَ الْبُخَارِيُّ<sup>(٣)</sup> وَمُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup> عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيفِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

[١٣٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِirِيُّ، فَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ قَاعِدًا عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَخَرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبِيرِ: أَمَا إِنْ جَرِيلَ عَلِيَّ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا<sup>ﷺ</sup> بِوَقْتِ الصَّلَاةِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَعْلَمُ مَا تَقُولُ. فَقَالَ عُرْوَةُ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ<sup>(٥)</sup>: «نَزَلَ جَرِيلُ فَأَخْبَرَنِي بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ». يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظَّهَرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَرُبَّمَا أَخَرَهَا حِينَ<sup>(٦)</sup>

(١) في (ق): «بِالْمَهِيرَةِ».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/٢٨٩).

(٣) صحيح البخاري (١/١١٦).

(٤) صحيح مسلم (٢/١١٩).

(٥) قوله: «يَقُولُ» سقط من (س).

(٦) في (س): «حتى».

يُشَدُّ الْحَرُّ، وَرَأَيْتُهُ يُصْلِي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً بِيَضَاءِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا الصُّفَرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الْحُلِيقَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصْلِي الْمَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ<sup>(١)</sup> الشَّمْسُ<sup>(٢)</sup>، وَيُصْلِي الْعِشَاءَ حِينَ يَسُودُ الْأَفْوَقَ، وَرُبَّمَا أَخَرَّهَا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاةُ [١٣٢/ب] بَعْدَ ذَلِكَ بِغَلَسٍ حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسْفِرَ<sup>(٣)</sup>.

قَدِ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ<sup>(٤)</sup> وَمُسْلِمٌ<sup>(٥)</sup> عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ هَذَا مُختَصِّرًا.

وَقَدْ رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ الْلَّيْثِيُّ عَنِ الرُّهْرِيِّ مُفَسِّرًا، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ثَقَةٌ قَدِ احْتَجَ بِهِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَاجِ فِي الصَّحِيفِ

[١٣٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوِيِّ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي نَهِيْكُ [د/١٥١] بْنُ يَرِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُغِيْثُ بْنُ سَمَّيٍّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبْنِ الزَّبِيرِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَصَلَّى بِغَلَسٍ، وَكَانَ يُسْفِرُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ وَهُوَ إِلَى جَانِبِيِّ، قَالَ: هَذِهِ صَلَاةُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيهِ بَكْرٍ وَعُمَرَ [س/١٣٨/أ]، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ أَسْفَرَ إِلَيْهَا عُثْمَانَ<sup>(٦)</sup>.

(١) في (د)، (س): «سقط».

(٢) قوله: «الشمس» ليس في (س).

(٣) قوله: «يسفر» في (ق)، (د): «سفر».

(٤) صحيح البخاري (٤/١١٣).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٠٣).

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/٤٠١) من طريق الوليد بن مسلم به.

قال أبو عيسى الترمذى: قال محمد بن إسماعيل البخارى: حديث الأوراع عن نهيك بن يريم في التغليس بالفجر حديث حسن<sup>(١)</sup>.

[١٣٤٤] أخبرنا الأستاذ أبو بكر بن فورك، أنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا فرة بن خالد، ثنا ضر غاممة بن عليه بن حرمدة العنبرى، حدثني أبي، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في ركب الحى، فصلّى بنا<sup>(٢)</sup> صلاة الصبح، فجعلت أنظر إلى الذي إلى جنبي، فما أكاد أن أعرفه. أي: من الغلس<sup>(٣)</sup>. وربما استدلوا بما:

[١٣٤٥] أخبرنا الأستاذ أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش، أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا عبد الرزاق، أنا سفيان - هو الثوري - عن محمد بن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قنادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بصلوة الصبح؛ فإنّه أعظم للأجر»<sup>(٤)</sup>، أو «أعظم للأجر»<sup>(٥)</sup>.

[١٣٤٦] أخبرنا<sup>(٦)</sup> القاضي أبو بكر، ثنا أبو العباس الأصم، أنا الربيع، أنا الشافعى، أنا سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، فذكره، وقال: «أسفروا

(١) حكاية المزي في التهذيب (٣٠ / ٣٦) عن الترمذى.

(٢) قوله: «بنا» ليس في (س).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ٥٣١).

(٤) في (د): «الأجر».

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٥٦٨) رواية الدبري.

(٦) في (س): «أخبرنا».

بِالصُّبْحِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لِأُجُورِكُمْ، أَوْ قَالَ: «لِلْأَجْرِ»<sup>(١)</sup>.  
تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، وَلَيْسَ  
بِمُخْرَجٍ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٤٧] وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ فِي السُّنْنِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ  
عُيْنَةَ، وَقَالَ: «أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ»:  
أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنَ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، فَذَكَرَهُ<sup>(٣)</sup>.  
وَفِي إِدَارَةِ رُوَايَتِهِ لِأَلْفَاظِهِ كَالدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنْ يُسْفِرَ بِالْفَجْرِ حَتَّى  
يَتَبَيَّنَ لَهُ طُلُوعُ الْفَجْرِ الْآخِرِ مُعْتَرِضًا.

[١٣٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو أَحْمَدَ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ  
الْهَمَذَانِيَّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُبَانَةَ الشَّاهِدُ بِهَمَذَانَ، ثنا  
أَبُو الْقَاسِمِ [ق ١٣٣ / أٌ بْنُ عُبَيْدٍ<sup>(٤)</sup> الْأَسَدِيُّ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ  
دِيزِيلَ<sup>(٥)</sup>، ثنا آدُمُ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي دَاؤِدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ  
لَبِيْدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَوْرُوا بِالْفَجْرِ»<sup>(٦)</sup>؛ فَإِنَّهُ

(١) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأمم (١٠ / ١٦٢).

(٢) أخرجه الترمذى في السنن (١٩٤ / ١)، وأحمد في المسند (٦ / ٣٣٩٠) من طريق محمد بن إسحاق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٤٧).

(٤) في (س): «عبد».

(٥) في (س): «إبراهيم بن الحسن عن ديزيل» خطأ، وفي (د) تحريف «ديزيل» إلى «يزيل».

(٦) أي: صلوا صلاة الصبح اذا استثار الافق كثيراً.

أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ»<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ كَمَا بَلَغَنِي عَنْ هِشَامَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ»<sup>(٢)</sup>.  
وَكَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، عَنْ أَبِي غَسَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ<sup>(٤)</sup>.  
وَرَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَّ رِجَالًا مِنْ قَوْمِهِ أَخْبَرُوهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ.  
وَرَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ بْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْإِلَاءِ: «أَسْفِرْ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَرَى الْقَوْمُ مَوْاقِعَ نَبِلِهِمْ»<sup>(٦)</sup>.  
وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(٧)</sup>: عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ هُرَيْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَدِّهِ.

(١) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٣/١٠٣٤)، والطبراني في الكبير (٤/٢٥١) من طريق آدم به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الصلاة (ص ٢١٤) بلفظ: «أصبحوا بالفجر».

(٣) في (د): «فكذلك».

(٤) كذا في النسخ، وقد رواه النسائي في الكبرى (٣/٥١٩)، والطبراني في الكبير (٤/٢٥٤)، وأبو نعيم في المعرفة (٢/١٠٤٨) من طريق ابن أبي مريم فقالوا: «زيد بن أسلم»، وهو الصواب.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٢) من طريق فليح به.

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/٢٦٦).

(٧) في (س): «وقال نعيم».

[١٣٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسِنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادِ، ثنا<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهُرَيْرِ<sup>(٢)</sup> بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ لَمْ يُصَلِّ الصُّبْحَ حَتَّى يُبَصِّرَ الْقَوْمُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ<sup>(٣)</sup>. فَهَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلِفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَلَفْظِهِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ الْأَحَادِيثُ التَّابِعَةُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي التَّغْلِيسِ<sup>(٤)</sup> بِصَلَاةٍ<sup>(٥)</sup> الصُّبْحِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٣٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ إِمْلَاءً، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رُسْتَمَ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ مِهْرَانَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ<sup>(٦)</sup>، [س/١٥٥/ب] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ بَلَالٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ<sup>(٧)</sup>: «أَسْفِرُوا بِالصُّبْحِ آجَرٌ لَكُمْ»<sup>(٨)</sup>. أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُ بِهِ.

(١) في (س): «أَنَا».

(٢) في (ق)، (د): «الْمُهْدِير»، والمثبت من (س)، وفوائد الفاكهي.

(٣) أخرجه الفاكهي في الفوائد (ص ٢٣٣).

(٤) في (د): «بالتغليس».

(٥) في (د): «في صلاة».

(٦) قوله: «المنكدر» مكانه آثار ترميم في (س).

(٧) قوله: «قال» ليس في (د).

(٨) ضرب عليها في (ق)، (د).

(٩) أخرجه الشاشي في المسند (٢/٣٤٧)، والعقيلي في الضعفاء (١/٢٧٨) من طريق أیوب

[١٣٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ لَّيْسَ بِشَيْءٍ<sup>(١)</sup>. [١٥٢/د]

[١٣٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارِ الزُّهْرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ مُنْكِرُ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ بَحْرٍ<sup>(٣)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَعِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [١٣٣/ب] قَالَ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ». مُرْسَلٌ<sup>(٤)</sup>.

[١٣٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرُ<sup>(ح)</sup>.

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا<sup>(٥)</sup> أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ<sup>(٦)</sup>، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ

(١) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/١٧١).

(٢) الصعفاء للبخاري (ص ٤٦).

(٣) في (س): «بحير».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٢٨)، وابن المنذر في الأوسط (٣/٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٨٣)، كلهم من طريق أبي الزاهري، إلا أنهم ذكروا فيه جبير بن نفير بينه وبين أبي الدرداء.

(٥) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٦) في (د) تقرأ: «حريز».

عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيد، عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ<sup>(١)</sup> إِلَّا لِمِيقَاتِهَا إِلَّا هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ: صَلَّى<sup>(٢)</sup> الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلْفَةِ جَمِيعًا، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ وَقْتِهَا بِغَلَسٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شِيهَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ: «وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا<sup>(٤)</sup>» فَقَطْ.

وَالْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- غَلَسٌ بِهَا غَايَةُ التَّعْلِيسِ يَوْمَئِذٍ، وَقَدْ كَانَ يُصَلِّيهَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ بِغَلَسٍ دُونَ ذَلِكَ.

وَقَدْ رُوِيَّا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٥)</sup> أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهَا بِسَوَادٍ، وَيَقْرَأُ السُّورَتَيْنِ مِنَ الْمِئَنَ<sup>(٦)</sup> إِحْدَاهُمَا بَنِي إِسْرَائِيلَ<sup>(٧)</sup>.

وَأَمَّا صَلَاةُ الْعَصْرِ:

[١٣٥٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْيَدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا<sup>(٨)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٩)</sup> (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتُوَيْهِ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَا: ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَينِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ

(١) قوله: «صلى الصلاة» سقط من (د).

(٢) في (س): «صلاة».

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٧٦).

(٤) صحيح البخاري (٢ / ١٦٦).

(٥) المقصود بها السور ذات المائة آية.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣ / ٦٨) بمعناه.

(٧) في (د): «عن».

(٨) أخرجه مالك في الموطأ، روایة القعنبي (ق / ٣ / ب).

عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ<sup>(١)</sup> الْذَّاهِبُ<sup>(٢)</sup> إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً.  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ ابْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

[١٣٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الْذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِيِّ فَيَأْتِيهَا<sup>(٥)</sup> وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً، وَبَعْدَ الْعَوَالِيِّ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ.  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ<sup>(٦)</sup>.

[١٣٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْدَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: حَيَا تُهَا أَنْ تَجِدَ حَرَّهَا<sup>(٧)</sup>.

[١٣٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/١٥٦/أ] الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ<sup>(٨)</sup> مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) في (د)، (س): «نذهب».

(٢) قوله: «الذاهب» ليس في (س).

(٣) صحيح البخاري (١١٥).

(٤) صحيح مسلم (١٠٩/٢).

(٥) في الصحيح: «فيأتِيهِمْ».

(٦) صحيح البخاري (١١٥).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٤٥).

(٨) قوله: «بن يعقوب» ليس في (س).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ،  
أَخْبَرَنِي أَبُو النَّجَاشِيُّ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً<sup>(١)</sup> الْعَصْرِ، ثُمَّ نَحْرُ الْجَزْوَرَ فَيُقْسَمُ عَشْرَ قِسْمًا، ثُمَّ يُطْبَخُ،  
فَنَأْكُلُ لَحْمَهَا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. قَالَ: وَكُنَّا نُصَلِّي [ق ١٣٤ / أ].  
الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبَصِّرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٦٠] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَإِسْحَاقُ، قَالَا: شَاهِدُنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَانِا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، ثَانِا أَبُو الْمُغَيْرَةِ، ثَانِا الْأَوْزَاعِيُّ بِإِسْنَادِهِ مِثْلِهِ<sup>(٣)</sup>.  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ<sup>(٤)</sup>.  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٦١] وأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَانِا أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَانِا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَانِا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ  
مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٦)</sup> (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي<sup>(٧)</sup> أَبُو عَلَيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ الْحَافِظِ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ  
الْحُسَيْنِ الصَّفَارُ، ثَنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،  
أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُزْرَوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ فَأَخْبَرَهُ  
أَنَّ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ

(١) قوله: «صلوة» ليس في (س).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٦٢).

(٣) في (س): «بِإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ».

(٤) صحيح البخاري (٣ / ١٣٨).

(٥) صحيح مسلم (٢ / ١١٠).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ٢ / أ).

(٧) في (س): «حدثنـي».

الأنصاريُّ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى وَصَلَّى<sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «بِهَذَا<sup>(٢)</sup> أُمِرْتُ». فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ: انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ يَا عُرْوَةَ، أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَتَ [د/ ١٥٣] الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَيِّهِ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثْنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْلِي الْعَصْرَ وَالشَّمْسَ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ.

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

[١٣٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (ح).

[١٣٦٣] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْكَعْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ<sup>(٥)</sup> إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالُوا: ثنا<sup>(٦)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي

(١) قوله: «وصلني» ساقط من (ق)، (د).

(٢) في (س) «بهذه».

(٣) صحيح البخاري (١/ ١١٠).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٣).

(٥) في (س) «ثنا».

(٦) في (س) «أنا».

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ<sup>(١)</sup> الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ<sup>(٢)</sup>: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَهَا. قَالَ: «نَعَمْ». فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقُنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرْ، فَنُحِرَتْ ثُمَّ قُطِعَتْ ثُمَّ طُبَخَ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. لَفْظُ حِدِيثِ أَبِي النَّضِيرِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَمْرُو بْنِ سَوَادٍ، وَمُحَمَّدٌ [ق ٤ / ب] بْنِ سَلَمَةَ، وَأَحْمَدَ بْنِ عِيسَى<sup>(٣)</sup>.

[١٣٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [س ١٥٦ / ب] ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَانِيُّ، ثنا سَرِيعُ بْنُ النَّعْمَانِ، ثنا فُلَيْحٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ بِقَدْرِ مَا يُنْحَرُ الْجَزُورُ ثُمَّ نُعَضِّيهَا<sup>(٤)</sup> لِغَرْوَبٍ<sup>(٥)</sup> الشَّمْسِ، وَقَدْرِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى بَنِي

(١) في (س) «سعيد».

(٢) في (د)، (س): «أنه قال».

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١١٠).

(٤) غير منقوطة في (ق)، والمعنى: **نقطعها** ونفصل أعضاءها، وانظر النهاية (عضا). ونقطت في (د): **«نعصبها»**، ومعنى العصب: **«القطع»** كذلك، وفي (س): **«نعصبها»** غير منقوطة. وقد ضبطها السندي في شرحه على مسنده أحمد (ح ١٣٣٨٤ طبعة الرسالة): **«بقدر ما ينحر الرجل الجزور ويُعصبها لغروب الشمس»** من التبعيض، وانظر الخلاف في ضبط النسخ في حاشية طبعة المكنز على الحديث (١٣٥٨٨)، وفي السنن الكبير للبيهقي: **«بقدر ما ننحر الجزور ثم نعصبها لغروب الشمس»**.

(٥) في (د) «الغروب» تحريف.

الْحَارِث<sup>(١)</sup> بْنِ<sup>(٢)</sup> الْخَرَج<sup>(٣)</sup>، فَيَرْجِعُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسِ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظَّهَرَ سَجَدَتَيْنِ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ الْجُمُعَةِ عَنْ سُرِّيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ<sup>(٤)</sup>. وَحَدِيثُ حَفْصٍ عَنْ أَنَسِ أَتَمُّ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ رَافِعٍ.

[١٣٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ<sup>جَمَّالُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ</sup>، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرْرِفٍ، عَنْ زُبِيدِ الْيَامِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَغَلَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوْ اصْفَرَّتْ، فَقَالَ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَوْنَى بْنِ سَلَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ هَكَذَا<sup>(٥)</sup>.

[١٣٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ<sup>(٦)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى (ح).

[١٣٦٧] وَأَخْبَرَنَا<sup>(٧)</sup> أَبُو عَمْرُو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) قوله: «بن» كأنه في (س) «من».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) صحيح البخاري (٢/٧).

(٥) صحيح مسلم (٢/١١٢).

(٦) في (س): «أبو عبد الله الحافظ».

(٧) في (س) «أَخْبَرَنَا».

ابْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَاسْرِ جَسَّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَّامَةَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظَّهَرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ<sup>(١)</sup>: فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرُ، وَهِيَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقاَتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي مُزَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ<sup>(٣)</sup>.

[١٣٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ تُعْيِمٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَ فَمِنَ الظَّهَرِ. قَالَ: وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ. قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ قُلْنَا: إِنَّمَا انْصَرَ فَنَا السَّاعَةُ مِنَ الظَّهَرِ. قَالَ: فَصَلُّو الْعَصْرَ. فَقُوْمَنَا فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا<sup>(٤)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَهَدُهُمْ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ يَبْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَامَ فَنَفَرَ أَرْبَعاً، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا». [ق ١٣٥ / ١٠]

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ قُتَيْبَةَ<sup>(٥)</sup>.

[١٣٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

(١) قوله: «قال» ليس في (س).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٠).

(٤) في (س): «فَلَمَّا انْصَرَ فَنَا».

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١١٠).

عبدوس العتري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسامة [د/ ١٥٤] بن زيد، عن ابن شهاب، عن عروة قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ أنه كان يصلّي العصر والشمس بيضاء مرتفعه، ثم يسير الرجل حتى ينصرف منها إلى ذي الحليفة - وهي ستة أميال - قبل غروب الشمس<sup>(١)</sup>.

تابعه عبد الله بن وهب عن أسامة بن زيد، وقد سبق ذكره.

[١٣٧٠] أخبرنا علي بن أحمد بن عبان، أنا أحمد بن عبيد، ثنا تمتماً، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا أبو واقد، عن ابن أروى قال: كنتُ أصلّي مع النبي ﷺ العصر بالمدينة، ثم آتي الشجرة - يعني ذا الحليفة - قبل مغرب<sup>(٢)</sup> الشمس، وهي على رأس فرسخين<sup>(٣)</sup>.

أبو واقد هو صالح [س/ ١٥٧ / أ] بن محمد بن زائدة. وقد بقي عالي آخر تركتها<sup>(٤)</sup> اختصاراً.

[١٣٧١] أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أنا أبو بكر بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكيٰ، ثنا مالك، عن عمّه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رض كتب إلى أبي موسى الأشعري: أن صلّ الظهر إذا زاغت الشمس، والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن يدخلها

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٦٣) / (١).

(٢) في (س): «غروب».

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١) / (١٩١) من طريق موسى بن إسماعيل به.

(٤) في (س) «تركها».

صُفْرَةُ، وَالْمَغْرِبُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءُ مَا لَمْ تَنْمُ، وَصَلَّى<sup>(١)</sup> الصُّبْحَ  
وَالنُّجُومُ بَادِيَةُ، وَأَقْرَأَ فِيهَا سُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْمُفَصَّلِ<sup>(٣)</sup>.  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٣٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ  
بَالْوَيَّهِ الْجَلَابُ<sup>(٤)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوَهِريُّ، ثنا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا  
عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيْحٍ، عَنْ  
زِيَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخْعَنِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَلَيِّ<sup>(٥)</sup> فِي الْمَسْجِدِ  
الْأَعْظَمِ، وَالْكُوفَةُ يَوْمَئِذٍ أَخْصَاصٌ، فَجَاءَهُ الْمُؤْذِنُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: اجْلِسْ. فَجَلَسَ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ ذَلِكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ: هَذَا  
الْكَلْبُ<sup>(٦)</sup> يُعْلِمُنَا بِالسُّنْنَةِ<sup>(٧)</sup>. فَقَامَ عَلَيْهِ فَصَلَّى بِنَا الْعَصَرَ، ثُمَّ انْصَرَ فَنَا فَرَجَعْنَا إِلَى  
الْمَكَانِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ جُلُوسًا، فَجَثَوْنَا لِلرُّكُوبِ<sup>(٨)</sup> لِتَنْزُولِ<sup>(٩)</sup> الشَّمْسِ لِلْمَغْبِيْبِ  
نَتَرَاءَاهَا<sup>(١٠)</sup>.

كَذَا فِي كِتَابِي: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(١) قوله: «وصل» ليس في (ق).

(٢) في (د): «طويلتين».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/٣/أ).

(٤) في (س): «الجلالي».

(٥) المقصود «عامر بن النباح» مؤذن علي<sup>(٩)</sup>; كما صرحت به الرواية في الطبقات الكبير  
(.٦٣٨ / ٦).

(٦) في (س): «السنة».

(٧) في (ق) و (د): «بالركب».

(٨) في (ق)، (د): «لتزول».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٦١).

وَقَدْ:

[١٣٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلَيْيُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوَهِرِيُّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ<sup>(١)</sup>: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخْعَيِّ.  
قَالَ عَلَيْيُ بْنُ عُمَرَ: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَجْهُولٌ، لَمْ يَرُو<sup>(٢)</sup> عَنْهُ غَيْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيعَ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَالْعَبَّاسُ بْنُ ذَرِيعٍ غَيْرُ مُحْتَاجٍ بِهِ فِي الصَّحِيحِ.

[١٣٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، [ق/١٣٥ ب] ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نَافِعٍ بْنِ عَلَيِّ الْكَلَابِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ بْنُ خَدِيجَةِ، لَقِيَتْهُ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ مُنْذُ أَكْثَرِ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، وَأَذْنَ مُؤَذْنَهُ الْعَصْرَ، فَكَانَ عَجَّلَ فَكَرَهُ وَغَضِبَ، وَقَالَ: وَيْلَكَ، إِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَأْخِيرِ الْعَصْرِ<sup>(٤)</sup>.

[١٣٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلَيْيُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو عَاصِمٍ (ح).

(١) في (س): «فَقَالَ».

(٢) في (د): «يَرُوهُ».

(٣) السنن للدارقطني (١ / ٤٧١).

(٤) قوله: «يَأْمُرُ» سقط من (د).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦ / ٥٤٥) عن الضحاك بن مخلد عن عبد الواحد.

قَالَ عَلَيْهِ: وَحَدَّثَنَا الْحُسَينُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَلَيْهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقدَامَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَأَذَنَ مُؤَذِّنٌ بِالْعَصْرِ، قَالَ: وَشِيفْ جَالِسٌ، فَلَامَهُ وَقَالَ: إِنَّ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ. قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ بْنُ خَدِيجٍ.

قَالَ عَلَيْهِ: ابْنُ رَافِعٍ هَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ فَكَنَّا أَبَا الرَّمَّاحِ، وَخَالَفَ فِي اسْمِ ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ [س/١٥٧/ب] فَسَمَّاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup>.

[١٣٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ، ثنا تَمْتَامُ، ثنا مُوسَى، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْكِلَابِيُّ أَبُو الرَّمَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ بْنَ خَدِيجٍ، وَأَذَنَ مُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَكَانَهُ عَجَّلَهَا، فَلَامَهُ، وَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِيهِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعَصْرِ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٧٧] قَالَ عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ بِحِجَّةِ اللَّهِ فِيمَا أَخْبَرَنِي عَنْهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَرَوَاهُ حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا<sup>(٣)</sup> وَقَالَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نَفِيعٍ<sup>(٤)</sup>، خَالَفَ فِي نَسِيْهِ، وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادِ مِنْ جِهَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرُوهُ عَنِ ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ غَيْرُهُ، وَقَدْ اخْتُلِفَ

(١) أَخْرَجَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ فِي الْسَّنْنِ (١١ / ٤٧٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٥ / ٨٩).

(٣) قَوْلُهُ: «هَذَا» لَيْسَ فِي (س).

(٤) غَيْرُ مَنْقُوتٍ فِي (س)، وَتَصَحُّفُ فِي (ق) إِلَى (نَفِيعٍ).

في اسم ابن رافع هذا، ولا يصح هذا الحديث عن رافع، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد [د/ ١٥٥] من الصحابة رضي الله عنه ضد هذا، وهو التعميل بصلوة العصر، والتبرك بها<sup>(١)</sup>.

[١٣٧٨] وأخبرنا أبو بكر الفارسي، ثنا أبو إسحاق الأصبhani، ثنا أبو أحمَدَ بْنُ فَارِسٍ، قال: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله في هذا الحديث: لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

واحتاج على خطئه بحديث أبي النجاشي عن رافع بن خديج بخلاف ذلك، وقد مضى ذكره.

[١٣٧٩] وأخبرنا<sup>(٣)</sup> أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنا الحسين بن عبد الله القطان، ثنا عبد السلام بن عبد الحميد، ثنا موسى بن أعين<sup>(٤)</sup>، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي قال: سمعت رافع بن خديج يقول: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ألا أخبركم بصلوة [ق/ ١٣٦/ أ] المتفق؛ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كفرت<sup>(٥)</sup> البقرة صلالها»<sup>(٦)</sup>.

[١٣٨٠] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، أنا<sup>(٧)</sup> أبو بكر

(١) السنن للدارقطني (٤٧٢ / ١).

(٢) التاريخ الكبير (٥ / ٨٩).

(٣) في (س) «أخبرنا».

(٤) في (س) «عثمان».

(٥) كذا هنا وفي جميع نسخ المستدرك للحاكم، وفي مصادر التخريج: «كترب»، والثرب: الشحم الرقيق يغشى الكرش والأمعاء. انظر النهاية (ثرب).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٦٣ / ١).

(٧) في (د) «نا».

أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُوبَ، أَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرِيْدَةَ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ: بَكَرُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمُعاذِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ هِشَامٍ<sup>(٢)</sup>.  
وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ،  
عَنْ بُرِيْدَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَّةٍ فَقَالَ: «بَكَرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ  
الْغَائِمِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبَطَ عَمَلَهُ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

[١٣٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدُ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ السُّوْبِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ الْأَصْمَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ،  
ثنا بُشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو  
قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُهَاجِرٍ، عَنْ بُرِيْدَةَ، فَذَكَرَهُ.

وَأَمَّا [س/١٥٨/أ] صَلَاةُ الْعِشَاءِ فَفِيهَا قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ التَّعْجِيلَ هُنَّا أَفْضَلُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ التَّأْخِيرَ هُنَّا أَفْضَلُ.

فَوَجْهُ قَوْلَنَا: إِنَّ التَّعْجِيلَ<sup>(١)</sup> أَفْضَلُ مَا:

(١) في (س) «رسول الله».

(٢) صحيح البخاري (١/١١٥)، (١٢٢/١١).

(٣) بعده في (د) زيادة: «فقد».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٠/٥٤٦٨)، وابن ماجه في السنن (١/٤٠٧).

(٥) من بداية الفقرة إلى هاهنا سقط من (س).

(٦) بعده في (د) زيادة: «هنا».

[١٣٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا<sup>(١)</sup> أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَةَ، ثنا سَعْدٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، أَنَا شُعْبَةُ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْبَيَةَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>، ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنٍ بْنِ عَلَىٰ قَالَ: قَدِمَ الْحَجَاجُ، فَسَأَلَنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهُرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ يَيْضَأُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتِ الشَّمْسَ<sup>(٤)</sup>، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، كَانَ إِذَا رَأَهُمْ قَدْ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَأَهُمْ قَدْ أَبْطَئُوا أَخَرَ، وَالصُّبْحُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيَهَا بِغَلَسٍ. لَفْظُ حَدِيثٍ غُنْدَرٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ شُعْبَةَ<sup>(٥)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٦)</sup>. فَفِي<sup>(٧)</sup> هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُعَجِّلُ بِهَا، وَأَنَّ التَّأْخِيرَ كَانَ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ، لَا أَنَّهُ أَفْضَلُ.

[١٣٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو

(١) في (د) «نا».

(٢) في (د)، (س): «سعيد» وكلها محفوظ.

(٣) المصنف (٣/١١٨).

(٤) وجبت الشمس: غابت.

(٥) صحيح البخاري (١/١١٧).

(٦) صحيح مسلم (٢/١١٩).

(٧) في (س) «فكل».

بَكْرٌ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مَغْوِلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»<sup>(١)</sup>.

[١٣٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا<sup>(٢)</sup> شُعبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، [ق ١٣٦ / ب] عَنْ بِشْرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ أَوْ رَابِعَةِ شَكَّ شُعبَةُ<sup>(٣)</sup>.

كَذَا قَالَ: بِشْرٌ بْنُ ثَابِتٍ، وَإِنَّمَا هُوَ بِشِيرٌ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَوَاهُ<sup>(٤)</sup> أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، وَلَمْ يُشَكِّ فِي الْمَتْنِ وَقَالَ: لِثَالِثَةٍ<sup>(٥)</sup>.  
وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّ التَّأْخِيرَ بِهَا أَفْضَلُ مَا:

[١٣٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءِ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَصْلِي الْعِشَاءَ الَّتِي يَقُولُهَا<sup>(٦)</sup> النَّاسُ: الْعَتَمَةُ، إِمَامًا وَخِلْوَاتٍ<sup>(٧)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ<sup>(٨)</sup> نِبِيُّ اللَّهِ<sup>(٩)</sup>

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٥٤).

(٢) في (س) «نا».

(٣) المصدر السابق (١ / ٤٧٢).

(٤) في (س) «ورواية».

(٥) المصدر السابق (١ / ٤٧٢).

(٦) ضمير عليها في (د).

(٧) الخلو: المنفرد.

(٨) أعتم: آخر.

(٩) قوله: «نبي الله» في (د): «النبي»، وفي (س): «رسول الله».

[س/ب] [١٥٨/ب] ذَاتُ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ (١) نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى (٢) أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ (٣) يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضْعَى يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَشْقَى (٤) عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرُهُمْ أَنْ يُصْلُوْهَا كَذَلِكَ» (٥). [١٥٦/د]

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ (٦). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ (٧).

[١٣٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاطِبِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا حَجَاجُ الْأَعْوَرُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجَ: أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أُمِّ كُلُّثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَتَهَا أَخْبَرَتُهُ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَهَا قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَةُ الْلَّيْلِ حَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى وَقَالَ: «إِنَّهُ لَوَقْتُهَا لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَجَاجٍ (٨).

[١٣٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) في (س) «خرج».

(٢) ضبب عليها في (ق)، (د)، وفي أصل الرواية: «كأني».

(٣) في (ق)، (س) «إلا أن».

(٤) في (س) «أشق».

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٥٥٧).

(٦) صحيح البخاري (١/١١٨).

(٧) صحيح مسلم (٢/١١٧).

(٨) المصدر السابق (٢/١١٥).

الْحَسَنُ<sup>(١)</sup> بْنُ عَلَيٍّ بْنِ زَيَادٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكْمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: مَكَثْنَا لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضُهُ، قَالَ جِينَ خَرَجَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - : «لَوْلَا أَنْ يَتَّفَلَّ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ». ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤْذِنَ فَأَقَامَ، فَصَلَّى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٨٨] وَأَخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُوبَ، أَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، ثنا عَبْيُدُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ - يَعْنِي الْمَقْبِرِيَّ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَالِكَ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَا نَهَرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ». أَوْ: «ثُلُثُ اللَّيْلِ»<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجُ عَنْ [ق ١٣٧ / أ] سَعِيدِ الْمَقْبِرِيِّ، وَقَالَ: «إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ». لَمْ يَشُكَّ<sup>(٦)</sup>.

[١٣٨٩] أَخْبَرَنَا الْفَاظِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ

(١) في (س) «الحسين».

(٢) صحيح مسلم (٢/١١٦).

(٣) في (س) «أخبرنا».

(٤) في (د) «عبد الله».

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٥/٣١٤)، وأحمد في المسند (٣/١٥٦١)، وابن حبان في التفاسير (٥/١٨٨)، كلهم من طريق يحيى القطان به.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٣٥٠).

عَلَى أُمَّتِي لَا مَرْتَعِمٌ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسَّوَالِكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.  
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ قُتْبَيَةَ [س/١٥٩/أ] وَآخَرِينَ عَنْ سُفْيَانَ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ دَاؤَدْ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَظَّرُونَ الْعِشَاءَ، فَقَالَ: «صَلَّوَا وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ، أَمَا إِنْكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْضَّعِيفِ<sup>(٣)</sup> وَكِبْرُ الْكَبِيرِ لَأَخَرَتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»<sup>(٤)</sup>.  
كَذَا رَوَاهُ أَبُو مُعاوِيَةَ عَنْ دَاؤَدَ، وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ دَاؤَدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[١٣٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الرُّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا دَاؤَدْ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَתَمَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ». فَأَخَذْنَا مَقَاعِدَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، وَأَخَذُوا<sup>(٥)</sup> مَضَاجِعَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَرَأُوا فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْضَّعِيفِ، وَسُقْمُ السَّقِيمِ، لَأَخَرَتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الشافعي في الأمل / ٢ / ٥١.

(٢) صحيح مسلم / ١ / ١٥٠.

(٣) في (ق): «الضعف».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف / ٣ / ٣٤٩ عن أبي معاوية.

(٥) تحرفت في (د) إلى: «آخرها».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٦).

[١٣٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرُو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَخْبِرْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْهَجِيرَةَ<sup>(١)</sup> الَّتِي تَدْعُونَهَا<sup>(٢)</sup> الْأُولَى حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ. قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُ أَنْ يُؤَخِّرَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرُهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاءِ حِينَ<sup>(٣)</sup> يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسَّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقاَتِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

[١٣٩٣] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو مَنْصُورِ الظَّفَرِ<sup>(٥)</sup> بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحُسَيْنِيُّ، [ق ١٣٧ / ب] أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ (ح). وَأَخْبَرَنَا [د ١٥٧] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) في (س): «المهجير». والمقصود صلاة الظهر.

(٢) في (د): «التي تدعوا بها» خطأ.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) صحيح البخاري (١١٤).

(٥) في (ق): «المظفر» خطأ.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ.  
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ<sup>(١)</sup>.

[١٣٩٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَنَا جَدِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ تَحْوَاً مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانُ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ [س/٣٠ ب] شَيئًا. وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ.  
رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ قُتَيْبَةَ<sup>(٢)</sup>.

[١٣٩٥] حَدَّثَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، أَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَخْرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ<sup>(٤)</sup> الْعِشَاءِ ثَمَانَ لَيَالٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ<sup>رض</sup>: لَوْ عَجَلْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ كَانَ أَمْثَلَ لِقَائِمَنَا مِنَ اللَّيْلِ. فَفَعَلَ<sup>(٥)</sup>.



(١) صحيح مسلم (٢/١١٨).

(٢) المصدر السابق (٢/١١٨).

(٣) في (س) «نا».

(٤) قوله: «صلوة» ليس في (س).

(٥) أخرجه الطياليسي في المسند (٢/٢٠٣).

## مَسَالَةٌ (٦٩)

وَالْوِتْرُ سُنَّةٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ: هُوَ وَاجِبٌ.<sup>(٢)</sup>  
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٣٩٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الشَّافِعِيُّ، ثنا مَالِكُ، عَنْ عَمِّهِ أَبِيهِ سُهْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيًّا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ<sup>(٣)</sup> نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّىٰ دَنَا وَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ فَقَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟

(١) انظر: الأم (٢/٢٢١)، وختصر المزني (ص ٣٤)، والحاوي الكبير (٢/٢٧٨)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/٣٤٩)، والوسيط في المذهب (٢/٢٠٨ - ٢٠٩)، والمجموع (٣/٥٠٥ - ٥٠٦).

(٢) انظر: المبسوط للسرخي (١/١٥٥)، وتحفة الفقهاء (١/١٥٤)، وبدائع الصنائع (١/٢٧٠)، والمداية في شرح البداية (١/٦٦)، وتبين الحقائق (١/١٦٩ - ١٦٨)، والبنيان شرح الهدایة (٢/٤٧٣ - ٤٧٤).

(٣) ثائر الرأس: أي انتشر شعر رأسه وتفرق.

قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا  
أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».<sup>(١)</sup>

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتْبَيَةَ،  
كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٣٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ بْنَ دَاسَةَ،

ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ  
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَمَّرِيزٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي كَنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدَجِيَّ  
سَمِعَ رَجُلًا بِالشَّامِ يُدْعَى أَبَا مُحَمَّدٍ يَقُولُ: إِنَّ الْوِتْرَ وَاحِدٌ. قَالَ الْمُخْدَجِيُّ:  
فَرُحْتُ إِلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ عِبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبْهُنَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ  
جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضِيعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِحْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ<sup>(٥)</sup> أَنْ  
يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيَسْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ جَازِرٌ عَهْدٌ<sup>(٦)</sup>، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ  
وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».<sup>(٧)</sup>

هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمُوَطَّأِ هَكَذَا.

[١٣٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثَنَا

(١) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأَمِ (٢ / ١٥٠).

(٢) صَحِيفَةُ الْبُخَارِيِّ (١ / ١٨).

(٣) صَحِيفَةُ مُسْلِمٍ (١ / ٣١).

(٤) أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي الْمُوَطَّأِ، رِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (أ / ١٧). (أ / ١٧).

(٥) فِي (ق)، (د): «عَهْدًا».

(٦) فِي (د): «عَهْدًا».

(٧) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ فِي السِّنْنِ، رِوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق / ١٣٢).

الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ<sup>(١)</sup> الْمُخْدِجِي رَجُلًا مِنْ بَنِي كَنَاءَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَسْكُنُ<sup>(٢)</sup> الشَّامَ، قَالَ: إِنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ، وَإِنَّ الْمُخْدِجِي رَاحَ إِلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ عِبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ<sup>(٣)</sup>: «خَمْسُ صَلَواتٍ كَتَبْهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يَنْتَقِصْ مِنْهُنَّ»<sup>(٤)</sup> كَانَ لَهُ [س/٣١/أ] عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا<sup>(٥)</sup>، وَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ<sup>(٦)</sup> وَقَدْ انْتَقَصَ<sup>(٧)</sup> مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا جَاءَ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(٨)</sup>.

[١٣٩٩] سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ يَقُولُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، اسْمُهُ مَسْعُودٌ بْنُ أَوْسٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَصْرَمَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّجَّارِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهَدَ بَدْرًا وَالْعَقبَةَ<sup>(٩)</sup>. قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ: وَقَدْ سَمَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَيْطَارِيُّ الْمِصْرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ مِنْ

(١) قوله: «أن» ليس في (س).

(٢) في (د) «سكن».

(٣) كلمة: «يقول» ساقط من (د)، (ق) وضبب مكانها فيها.

(٤) ضبب هنا في (د)، (س)، (ق).

(٥) كذا في النسخ كلها وضبب على الألف في (د)، (ق)، وله وجه جائز في العربية، والله أعلم.

(٦) ضبب عليها في (د).

(٧) في (س) «أنقص».

(٨) أخرجه الشاشي في المسند (٣/١٩٦) من طريق يزيد بن هارون بنحوه.

(٩) انظر ترجمته والخلاف حوله في الإصابة (١٢/٥٩٥).

أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: رُفِيعٌ، وَاللَّهُ<sup>(١)</sup> أَعْلَمُ.

[١٤٠٠] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَثْمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةً حَسَنَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ وَتُرُّ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ.<sup>(٢)</sup>.

تَابَعَهُ الْحَارِثُ عَنْ عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ لَيْسَ بِسَاقِطٍ فِيمَا لَا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ.

[١٤٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا أَبُو بَكْرَ الْحَفِيدُ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرُّخَيْ، ثَنَا عَلَيٌّ بْنُ الْمَدِينيِّ، سَمِعْتُ [١٥٨/د] يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ سُفِيَانُ: كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ.

[١٤٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا<sup>(٣)</sup> أَبُو<sup>(٤)</sup> جَنَابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ<sup>(٥)</sup>، وَهُنَّ لَكُمْ تَطْوِعٌ؛ النَّحْرُ وَالْوِتْرُ وَرَكْعَتِي الصُّحَى».

(١) في (د) «فالله».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١) / ٨٧.

(٣) أدلة التحديث ساقطة من (د).

(٤) قوله: «أبو» ساقط من (س).

(٥) ضبب عليها في (ق).

أَبُو جَنَابٍ<sup>(١)</sup> الْكَلَبِيُّ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى حَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[١٤٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثنا أَبُو العَبَّاسِ، ثنا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ الْغَنَّيِّ بْنُ سَعِيدِ الشَّقَفِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [١٣٨/ق] عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ<sup>(٢)</sup> هُنَّ<sup>(٣)</sup> عَلَيَّ فَرِيْضَةٌ وَهِيَ<sup>(٤)</sup> سُنَّةُ لَكُمْ؛ الْوِتْرُ وَالسَّوَالُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ»<sup>(٥)</sup>.

[١٤٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْقَزَارُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرَانَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّابِرِ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: أَمْرُ حَسَنٍ جَمِيلٍ عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ، [س/٣١] وَلَيْسَ بِوَاحِدٍ<sup>(٦)</sup>.

رَوَاتُهُ<sup>(٧)</sup> ثَقَاتٌ؛ فَقَدْ رَوَى مُسْلِمُ بْنُ الْحَاجَاجِ لِعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِيهِ.

(١) في (د): «أبو جاب».

(٢) في (س): «ثلاث».

(٣) في (د): «هي».

(٤) في (س): «هن».

(٥) أخرجه الأصم في الجزء الثالث من حديثه (ص ١٥١).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٥٧).

(٧) في (د): «رواية».

[١٤٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِيْنِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ ذَرِيحٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدَ الْكُوفِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَةً، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةً ثَمَانَ رَكَعَاتٍ وَالْوِتْرَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَابِلَةِ اجْتَمَعْنَا<sup>(١)</sup> فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجَوْنَا أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا فَلَمْ نَزُلْ فِيهِ حَتَّى أَصْبَحْنَا، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَرَجَوْنَا أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْنَا. فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ<sup>(٢)</sup> أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوِتْرُ»<sup>(٣)</sup>.

[١٤٠٦] وَأَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ<sup>(٤)</sup>، ثنا يَعْقُوبُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ: وَقَالَ: «إِنِّي خَفْتُ إِنْ خَرَجْتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوِتْرُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزِيْمَةَ فِي كِتَابِهِ مِنْ وَجْهِيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِيِّ<sup>(٥)</sup>. وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا فَعَلَهُ عَلَيْهَا:

[١٤٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الرِّضَا، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصِّرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ

(١) في (د): «اجتمعا».

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٢٣٦).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) الصحيح لابن خزيمة (٢ / ٢٥٥).

(٦) في (د): «عند».

عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ<sup>(٢)</sup> عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وِجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُؤْتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ<sup>(٣)</sup>.

أَنَّقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيفِ؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ الْلَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ<sup>(٤)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ<sup>(٥)</sup>.

[١٤٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرَيُّ، عَنْ ثُوَّبِرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا<sup>رض</sup> كَانَ يُؤْتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ<sup>(٦)</sup>. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ: يُومَئِ إِيمَاءَ<sup>(٧)</sup>:

[١٤٠٩] أَخْبَرَنَا<sup>(٨)</sup> أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرُو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) سقط لفظ الجلالة من (د).

(٢) أي: يتغفل.

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/٢٠٨).

(٤) صحيح البخاري (٢/٤٥).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٥٠).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/٥٧٩)، وابن أبي شيبة (٤/٥٢٥).

(٧) الإيماء: الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين وال حاجب، والمراد هنا الرأس. النهاية (أوما).

(٨) قوله: «أخبرنا» في (س): «واستدلوا بما أخبرناه».

(٩) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/٣٢٣).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٤١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوْسِيِّ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْوِتْرَ حَقٌّ<sup>(١)</sup>، فَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَفٌ فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛

فَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَرْفُوعًا، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ<sup>(٣)</sup> مِنْ رِوَايَةِ حَرْمَلَة<sup>(٤)</sup> عَنْ أَبْنِ وَهْبٍ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>، وَمَعْمُرُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ رِوَايَةِ وَهَيْبٍ<sup>(٦)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرُّبَيْدِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ وَسُفِيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ<sup>(٧)</sup> وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَدُؤْدُؤُ بْنُ نَافِعٍ وَغَيْرُهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَرَوَاهُ مَوْقُوفًا عَلَى<sup>(٨)</sup> أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ،

(١) في (ق): «خمس».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٤٠٦) من طريق العباس بن الوليد به.

(٣) في (س): «زيد».

(٤) قوله: «حرملة» سقط من (س).

(٥) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٢/١٦٨).

(٦) في (س): «وهب»، والحديث أخرجه يعقوب الفسوسي في المعرفة (١/٣٩٣).

(٧) في (ق): «حسين»، وفي (د): «حسن».

(٨) في (س): «عن».

وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ رِوَايَةِ رِشْدِينَ، وَمَعْمُرُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ<sup>(١)</sup>، وَالزُّبَيْدِيُّ [د/ ١٥٩] مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، وَأَبُو مُعِيدٍ<sup>(٢)</sup> حَفْصُ بْنُ عَيَّلَانَ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُوَقَّرِيُّ، وَقَرْةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُونُسُ جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ رِشْدِينَ عَنْهُمَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ أَبِي أَيْوبَ أَنَّهُ قَالَ: الْوِتْرُ حَقٌّ. مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي أَيْوبَ.  
إِلَّا أَشْعَثَ بْنَ سَوَّارٍ فَإِنَّهُ قَالَ: أَرَاهُ رَفِعَهُ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مَوْفُوفًا.

وَلَهَذَا الْإِخْتِلَافِ تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَلَمْ يُخْرِجْ جَاهٌ<sup>(٣)</sup>.

[١٤١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو وَيْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الدُّهْلِيَّ يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ بِرِوَايَةِ<sup>(٤)</sup> يُونُسَ وَالزُّبَيْدِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَشُعَيْبٍ وَابْنِ إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ أَشْبَهُهُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ، وَإِنَّهُ لَيَتَخَالُجُ<sup>(٥)</sup> فِي النَّفْسِ مِنْ رِوَايَةِ الْبَاقِينَ مَعَ رِوَايَةِ وُهَيْبٍ عَنْ مَعْمَرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩ / ٣).

(٢) في (ق): «عبد»، وفي (س): «سعيد».

(٣) ينظر العلل للدارقطني (٣ / ٦٧).

(٤) في (د): «رواية».

(٥) قال أبو بكر الرازي: «تَخَالُجٌ فِي صَدْرِي مِنْهُ شَيْءٌ، أَيْ شَكَكَتْ». مختار الصحاح (خلج).

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٢٤).

[١٤١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْوَرَاقِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ الْأَزْرَقُ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيِّ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُوَتِّرَ<sup>(٢)</sup> بِثَلَاثٍ فَلِيُوَتِّرْ، وَمَنْ شَاءَ<sup>(٣)</sup> أَنْ يُوَتِّرَ بِوَاحِدَةٍ<sup>(٤)</sup> فَلِيُوَتِّرْ بِوَاحِدَةٍ».

قَالَ عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ: قَوْلُهُ: «وَاجِبٌ» لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، لَا<sup>(٥)</sup> أَعْلَمُ تَابِعَ ابْنَ حَسَانَ عَلَيْهِ أَحَدٌ<sup>(٦)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>رض</sup>: وَهُمْ فِي رَفِيعِهِ، وَالصَّحِيفُ رِوَايَةُ الْحُمَيْدِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ<sup>رض</sup>، وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: حَقٌّ أَوْ وَاجِبٌ، بِالشَّكِّ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ.

[١٤١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ [ق/٣١٧] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُذَكَّرِ وَأَبُو زَكَرِيَّاً بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا أَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيُّ، عَنِ ابْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ أَيِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صلی الله علیه و آله و سلم</sup>: «الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوَتِّرْ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٧)</sup>.

(١) أدلة التحديث ساقطة من (د).

(٢) قوله: «الليثي» ليس في (د)، (س).

(٣) في (د): «فمن شاء فليووتر».

(٤) في (د): «أشاء».

(٥) في الموضعين من (د): «واحدة».

(٦) في (س): «ولا».

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٤٠).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٩) من طريق زيد بن الحباب به.

أبو المُنِيبِ الْعَتَكِيُّ لَا يُحْتَجُ بِحَدِيثِهِ.

[١٤١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلُ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ [س/٣٢] مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيِّ الْمَرْوَزِيُّ سَمِعَ ابْنَ بُرَيْدَةَ وَعِكْرِمَةَ، وَرَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ وَعَلَيْهِ بْنُ الْحَسَنِ، عِنْدُهُ مَنَاكِيرُ. قَالَ أَبُو قُدَامَةَ: أَرَادَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيهِ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ: «لَا يَجْتَمِعُ الْخَرَاجُ وَالْعُشْرُ» فَلَمْ يَأْتِهِ<sup>(١)</sup>.

[١٤١٥] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا هَمَامٌ، عَنِ الْمُثْنَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ الْوِتْرُ»<sup>(٢)</sup>.

الْمُثْنَى بْنُ الصَّبَاحِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ.  
وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> الْعَرْزَمِيُّ<sup>(٤)</sup> وَالْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاهَ<sup>(٥)</sup>، وَهُمَا مَتْرُوكَانِ.

[١٤١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٦)</sup> أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِدِ، ثَنَا عَلَيْهِ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: وَذُكْرٌ عِنْدَ

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٩٣).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٤ / ٢١).

(٣) في (ق): «عبد الله» خطأ.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٣٥٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٠٤)، وأحمد في المسند (٣ / ١٤٦٢).

(٦) في (د): «نا».

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مُشَنْيَّ بْنُ الصَّبَّاحِ، فَقَالَ: لَمْ نَتْرُكْهُ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ عَمْرِ وَبْنِ شُعَيْبٍ، وَلَكِنْ كَانَ اخْتِلَاطُ مِنْهُ فِي عَطَاءٍ<sup>(١)</sup>.

[١٤١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنْيَّ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثَانِ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنِ الْمُشَنْيَّ بْنِ الصَّبَّاحِ شَيْئًا<sup>(٢)</sup>.

[١٤١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَمُشَنْيَّ بْنُ الصَّبَّاحِ؟ قَالَ: ضَعِيفٌ<sup>(٣)</sup>.

[١٤١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ الْعَرَزِيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ<sup>(٥)</sup>.

[١٤٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَا ابْنُ لَهِيَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ<sup>(٧)</sup>،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٤ / ٨).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤ / ٦٨) من طريق ابن المثنى به.

(٣) التاريخ لابن معين، روایة الدارمي (ص ٢١٢).

(٤) في (د): «يقول: قال».

(٥) التاريخ لابن معين، روایة الدوری (٣ / ٢٨٥).

(٦) جزء يزيد بن أبي حبيب (ص ٤٠).

(٧) في (س): «عن عبد الله بن راشد بن أبي مرة».

عَنْ خَارِجَةَ الْعَدَوِيِّ رَوَى، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعْمٍ»<sup>(١)</sup>، وَهِيَ لَكُمْ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ<sup>(٤)</sup> الْفَجْرِ: الْوِتْرُ الْوِتْرُ». مَرَّتَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ [د/ ١٦٠] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ الزَّوْفِيِّ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ<sup>(٧)</sup>، عَنْ خَارِجَةَ<sup>(٨)</sup>.  
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةً أَوْ أَبِي مُرَّةَ هَذَا لَيْسَ بِمَسْهُورٍ، ثُمَّ لَا حُجَّةٌ لَهُمْ فِيهِ لِأَنَّهُ قَالَ: «وَهِيَ لَكُمْ»، وَلَمْ يَقُلْ: «عَلَيْكُمْ».

[١٤٢١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَاحِ الْمُعَدْلِ بِمَرْوَةِ، ثَنَا<sup>(٩)</sup> أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الصَّحَّافِ بْنِ الشَّاهِ مِنْ أَهْلِ خُسْرَوْشَاهَ<sup>(١٠)</sup>، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُضْعِبٍ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ<sup>(١١)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) في (د)، (س): «رسول الله».

(٢) في (د)، (س): «أمركم».

(٣) حمر النعم: هي الإبل الحمراء، وهي أنفس أموال العرب.

(٤) قوله: «طلوع» مكانه بياض في (س).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٧٠).

(٦) في (ق): «الزوبي» وضبب عليها.

(٧) ضبب عليها في (د).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٠١).

(٩) في (د): «أنا».

(١٠) خسروشاه: قرية من قرى مرو. انظر معجم البلدان (٢/ ٣٧١)، والأنساب للسمعاني

(١٢٩/ ٥).

(١١) في النسخ: «يعقوب»، والمثبت من المختصر (ق٤١/ أ)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال

(٤١٧/ ٣٠).

أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهِيَ الْوِتْرُ»<sup>(١)</sup>.  
قَالَ الْحَاكِمُ: لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا عَنْهُ.

أَحْمَدُ هَذَا هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْعِبٍ بْنِ بِشْرٍ بْنِ فَضَالَةَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ،  
كَانَ مِمَّنْ يَضْعُفُ الْمُتُوْنَ لِلأَثَارِ، وَيَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ لِلأَخْبَارِ، وَلَعَلَهُ قَدْ قَلَّبَ عَلَى  
الثَّقَاتِ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ حَدِيثٍ، قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ الْمَجْرُوْحِينَ،  
وَضَعَّفَ أَمْرَهُ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثُنا  
الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثُنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ الْمُقْرِبِ، ثُنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ  
عَبْدُ الْحَمِيدِ، ثُنا النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
خَرَجَ عَلَيْهِمْ يُرَى الْبِشْرُ أَوِ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْرَكُمْ  
بِصَلَاةٍ، وَهِيَ الْوِتْرُ». قَالَ عَلَيُّ: النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ الْخَزَازُ ضَعِيفٌ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمَهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو  
عُمَرَ الْخَزَازُ الْكُوفِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، مُنْكِرُ  
الْحَدِيثِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن خسر و في مسنده أبي حنيفة (٢/٨٤٥).

(٢) المجروحيين (١/١٧١).

(٣) في أصل الرواية: «أمدكم».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٣٥٣).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٣٥).

وقال ابن نمير<sup>(١)</sup>: النصر أبو عمر متروك الحديث<sup>(٢)</sup>.

[١٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا جَدِّي أَبُو عَمِّرو، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ عَطِيَّةَ، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمِهْرَقَانِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا حَمَادُ بْنُ قِيرَاطٍ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً إِلَى صَلَاتِكُمْ، وَهِيَ الْوِتْرُ<sup>(٤)</sup>. لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِمِثْلِ هَذَا؛ فَإِنَّ حَمَادَ بْنَ قِيرَاطٍ ضَعِيفٌ.

قال أبو حاتم: حماد بن قيراط من أهل نيسابور يقلب الأسانيد عن الثقات، ويحيي عن الآباء بالطمامات، لا يجوز الاحتجاج به، وكان أبو زرعة الرازي يمرض القول فيه، وهو الذي روى عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتبع<sup>(٥)</sup> جنارة فيها صارخة. وهذا لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، ولا من حديث ابن عمر. وخارجة بن مصعب أيضا ليس بشيء، جرحة يحيى بن معين<sup>(٦)</sup> وغيره.

(١) في النسخ: «أبو نمير»، والمشتبه من المجروхين.

(٢) المجروхين لابن حبان (٢ / ٣٩١).

(٣) أداة التحديد ساقطة من (س).

(٤) في (س): «أبو».

(٥) في (ق): «المهرجاني».

(٦) أخرجه ابن الحمامي في حديثه، جزء الاعتكاف (ص ٤٧) من طريق حماد بن قيراط. إلا أنه قال: «عن مجاهد» بدلا من «نافع»، وستأتي روایة مجاهد في رقم (١٤٢٥).

(٧) حرف المضارعة غير منقوط في (ق)، وفي (د): «يتبع».

(٨) المجروхين (١ / ٣٠٩).

(٩) ينظر تاريخ ابن معين، روایة الدوري (٣ / ٢٥٢، ٢٥٦).

[١٤٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ<sup>(١)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ثنا مَحْمُودُ<sup>(٢)</sup> بْنُ مُحَارِبٍ، ثنا مَكْيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [س/٣٣] وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ رَأَدَكُمْ صَلَاتَةً، [ق/٣١٨] هِيَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَهِيَ الْوِتْرُ»<sup>(٣)</sup>.

وَهَذَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَاطِلٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ عَنْ مَكْيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرُ مَحْمُودٍ بْنِ مُحَارِبٍ هَذَا، وَهُوَ بِنِيَسَابُورٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَعَلَّهُ غَلِطَ فِي إِسْنَادِهِ إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْهُ، أَوْ عَلِطَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٤٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنِ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ الصَّيْرَفِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> الصَّفَارُ، أَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup> الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ هِشَامَ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وِتْرُ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ»<sup>(٧)</sup>.

قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ: ذَاكَرْتُ بِهِ بُنْدَارًا<sup>(٨)</sup> فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، فَكَتَبَهُ عَنِّي.

هَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يَرْوِيهِ النَّاسُ مِنْ حَدِيثِ عَلَيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، فَأَمَّا

(١) في (س): «التاريخ».

(٢) في (س): «محمد».

(٣) أخرجه ابن الحمامي في حديثه، جزء الاعتكاف (١/٤٧) من طريق ابن جريج بنحوه.

(٤) في (س): «نيسابوري».

(٥) في (ق): «عندار».

(٦) من قوله: «الصفار» إلى هنا سقط من (س).

(٧) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/١٥٩) من طريق الأنصاري به، وأبو جعفر بن

البخترى في حديثه الجزء الحادى عشر (ص ٣٦٩) من طريق أبي إسماعيل.

(٨) في (ق)، (د): «لبندار».

يَهْدَا إِلِّيْسَنَادِ فَإِنَّهُ يَتَفَرَّدُ<sup>(١)</sup> بِهِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ.

[١٤٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ الدَّارِقُطْنِيَّ الْحَافِظَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلِ التِّرْمِذِيِّ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ: تَكَلَّمَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ<sup>(٣)</sup>.

أَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٤٢٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَارُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ، بِمَعْنَاهُ. زَادَ: فَقَالَ أَعْرَابِيًّا: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «لَيْسَ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ»<sup>(٤)</sup>.

[١٤٢٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارُ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُشَّى، ثَنَا سَعِيدٌ، ثَنَا مِهْرَانُ الْأَزْدِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثَنَا أَبُو سِنَانٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ [د/ ١٦١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوْتُرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». فَقَالَ

(١) في (ق): «ينفرد»، وفي (س): «تفرد».

(٢) من قوله: «أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ» إلى هنا سقط من (س).

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٢٨٩).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ١٣٢).

(٥) في (ق)، (د): «الأدي» وضبب عليها ناسخ (ق)، وهو مهران بن أبي عمر العطار أبو عبد الله الرazi. ولم نقف على من نسبة أزدياً.

أَعْرَابِيٌّ: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ؓ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؓ: «إِنْ كُنْتَ، فَلَمْ تَمِنْ أَهْلِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ وَاجِبًا لَكَانَ أَهْلُ الْقُرْآنِ وَغَيْرُهُمْ فِيهِ شَرِيعًا<sup>(٢)</sup> كَمَا زَعَمُوا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٠٧) فأرسله عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠ / ١٧٨) من طريق سعيد بن سليمان به.

(٢) شرع -فتح الراء وسكونها-: سواء، لسان العرب (شرع)، وفي المختصر «شركاء».

## مَسَالَةٌ (٧٠)

وَالْفَرْضُ عَلَى كُلِّ مُصَلٍّ إِصَابَةُ عَيْنِ الْقِبْلَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْفَرْضُ عَلَيْهِ إِصَابَةُ جِهَةِ الْكَعْبَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَهُوَ ظَاهِرٌ مَا نَقَلَهُ الْمُرْزَنِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحْمَةً لِلَّهِ<sup>(٣)</sup>.

وَجْهُ الْأَوَّلِ مَا:

[١٤٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ<sup>(٤)</sup>، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَسْمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ<sup>(٥)</sup> يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي تَوَاحِيهِ كُلَّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبْلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: الأم (٢/٢١١)، وختصر المزني (ص٢٣)، والحاوي الكبير (٢/٦٧)، ونهاية المطلب (٢/٨٧)، والمجموع (٣/١٩٣ - ١٩٥)، ونهاية المحتاج (١/٤٢٤).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/١٠، ١٠/١٠)، وتحفة الفقهاء (١/١١٩)، وبدائع الصنائع (١/١١٨)، والهدایة في شرح البداية (١/٤٧)، وتبیین الحقائق (١/١٠٠)، والبنایة شرح الهدایة (٢/١٤٤).

(٣) انظر: مختصر المزني (ص٢٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٧٨).

(٥) ضبب على: «قال» في (د) و (ق)، وضبب على: «سمعته» في (ق).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٩/٥٠٩٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ<sup>(١)</sup>.  
وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجِ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثَنَا مُحَمَّدَ بْنُ شِرْبَنْ مَرْوَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجِزَّامِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقَ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَشِيِّ، عَنْ الْمَقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةُ»<sup>(٣)</sup>.  
قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

[١٤٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سُرِيعَ، ثَنَا مُحَمَّدَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ<sup>(٥)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ<sup>(٦)</sup> بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةُ لِأَهْلِ الْعَرَاقِ»<sup>(٧)</sup>.

[١٤٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ، أَنَا ابْنُ نَاهِيرٍ<sup>(٨)</sup>، ثَنَا أَبُو

(١) صحيح البخاري (١ / ٨٨).

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٩٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩ / ٦٧) من طريق إبراهيم بن المنذر به.

(٤) أدلة التحديد ساقطة من (د).

(٥) كذا في هذا الإسناد، وانظر كلام المؤلف عليه.

(٦) في (س): «أبي محمد».

(٧) أخرجه العقيلي في الصحفاء (٤ / ١٢٩) من طريق محمد بن إسماعيل، فقال: «عن أبي عشر».

(٨) ضبب على الماء في (د).

بَكْرٌ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو النَّضِيرِ، ثنا أَبُو مَعْشِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، مِثْلُهُ.  
قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا أَشْبَهُ، وَأَبُو مَعْشِرٍ هَذَا ضَعِيفٌ.

[١٤٣٤] وأخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا الْخَلَّالُ  
يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ بِالْبَصْرَةِ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا ابْنُ نَمِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،  
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً»<sup>(٢)</sup>.

[١٤٣٥] وأخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيُّ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبْشِرٍ، ثنا جَابِرُ بْنُ الْكُرْدِيِّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُجَبَّرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا  
بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً»<sup>(٣)</sup>.

تَفَرَّدَ بِالْأَوَّلِ يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ، وَبِالثَّانِي ابْنُ الْمُجَبَّرِ، وَالْمَسْهُورُ رِوَايَةُ  
الْجَمَاعَةِ: حَمَادُ بْنِ سَلَمَةَ وَزَائِدَةُ بْنِ قُدَامَةَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَغَيْرِهِمْ،  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ<sup>(٤)</sup> نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ<sup>(ص)</sup> مِنْ قَوْلِهِ.

[١٤٣٦] أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو بِشْرٍ  
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاضِرِيُّ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ<sup>(٥)</sup> بْنُ أَحْمَدَ بْنُ زُهْرَيْ، ثنا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ<sup>(ص)</sup> قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً<sup>(٧)</sup>.

(١) من قوله: «أبو بكر بن إسحاق» إلى هنا سقط من (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٥) عن الخلال به.

(٣) المصدر السابق، روایة الحارثي (ق ٥٧ / أ).

(٤) في (س): «ابن».

(٥) قوله: «محمد» تكرر في (س).

(٦) قوله: «عن عمر» سقط في (س).

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٩ / ٢).

وَرُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَرُوِيَ عَنْ عَلَيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما من قولهما.

وَالْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَمَنْ كَانَتْ قِبْلَتُهُ عَلَى سَمْتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ تُطْلُبُ قِبْلَتَهُمْ، ثُمَّ تُطْلُبُ عَيْنُهَا<sup>(١)</sup> فَقَدْ:

[١٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا<sup>(٢)</sup> الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا خَالِدٌ [ق/ ٣٢٠] بْنُ مَخْلِدٍ، ثنا نَافِعٌ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ إِذَا تَوَجَّهْتَ قِبَلَ الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup>.

[١٤٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي وَأَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ، [س/ ٣٤] قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ عَبْنَسَةَ فِي بَحِيلَةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْمَكِيُّ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الدَّارِ، ثنا ابْنُ جُرَيْجَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْتُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْحَرَمِ، وَالْحَرَمُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فِي مَسَارِقِهَا وَمَغَارِهَا مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٤)</sup>. هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

[١٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ، أَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرُو، [د/ ١٦٢] عَنْ

(١) في (ق): «عنها».

(٢) قوله: «محمد بن يعقوب، ثنا العباس» سقط من (س).

(٣) حكاه الدارقطني في العلل (١/ ١٠٢).

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٦٣٦) عن جعفر به.

عَطَاءُ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْحَرَمُ كُلُّهُ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ<sup>(١)</sup>.  
طَلْحَةُ بْنُ عَمْرُو ضَعِيفٌ.

[١٤٤٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيِّ، قَالَا: ثنا أَبُو العَبَّاسِ الْأَصْمُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيْحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>.




---

(١) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (١ / ٢٠٧) من طريق طلحة به.

(٢) المصدر السابق (١ / ٢٠٧) من طريق حماد به.

## مَسَالَةٌ (٧١)

وَمَنِ اجْتَهَدَ فَصَلَّى إِلَى الشَّرْقِ<sup>(١)</sup> ثُمَّ تَيَقَّنَ أَنَّ الْقِبْلَةَ إِلَى الْغَرْبِ كَانَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ مَا صَلَّاهُ فِي أَصْحَّ الْقَوْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ وَالْمُزْنِيُّ: لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.  
وَبِنَاءً الْمَسَالَةِ لَنَا عَلَى الْكِتَابِ؛ قَالَ اللَّهُ وَجَهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وُجُوهَكُمْ شَطَرَهُ<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ بَانَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَقِلْهُ بِوَجْهِهِ فَيَلْزَمُهُ الْإِعَادَةُ.

[١٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الرَّفَاءُ، أَنَّ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ يُشَّرِّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي أُويسٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: مَنْ صَلَّى عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ أَوْ عَلَى غَيْرِ قِبْلَةٍ أَعَادَ الصَّلَاةَ كَانَ فِي الْوَقْتِ أَوْ غَيْرِ الْوَقْتِ<sup>(٥)</sup>، إِلَّا أَنْ يَكُونَ خَطْوَهُ الْقِبْلَةَ

(١) في (س): «المشرق».

(٢) انظر: الأم (٢/٢١٤)، وختصر المزني (ص٢٤)، والحاوي الكبير (٢/٨٠)، ونهاية المطلب (٢/٩٧)، والمجموع (٣/٢٠٦ - ٢٠٧).

(٣) انظر: الأصل (٣/٩)، والمبسط للسرخي (١١/٢١٦)، (١٠/١٩٢ - ١٩٣)، وتحفة الفقهاء (١١/١٢١)، وبدائع الصنائع (١١/١١٨)، والهدایة في شرح البداية (١/٤٧)، والبنایة شرح الهدایة (٢/١٥٠)، وختصر المزني (ص٢٤)، والمجموع (٣/٢٠٦ - ٢٠٧).

(٤) سورة البقرة (آية: ١٤٤).

(٥) في (د)، (س): «وقت».

تَحْرُّفًا أَوْ شَيْئًا يَسِيرًا<sup>(١)</sup>.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٤٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَارُ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ عَمْرِو الصَّبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ -أَوْ: سَيِّرٍ<sup>(٢)</sup>- فَأَصَابَنَا عَيْمٌ، فَتَحَرَّرَنَا فَاخْتَلَفْنَا فِي الْقِبْلَةِ، وَصَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى حِدَةٍ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يُخْطُّ بَيْنَ يَدَيْهِ لِنَعْلَمَ أَمْكِنَتَنَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالإِعَادَةِ، وَقَالَ: «قَدْ أَجْزَأْتُ صَلَاتُكُمْ»<sup>(٣)</sup>. كَذَا قَالَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ:

[١٤٤٣] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو حَازِمُ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الطَّيْبِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الرَّقِّيِّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، ثنا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ مَرْوَانَ الرَّقِّيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ، وَأَصَابَنَا عَيْمٌ، فَاخْتَلَفْنَا فِي الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى حِدَةٍ، وَخَطَّلْنَا بَيْنَ أَيْدِينَا لِنَعْلَمَ أَمْكِنَتَنَا الَّتِي صَلَّيْنَا فِيهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا [س/٣٥ / أ] نَظَرْنَا فَإِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا عَلَى غَيْرِ

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/١٣).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٩٥).

(٤) في (ق): «أصحابنا».

(٥) قوله: «قد» ليس في (س).

الْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَجْزَتْ<sup>(١)</sup> صَلَاتُكُمْ». وَلَمْ يَأْمُرْنَا بِإِعَادَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ عَطَاءِ:

[١٤٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ الْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْنَا لَيْلَةً فِي غَيْمٍ وَخَفِيَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةُ، وَعَلِمْنَا عَلَمًا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا نَظَرَنَا فَإِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ أَحْسَنْتُمْ». وَلَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نُعِيدَ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ عَنْ عَطَاءِ:

[١٤٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا الْحَسَنُ<sup>(٤)</sup> بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَيْبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ<sup>(٥)</sup>، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَاللَّفْظُ مُخْتَافٌ.

لَا يُبْتُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ الْثَلَاثِ<sup>(٦)</sup>؛ وَذَاكَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَالِمٍ أَبُو

(١) في (س): «أَجْزَأْتُمْ».

(٢) في (س): «بِإِعَادَةِ».

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١١ / ٢٦٢).

(٤) في (د): «الحسين».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٦).

(٦) كذا في النسخ، والجادة: «الثلاثة».

سَهْلُ الْكُوفِيُّ لَيْسَ بِثَقَةٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيَّ وَالْحَارِثَ بْنَ نَبْهَانَ ضَعِيفَانِ.

وَعَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ<sup>(١)</sup> هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، إِلَّا أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَيْهِ لَيْسَ بِواضِحٍ.

[١٤٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ<sup>(٢)</sup>، وَكَانَا لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ<sup>(٣)</sup>.

[١٤٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالْوَيْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى، وَذُكِرَ عِنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، فَقَالَ: كَانَا ضَعِيفَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٤٨] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى وَأَصْحَابُنَا عِنْهُ؛ أَبِي وَعَمَّيِّ أَبُو بَكْرِ وَعَمَّيِّ الْقَاسِمِ وَابْنُ نَمِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَذَكَرُوا مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيَّ وَبُكَيْرَ بْنَ عَامِرٍ وَمُوسَى بْنَ مُطَيِّرٍ وَمُوسَى بْنَ طَرِيفٍ؛ سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: كُلُّ هُؤُلَاءِ ضُعَفَاءُ. فَمَا رَدَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ<sup>(٥)</sup>.

[١٤٤٩] أَخْبَرَنَا [د/ ١٦٣] أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ،

(١) زاد هنا في (س): «هذا».

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/٤٨١).

(٣) المصدر السابق (٣/٥١٨) من طريق الفلاس به.

(٤) المصدر السابق (٣/٥٠٨) عن ابن أبي شيبة به.

(٥) المصدر السابق (٣/٥١٨).

أخبرني أبو عبد الله النحوي، قال: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: محمد بن سالم [ق/٣٢١] أبو سهل، كوفي، عن الشعبي، كان الثوري يروي عنه ويقول: أبو سهل. وربما قال: عن رجل عن الشعبي، يتكلمون فيه، كان ابن المبارك ينهى عنه<sup>(١)</sup>.

[١٤٥٠] قال: وسمعته يقول: محمد بن عبيد الله العزمي، أبو عبد الرحمن الكوفي الفزاري، كاناه قيصة، عن عطاء وعمرو بن شعيب، تركه ابن المبارك ويحيى<sup>(٢)</sup>.

[١٤٥١] أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنا أبو الحسين الحجاجي، ثنا أبو الجهم، ثنا إبراهيم بن يعقوب<sup>(٣)</sup> [س/٣٥] الجوزجاني، قال: محمد بن عبيد الله العزمي ساقط<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن سالم أبو سهل، غير ثقة<sup>(٥)</sup>، والحارث بن تهان يضعف حديثه<sup>(٦)</sup>.

[١٤٥٢] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الحسين علي بن الحسين<sup>(٧)</sup> الرصافي ببغداد، ثنا محمد بن الحارث العسكري، حدثني أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنيري، قال: وجدت في كتاب أبي: ثنا عبد الملك بن أبي سليمان العزمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال:

(١) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٣).

(٢) المصدر السابق (ص ١٢٥).

(٣) قوله: «يعقوب» تكرر في (س).

(٤) أحوال الرجال (ص ٧٧).

(٥) المصدر السابق (ص ٨١).

(٦) المصدر السابق (ص ٢٠١).

(٧) في (س): «الحسن».

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا، فَأَصَابَنَا ظُلْمَةً فَلَمْ نَعْرِفِ الْقِبْلَةَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنَّا: الْقِبْلَةُ هَا هُنَا قِبْلَ الشَّمَالِ. وَصَلَوْا وَخَطُوا خَطًّا، وَقَالَ بَعْضُنَا: الْقِبْلَةُ هَا هُنَا قِبْلَ الْجَنُوبِ. وَخَطُوا خَطًّا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ أَصْبَحْتِ تِلْكَ الْخُطُوطُ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقَدِمْنَا مِنْ سَفَرِنَا فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَسَكَتَ، وَأَنْزَلَ<sup>(١)</sup> اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَلَّهِ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَمَّا وَجَهَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> أَيِّ حِيثُ كُتُبْتُمْ﴾.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٤)</sup> الْبَاغْنَدِيَّ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ لِمَا فِيهِ مِنِ الْوِجَادَةِ.

وَالصَّحِيحُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ<sup>(٦)</sup> عُمَرَ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّمَا نَزَّلَتْ فِي التَّطْوِعِ خَاصَّةً، وَذَلِكَ مَذُكُورٌ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ:

[١٤٥٣] أَخْبَرْنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلَيٍّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَانِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا أَشْعَثُ السَّمَانُ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) في (د)، (س): «فَأَنْزَل».

(٢) ذكر تتمة الآية في (د): ﴿اللَّهُ إِنَّمَا تَعْلَمُ عَلَيْهِ مِنْ سَرِيَّةِ الْمَسْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ سورة البقرة (آية: ١١٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٦) من طريق أحمد بن عبيد الله به.

(٤) في (س): «سَلَمَان».

(٥) في (د): «الْبَاغْنَدِي».

(٦) في (س): «أَبِي».

قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ فِي لَيْلَةٍ<sup>(١)</sup> مُظْلَمَةً، فَلَمْ نَدْرِكْ يَقِنَ الْقِبْلَةَ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكْرَنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، نَزَّلْتَ: ﴿فَإِنَّمَا تُوَلُوا فَشَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

أَشَعَّتُ السَّمَانُ لَا يُحْتَجُ بِهِ، وَعَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

[١٤٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثْنَى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَشَعَّثِ بْنِ سَعِيدِ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَانِ شَيْئًا قَطُّ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٥٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدِ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ ضَعِيفٌ<sup>(٥)</sup>.

[١٤٥٦] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: أَشَعَّتُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَانُ، لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٤٥٧] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: الْحَارِثُ بْنُ نَبَهَانَ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ<sup>(٧)</sup>.

(١) في (س): «الليلة».

(٢) أي: تلقاء وجهه. النهاية (حيل).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٧).

(٤) في (د) و (ق): «ساقط»، وهو تحريف.

(٥) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١ / ١٦١) من طريق محمد بن المثنى به.

(٦) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٣ / ١٨٣).

(٧) المصدر السابق (٤ / ٨١).

(٨) المصدر السابق (٤ / ٢٨١).

[١٤٥٨] وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّارِيخِ: الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ ضَعِيفٌ<sup>(١)</sup>.

[١٤٥٩] وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَلَّادٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلتْ: ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَشَّا وَجْهُ اللَّهِ﴾. رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ، عَنْ يَحْيَى<sup>(٣)</sup>.

[١٤٦١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلَيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنَبِرِيِّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرَزَمِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّهَا نَزَلتْ يَعْنِي: ﴿وَلِلَّهِ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ فَإِنَّمَا تُولُوا فَشَّا وَجْهُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> فِي التَّطَوُّعِ خَاصَّةً، حَيْثُ تَوَجَّهُ بِكَ<sup>(٤)</sup> بَعْرِلَكَ<sup>(٥)</sup>.



(١) المصدر السابق (٤ / ١٢٣).

(٢) المصدر السابق (٤ / ٨٨).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١٤٩).

(٤) قوله: «بك» في النسخ: «به»، وضبب عليه ناسخ (د)، وفي أصل الرواية عند الدارقطني «بك».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٦).

## مَسَالَةٌ (٧٢)

وَالْمُرَاهِقُ<sup>(١)</sup> إِذَا افْتَنَحَ صَلَاةُ الْوَقْتِ بِشُرُوطٍ صِحَّتْهَا مِنْ طَهَارَةِ النَّعْلِ<sup>(٢)</sup> وَالْبَدَنِ وَاللِّبَاسِ، وَالْعَقْدِ بِالنِّيَّةِ، ثُمَّ بَلَغَ فِي خَلَالِهَا فَإِنَّهُ يُتَمِّمُ مَا عَقَدَهُ وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ [د/ ١٦٤] إِنْ تَحَلَّ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ التَّيْ عَقَدَهَا عَلَى اسْتِكْمَالٍ شَرَائِطِهَا<sup>(٣)</sup> ثُمَّ بَلَغَ وَالْوَقْتُ بَاقٍ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ سَوَاءً بَلَغَ فِي خَلَالٍ مَا عَقَدَ أَوْ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا إِذَا كَانَ الْوَقْتُ بَاقِيًا<sup>(٥)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا أَشْيَاءُ مِنْهَا:

أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْبُلُوغِ بِدَلِيلٍ مَا:

[١٤٦٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ<sup>(٦)</sup> بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٧)</sup>، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَفِعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) المراهق: الذي قارب البلوغ ولم يبلغ بعد.

(٢) في (ق)، (د) والمحضر: «ال فعل».

(٣) في (ق)، (د): «شرائطها».

(٤) انظر: الأم (٢/١٨٠)، والحاوي الكبير (١/٩٧)، والمجموع (٢/١٣).

(٥) انظر: بدائع الصنائع (١/٩٥).

(٦) قوله: «يعقوب» مكانه بياض في (مس).

(٧) في (د): «سعيد».

قَالَ: «إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سَبْعَ سِنِينَ فَفَرَّقُوا بَيْنَ فُرُشِهِمْ، وَإِذَا<sup>(١)</sup> بَلَغُوا عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَقَالَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ»<sup>(٣)</sup>. وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ؛ فَقَدِ احْتَاجَ مُسْلِمٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبِدِ الْجَهْنَىٰ وَأَبِيهِ<sup>(٤)</sup> وَجَدِّهِ، وَرَوَى لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ.  
وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مَا:

[١٤٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ  
مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا سَهْلٌ [ق/٣٢٢] بْنُ مِهْرَانَ الدَّفَاقُ، ثنا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثنا سَوَارٌ بْنُ دَاؤَدَ أَبُو حَمْزَةَ، ثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا الصَّبِيَّانَ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ  
سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا فِي عَشْرٍ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»<sup>(٥)</sup>.  
تَابَعَهُ وَكِيعٌ وَإِسْمَاعِيلُ<sup>(٦)</sup> عَنْ سَوَارٍ بْنِ دَاؤَدَ أَبِي حَمْزَةَ الْمُزَنِيِّ الصَّبِيرِيِّ،  
وَقَالَا فِيهِ: «وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ».



(١) في (س): «فِإِذَا».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٧٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/٣٦٦).

(٤) في (د): «وابنه».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٤٧٧).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (١/٣٦٧).

## مَسَالَةٌ (٧٣)

وَلَا تَنْعِدُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِقَوْلِهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ أَوْ<sup>(١)</sup> اللَّهُ الْأَكْبَرُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ: تَنْعِدُ بِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْمُنَاسِبَةِ<sup>(٣)</sup> لِلتَّكْبِيرِ،  
وَبِالْإِلَامِ دُونَ الصِّفَةِ<sup>(٤)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبْرِ مَا: [س/٣٦]

[١٤٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدَ بْنَ بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّزَاقِ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا الْقَعْنَيِّيُّ، ثَنَا أَسْنُ بْنُ عِيَاضٍ. (ح)

[١٤٦٥] قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُتَشَّنِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَيْدِ اللَّهِ - وَهَذَا لَفْظُ أَبْنِ الْمُتَشَّنِي - قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ: «اْرْجِعْ فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ

(١) في (س): «و».

(٢) انظر: الأم (٢/٢٢٧)، وختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/٩٣)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/١٢٩)، والمجموع (٣/٢٦٠).

(٣) في (د): «المناسبات».

(٤) انظر: الأصل (١/٣٨)، والمبسوط للسرخسي (١/٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/١٢٣)، وبدائع الصنائع (١/١٣٠)، والهدایة في شرح البداية (١/٤٨)، والبنایة شرح الهدایة (٢/١٧٣).

(٥) زاد في أصل الرواية: «السلام»، وكذا في صحيح مسلم.

تُصلٌّ». فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، [فَسَلَّمَ عَلَيْهِ]<sup>(١)</sup> فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». ثُمَّ قَالَ: «اْرْجِعْ<sup>(٢)</sup> فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، عَلِمْنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفِعْ حَتَّى تَعْتَدَلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَ سَاجِداً، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمَئِنَ جَالِسًا، ثُمَّ افْعُلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلُّهَا».

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَنْ سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup> بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ<sup>(٥)</sup> أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّ صَلَاتُكَ، وَإِنِّي انتَقَضَتْ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا انتَقَضَتْهُ مِنْ صَلَاتِكَ». وَقَالَ فِيهِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغْ الْوُضُوءَ»<sup>(٦)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ عَنْ بُنْدَارٍ<sup>(٧)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُشَنَّى<sup>(٨)</sup>، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى.

[١٤٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) ما بين المعقوفين من أصل الرواية، وليس في النسخ.

(٢) في (س): «قم».

(٣) في (س): «سعد» وضbeb عليه.

(٤) في (د): «ابن المقبرى».

(٥) ضbeb عليها في (د).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق٤٦).

(٧) صحيح البخاري (١/١٥٢).

(٨) صحيح مسلم (٢/١٠).

يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصِيرٍ، قَالَ: قُرَيْعَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا حُسْنَ الْمُعَلْمُ، عَنْ بُدْيَلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالْتَّكْبِيرِ. وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي». وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

[١٤٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَجَاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا هَمَامٌ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ».

قَالَ: فَرَجَعَ فَصَلَّى، فَجَعَلْنَا تَرْمِقُ<sup>(٣)</sup> صَلَاتَهُ لَا نَدْرِي مَا يَعِيبُ مِنْهَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ<sup>(٤)</sup>»، ارْجِعْ فَصَلْ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ».

وَذَكَرَ ذَلِكَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثَةَ، فَقَالَ لَهُ<sup>(٥)</sup> الرَّجُلُ: مَا أَدِرِي مَا عِيبَ عَلَيَّ

(١) صحيح مسلم (٢ / ٥٤).

(٢) قوله: «قد» ليس في (س).

(٣) أي: ننظر.

(٤) قوله: «وعليك» من (س).

(٥) قوله: «له» انفردت به (س).

مِنْ صَلَاتِي . [د/ ١٦٥] فَقَالَ لَهُ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا لَا تَتِمُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلِيهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَيَحْمُدُ اللَّهَ وَيُمَجِّدُهُ، وَيَقُرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَذْنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ وَيَضَعُ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَيْهِ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ. وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخَذَهُ، ثُمَّ يُتَقِّيمُ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ فَيُمَكِّنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُتَقِّيمُ صُلْبَهُ». فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى إِسْنَادَهُ؛ فَإِنَّهُ حَافِظٌ ثَقِيقٌ، وَكُلُّ مَنْ أَفْسَدَ مَا بَعْدَهُ فَالْقَوْلُ قَوْلُ هَمَامٍ<sup>(٣)</sup> .

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ: عَلَيْيُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ وَأَبُوهُ مِنْ شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَحْدَهُ .

[١٤٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَيْمَى، أَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا حَسَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْمَانِيُّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) قوله: «له» انفردت به (س).

(٢) في (د): «ويستوي»، وغير منقوطة في (س).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٥٢٤).

(٤) في (س): «المكرمي».

(٥) في (س): «ميمون».

قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»<sup>(١)</sup>.

كذا قال: عن سعيد بن مسروق، وقد:

[١٤٦٩] أخبرنا أبو نصر بن قنادة، أنا أبو عمرو بن مطر، ثنا أبو العباس بن أبي الدميـك، ثنا عبـيد الله العيـشيـ، ثنا حـسانـ بن إبرـاهـيمـ، عنـ أبي سـفـيـانـ، عنـ أبي نـصـرـةـ، عنـ أبي سـعـيدـ قالـ: قالـ رسولـ اللهـ ﷺ: «مفتاحـ الصـلاـةـ الـوضـوءـ، وـالـتـكـبـيرـ تـحـرـيـمـهـاـ، وـالـتـسـلـيمـ تـحـلـيلـهـاـ».

هـذـاـ هـوـ الـمـحـفـظـ<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه غيره عن أبي سفيان السعدي:

[١٤٧٠] أخبرنا أبو محمد عبد الله [ق/٣٢٣] بن يوسف الأصبـهـانيـ، أنا<sup>(٣)</sup> أبو سـعـيدـ الـأـعـرابـيـ، ثنا سـعـدانـ بنـ نـصـرـ، ثنا أبو مـعاـويـةـ، عنـ أبي سـفـيـانـ السـعـديـ، عنـ أبي نـصـرـةـ، عنـ أبي سـعـيدـ، أـرـاهـ رـفـعـهـ، شـكـ أبو مـعاـويـةـ، قالـ: «مفتاحـ الصـلاـةـ الطـهـورـ، وـتـحـرـيـمـهـاـ التـكـبـيرـ، وـتـحـلـيلـهـاـ التـسـلـيمـ، وـفـيـ كـلـ رـكـعـتـيـنـ تـسـلـيمـةـ»<sup>(٤)</sup>.

تابعـهـ أبوـ حـنـيفـةـ<sup>(٥)</sup> وـمـحـمـدـ بـنـ فـضـيـلـ<sup>(٦)</sup> وـحـمـزـةـ الـزـيـاتـ<sup>(٧)</sup> وـأـبـوـ مـالـكـ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/٣٦) عن أبي مسلم به، وانظر علل الدارقطني (٥/٤٧٥).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/٥٠) عن ابن أبي الدميـكـ به.

(٣) في (د): «نا».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/٢٨٧) من طريق أبي معاوية به.

(٥) الآثار لمحمد بن الحسن (١/٤٥).

(٦) أخرجه الترمذـيـ فيـ السنـنـ (١/٢٩٢)ـ منـ طـرـيقـ اـبـنـ فـضـيـلــ بهـ.

(٧) أخرجه العقيليـ فيـ الضـعـفـاءـ (٢/٣٠٠)ـ منـ طـرـيقـ حـمـزةــ بهـ.

النَّخْعَيُّ وَغَيْرُهُمْ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَالُوا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُشْكُوا فِي رَفِيعٍ.

وَأَشْهَرُ إِسْنَادٍ فِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ:

[١٤٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ الشِّيرازِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبَ الطَّبَرَانِيُّ، ثَنَا<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ<sup>(٢)</sup>. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الدَّبِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ. (ح)<sup>(٣)</sup>

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ، ثَنَا أَبُو حُذْيَفَةَ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ الْمُشَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلَيِّ<sup>(٤)</sup> رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ<sup>(٥)</sup> قَالَ: «مِفتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَإِحْرَامُهَا التَّكْبِيرُ، وَإِحْلَالُهَا السَّلِيمُ»<sup>(٦)</sup>.

[١٤٧٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِيَعْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٧)</sup>: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»<sup>(٨)</sup>.

(١) أدلة التحديث ساقطة من (د).

(٢) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ٦٣).

(٣) حاء التحوير هذه انفردت بها النسخة (س).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢ / ٧٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٥٦٧).

## مَسَالَةٌ (٧٤)

وَإِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يُحَادِيَ كَفَّاهُ مَنْكِبَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: يَرْفَعُهُمَا حَتَّىٰ يُحَادِيَ كَفَّاهُ أَدْنِيهِ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٧٣] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْبَخْرِيِّ الرَّازَّاُ، قَالَا: ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يُحَادِيَ مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.  
مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٧٤] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَلَيٌّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٣٤ - ٢٣٥)، وختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢ / ٩٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٤٧٦ - ٤٧٥)، والمجموع (٣ / ٢٦٢ - ٢٦٣).

(٢) انظر: الأصل (١ / ٢٨ - ٢٩)، والمبسوط للسرخي (١ / ١٠ - ١٢)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٢٦)، وبدائع الصنائع (١ / ١٩٩)، والهداية في شرح البداية (١ / ٤٨)، والبنية شرح الهدایة (٢ / ١٦٩).

(٣) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، روایة ابن الأعرابي (ص ٣٥).

(٤) صحيح البخاري (١ / ١٤٨) من طريق الزهرى به، وصحيح مسلم (٢ / ٦) من طريق ابن عيينة به.

شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ الْقُرَشِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدِيهِ حِينَ<sup>(٣)</sup> يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَمَنْكِبِيهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». [د/ ١٦٦] فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ بِيَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقَبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبِيهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا رَكَعَ كَبَرَ حِينَ يَرْكَعُ وَيَرْفَعُ يَدِيهِ، ثُمَّ عَدَلَ صُلْبَهُ فَلَمْ يُصْوِبْهُ وَلَمْ يُقْنِعُ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبِيهِ، ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى جَاءَ كُلُّ عُضُوٍّ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَمَا صَنَعَ فِي ابْتِدَاءِ الصَّلَاةِ.

(١) في (س): «عن»، وضبب عليها في (د).

(٢) ضبب فرقها في (د).

(٣) في (د): «حتى».

(٤) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

(٥) لم يصوب رأسه: أي لم يخفضه، ولم يقنعه: أي لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره.

حَتَّىٰ إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي تَكُونُ حِلَّةُ الصَّلَاةِ رَفَعَ رَأْسَهُ فِيهَا وَقَعَدَ مُتَوَّرًا<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ جَالِيلِ اللَّهِ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِعَصْلَانَةِ عَنِ النَّبِيِّ

وَبِسْمِ اللَّهِ

وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ بِعَصْلَانَةِ، فَقَدْ رَوَى سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَّيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ: حَذَنُوا مَنْكِبَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ الْمُفَضْلِ<sup>(٣)</sup> وَشَرِيكُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَّيْبٍ<sup>(٤)</sup>، أَحَدُهُمَا: حَتَّىٰ حَادَنَا أُذْنِيْهِ. وَشَرِيكُ: حِيَالُ أُذْنِيْهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّىٰ كَانَتَا بِحِيَالٍ مَنْكِبَيْهِ، وَحَادَى إِبْهَامَيْهِ<sup>(٥)</sup> أُذْنِيْهِ، ثُمَّ كَبَرَ<sup>(٦)</sup>.

[١٤٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنِ الزُّبَيرِ بْنِ<sup>(٧)</sup> عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عُمَرَ بِعَصْلَانَةِ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/٦٨٠) من طريق أبيأسامة به، وابن عساكر في معجمه (٢/٩٤٢) من طريق الصفار به.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١/٢٥٤).

(٣) المصدر السابق (٢/٤٧) من طريق بشر بن المفضل به.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢/٤٩) من طريق شريك به.

(٥) في (س): «إبهامه»، وفي المختصر وسنن أبي داود: «إبهاميه».

(٦) المصدر السابق (٢/٤٦).

(٧) في (س): «عن».

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/٧١) عن سفيان به.

فَانْفَقَتِ الرِّوَايَاتُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَفِيعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمَنْكِيْنِ، مَعَ الْأَثْرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَالْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنِ اخْتَلَفَ<sup>(١)</sup> الْأَلْفَاظُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٤٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، قَالَ: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ عِمْرَانَ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، ثنا أَبُو كَامِلٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَرَ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا أُذْنِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا أُذْنِيهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كَامِل<sup>(٢)</sup>.

وَإِنَّمَا أَرَادَ: حَتَّى حَادَتْ أَطْرَافُ أَصَابِعِهِ فُرُوعَ أُذْنِيهِ، فَقَدْ:

[١٤٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَرَ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذْنِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى حَادَتَا فُرُوعَ أُذْنِيهِ<sup>(٣)</sup>.



(١) في (د): «اخْتَلَفَ».

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩ / ٤٧٤٩).

## مَسَالَةٌ (٧٥)

وَالسُّنْنَةُ أَنْ يَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى تَحْتَ صَدْرِهِ وَفَوْقَ سُرَّتِهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: يَضَعُهُمَا تَحْتَ السُّرَّةِ<sup>(٢)</sup>.

[١٤٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّ أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَبُو الشَّيخِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى، ثَنَا مُؤَمِّلُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى صَدْرِهِ<sup>(٣)</sup>.

[١٤٨٠] قَالَ: وَحَدَّثَنَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ افْتَحَ الصَّلَاةَ فَكَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ، ثُمَّ وَضَعَهُمَا<sup>(٤)</sup> عَلَى صَدْرِهِ.

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الثَّورِيِّ، لَمْ يَذْكُرُ<sup>(٥)</sup> وَاحِدٌ مِنْهُمْ: عَلَى صَدْرِهِ، غَيْرُ مُؤَمِّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

(١) انظر: ختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ٩٩ - ١٠٠)، ونهاية المطلب (٢/ ١٣٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٧٧ - ٤٧٨)، والمجموع (٣/ ٢٦٧ - ٢٧٠).

(٢) انظر: المبسوط للسرخي (١/ ٢٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٦)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٠١)، وتبيين الحقائق شرح كتز الدقائق (١/ ١٠٧)، والبنيانة شرح المداية (٢/ ١٨١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٥٣٧) عن أبي موسى محمد بن المثنى به.

(٤) في (ق)، (د): «وضعها».

(٥) في (د): «لم يذكروا».

[١٤٨١] أَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بِالْكُوفَةِ، ثنا عَمِيْ أَحْمَدُ بْنُ جَنَاح، ثنا أَبُو الْحَرِيشِ<sup>(١)</sup>، ثنا شَيْبَانُ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَاصِمُ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ، أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِر﴾<sup>(٢)</sup>، قَالَ: وَضَعْ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى وَسَطِ يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ وَضَعُهُمَا عَلَى سُرَّتِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ عَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْحَرِيشِ: عَلَى صَدْرِهِ.

[١٤٨٢] وَبِإِنْدَاهُ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ [د/ ١٦٧] عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ، أَوْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ<sup>(٤)</sup>.

[١٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا يَزِيدُ، أَنَا أَبُو رَجَاءِ رَوْحُ بْنُ الْمُسَيْبِ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَالِكَ النُّكْرِيَّ، ثنا أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِر﴾، قَالَ: وَضَعْ الْيُمْنَى عَلَى الشَّمَالِ عِنْدَ النَّحْرِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>.

[١٤٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمِّرٍ وَابْنُ السَّمَاكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَرِيْ، عَنْ

(١) في (س): «أحمد بن الحريش».

(٢) سورة الكوثر (آية: ٢).

(٣) في (د): «وضعها».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥ / ١٧٣) من طريق حماد بن سلمة، وفيه: « العاصم عن عقبة» لم يذكر: «عن أبيه»، وانظر علل الدارقطني (٢ / ٦٠).

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢ / ٣٠).

(٦) أخرجه الحريفي في غريب الحديث (٢ / ٤٤٣) من طريق أبي رجاء الكلبي به.

ثَابِتٌ، عَنْ أَنْسٍ<sup>(١)</sup> قَالَ: مِنْ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَوَضْعُكَ<sup>(٢)</sup> يَمِينُكَ عَلَى شِمَالِكَ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ السُّرَّةِ<sup>(٣)</sup>. تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ<sup>(٤)</sup> رَبِيعٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[١٤٨٥] وأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ خَالُوِيَّهُ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ زِيَادِ الْبَاسِيْرِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رَزِيدِ السُّوَائِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْضَةَ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَلِيِّ<sup>(٧)</sup> قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ وَضُعُّ الْأَيْدِي عَلَى الْأَيْدِي تَحْتَ السُّرَّةِ<sup>(٨)</sup>.

هَكَذَا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ<sup>(٩)</sup>؛ فَرُوِيَ هَكَذَا، وَرُوِيَ كَمَا:

[١٤٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا ابْنُ الْجَارُودِ، ثنا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيِّ، ثنا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ<sup>(٧)</sup> قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) في (س): «ووضع».

(٣) أخرجه الجوهري في أمالية (حديث ٢٤) من طريق أنس به.

(٤) زاد هنا في (ق): «أبي».

(٥) في (ق): «الباسيري».

(٦) كذا في النسخ، وصوابه: «أبي جحيفة» كما في مصادر التخريج، وهو السوائي، انظر تهذيب الكمال (٣١ / ١٣٢).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن (٦٩ / ٢) والدارقطني في السنن (٣٤ / ٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق به.

(٨) قوله: «فيه» ليس في (ق).

عَلَى يَدِهِ<sup>(١)</sup> الْيُسْرَى تَحْتَ السُّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>.  
وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ:

[١٤٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانُ، أَنَّ أَبُو سَهْلَ بْنَ زَيَادِ  
الْقَطَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيَّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا  
عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَيَارِ أَبِي الْحَكَمِ،  
عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنْنَةِ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى  
عَلَى الْيُسْرَى تَحْتَ السُّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَصَحُّ<sup>(٤)</sup> أَثْرٌ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ التَّابِعِينَ، وَهُوَ مَا:

[١٤٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرُو، ثَنَا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ  
يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ الْجَبَابَ الْعُكْلِيَّ، أَنَا سُفِيَانُ، عَنِ  
ابْنِ جُرِيجَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، قَالَ: أَمْرَنِي عَطَاءُ أَنْ أَسْأَلَ سَعِيدًا -يَعْنِي- ابْنَ  
جُبَيرٍ: أَيْنَ يَكُونُ الْيَدَانِ فِي الصَّلَاةِ فَوْقَ السُّرَّةِ أَوْ أَسْفَلَ مِنَ السُّرَّةِ؟ فَسَأَلَهُ  
فَقَالَ: فَوْقَ السُّرَّةِ<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبِي مِجْلِزٍ كَذَلِكَ.



(١) قوله: «يده» ليس في (س).

(٢) أخرجه الأشجاع في حديثه (ص ١٣٨).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢ / ٧١) من طريق عبد الواحد بن زياد به، وهذا الحديث سقط كله من (س).

(٤) في (س): «وأوضح».

(٥) في (د): «فوق من السرة».

(٦) أخرجه عبد الرزاق في إكمال الأمالي من آثار الصحابة (ص ٥٢) من طريق ابن جريج به.

## مَسَالَةٌ (٧٦)

وَالْمُخْتَارُ أَنْ يَسْتَفْتِحَ بِقَوْلِهِ: وَجَهْتُ وَجْهِيٍّ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْأَخْتِيارُ فِيهِ قَوْلُهُ<sup>(٢)</sup>: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ<sup>(٣)</sup>.  
 [١٤٨٩] حَدَّثَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ الْأَصْوَلِيُّ  
 لِفَظًا، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا  
 يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ الطِّيَالِسِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي  
 عَمِيُّ الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلَيِّ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup>، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَرَ ثُمَّ  
 قَالَ: «وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ  
 الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي<sup>(٤)</sup> وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا  
 شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا  
 أَنْتَ<sup>(٥)</sup>، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي  
 جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي<sup>(٦)</sup>

(١) انظر: الأم (٢/٢٤٠ - ٢٤١)، وختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/١٠٠ - ١٠١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٤٨٩)، والمجموع (٣/٢٧١ - ٢٧٢).

(٢) قوله: «قوله» ليس في (ق).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/١٢)، وتحفة الفقهاء (١/١٢٧)، وبدائع الصنائع (١/٢٠٢)، والبنيانة شرح المداية (٢/١٨٤ - ١٨٥).

(٤) النسك: العبادة والطاعة وكل ما تقرب به إلى الله تعالى. والنسك كذلك: الذبح.

(٥) في (د): «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

(٦) في (ق): «لَا يَهْدِنِي».

لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرُفْ عَنِي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ<sup>(١)</sup>، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدِيكَ، وَالشُّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ». وَإِذَا رَكَعَ [ق/٣٢٥] قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكْعَتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي وَمُحِّي وَعَصَبِي». وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا<sup>(٢)</sup>، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصَوَرَهُ<sup>(٣)</sup> فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ<sup>(٤)</sup>، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». فَإِذَا<sup>(٥)</sup> سَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَكَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٦)</sup>.

آخر جهه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن إسحاق، عن أبي النضر،

(١) ليك: هو من التلبية، وهي إجابة المنادي: أي إجابتي لك يا رب، وهو مأخوذ من لب بالمكان وألب إذا أقام به، وألب على كذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التشنيف يعني التكرير: أي إجابة بعد إجابة. وقيل: معناه اتجاهي وقصدني يا رب إليك.

وسعديك: أي ساعدت طاعتك مساعدةً بعد مساعدة، وإسعاداً بعد إسعاد، وهذا ثني. والإسعاد: الإعانة. انظر النهاية (لبب، سعد).

(٢) قوله: «وملء ما بينهما» ليس في (س).

(٣) في (س): «وصوره».

(٤) في أصل الرواية وصحيح مسلم: «صورة».

(٥) في (س): «إذا».

(٦) قوله: «وأنت» ليس في (د)، (س) وضيّب مكانه في (د).

(٧) آخر جهه الطياليسي في المسند (١/١٢٩).

وَعَنْ زُهَيرٍ، عَنْ أَبْنِ مَهْدِيٍّ، كَلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>.

[١٤٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا سَرِيعٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ لِي شُعَيْبٌ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: [د/١٦٨] قَالَ لِي أَبْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبْنُ أَبِي فَرْوَةَ وَغَيْرُهُمَا مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ: فَإِذَا قُلْتَ أَنْتَ ذَاكَ<sup>(٣)</sup> فَقُلْ: وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يَعْنِي قَوْلَهُ: «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وَهَكَذَا ذَكَرَهُ إِمَامُنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[١٤٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ، عَنْ بُدَيْلٍ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ<sup>(٥)</sup>، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٦)</sup>.

[١٤٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ السِّجْسِتَانِيُّ، ثنا حُسَيْنٌ بْنُ عِيسَى، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِالْمَسْهُورِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، لَمْ يَرُوهُ إِلَّا

(١) صحيح مسلم (٢/١٨٦).

(٢) في النسخ: «سريج»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «ذلك».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٠).

(٥) قال التوسي: «وتعالى جدك: مفتوح الجيم، أي ارتفعت عظمتك، وقيل: المراد بالجد الغنى، وكلاهما حسن». تهذيب الأسماء واللغات (٣/٤٨).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٩).

طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، وَقَدْ رَوَى قِصَّةَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً عَنْ بُدَيْلٍ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ شَيْئًا مِنْ هَذَا<sup>(١)</sup>.

[١٤٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمَلَاءً وَقِرَاءَةً، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٢)</sup>. حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ضَعِيفٌ.

[١٤٩٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَا يَرْضَى حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٤٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ ضَعِيفٌ<sup>(٤)</sup>. وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

[١٤٩٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَامِرِ الْبَجْلِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ مِعْوِيلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ بْنُ عُمَيْرٍ<sup>(٥)</sup> عَلَى عَائِشَةَ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٤١).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٦٤) من طريق سعدان به.

(٣) المستدرك للحاكم (١/٥١٠).

(٤) تاريخ ابن معين روایة الدوري (٣/١٦٥).

(٥) في (د)، (س): «عمر».

رسالتها عن افتتاح النبي ﷺ فقلت: كان إذا كبر قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»<sup>(١)</sup>.

تفرد به سهل بن عامر هذا<sup>(٢)</sup> عن مالك بن مغول، وليس بالمشهور<sup>(٣)</sup> عن مالك بن مغول، ولا عن عطاء.

[١٤٩٧] أخبرنا<sup>(٤)</sup> أبو علي الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود،

ثنا عبد السلام بن مطهر، ثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المตوك الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، ببارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». ثم يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثلاثا، ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَيْرًا». ثلاثا «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزَةٍ وَنَفْخَةٍ»<sup>(٥)</sup>. ثم يقرأ.

قال أبو داود السجستاني: هذا الحديث يقولون: هو<sup>(٦)</sup> عن علي بن علي، عن الحسن. الوهم من جعفر<sup>(٧)</sup>.

قال الشيخ بن حماد: علي بن علي الرفاعي ليس بمذكور في الصحيح،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦١ / ب).

(٢) قوله: «هذا» تكررت في (د).

(٣) في (س): «المشهور».

(٤) في (د): «أخبرني».

(٥) الهمز: النحس والغمز، وقد ورد في بعض الحديث تفسير الهمز بالمؤنة، وهي الجنون، والنفث بالشعر.

(٦) كلمة: «هو» ليست في (د).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤١).

وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْضَّبَاعِيُّ وَإِنْ اسْتَشَهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَلَيْسَ فِي  
الِاسْتِفْتَاحِ بِسُبْحَانَكَ<sup>(١)</sup> اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ حَدِيثُ أَسْلَمُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ  
الثَّلَاثَةِ<sup>(٢)</sup>، وَفِيهَا مَا فِيهَا، وَمَا رَوَيْنَا مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيفِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَجْمَعَ  
بَيْنَهُمَا، فَإِنْ أَرَادَ الْإِقْتِصَارَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَيَقْتَصِرُ عَلَى مَا لَا شُبُهَةَ<sup>(٣)</sup> فِي صِحَّتِهِ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ:

[١٤٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو  
مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ الْأَسْوَدِ<sup>(٤)</sup> الْعِجْلَيُّ، ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ  
الصَّلْتِ، أَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ كَبَرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاطِي إِبْهَامَاهُ أَذْنِيهِ، ثُمَّ يَقُولُ:  
«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٥)</sup>.  
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حِمْلَةَ: أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ مِنَ الثَّقَاتِ عَيْرَ أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ  
فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَغَلَطَ فِي أَحَادِيثَ، وَلَا أَدْرِي هُلْ رَوَاهُ عَيْرُ هَذَا الْعِجْلَيِّ عَنْ  
مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّلْتِ أَمْ لَا؟ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْوَهْمُ مِنْهُ<sup>(٦)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٤٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا  
يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ قَالَ:

(١) في (ق)، (د)، (س): «سبحانك»، والمثبت من المختصر.

(٢) في (ق)، (د): «الثلاث».

(٣) في (س): «يشبهه» ورقم فوقها حرف (ط).

(٤) قوله: «ابن الأسود» من (س).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٦١/ب).

(٦) في (س): «ضده».

«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، [ق/ ٣٢٦] وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ  
غَيْرُكَ»<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ثَابِتُ، وَقَدْ رَفَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو<sup>(٢)</sup> بْنِ شَيْبَةَ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم، وَلَيْسَ  
بِصَحِيحٍ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٣)</sup>.



(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٥١٠).

(٢) كذا في النسخ، وصوابه: «عبد الرحمن بن عمر» كما في المختصر (٢ / ٤٠) وسنن الدارقطني، وانظر ترجمته في ذيل ميزان الاعتدال.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٦٠).

## مسالة ٧٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةُ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ خَاصَّةً مِنَ الْفَاتِحَةِ سِوَى سُورَةِ  
الْبَرَاءَةِ، وَيُجْهَرُ بِهَا عِنْدَ الْجَهْرِ بِالْفَاتِحَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَيْسَتْ بِآيَةٍ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ، وَيُسْرُ بِهَا<sup>(٢)</sup>.  
وَالْأَصْلُ فِيهِ عِنْدَنَا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا بِأَنَّ<sup>(٣)</sup> مُصْحَّفَ عُثْمَانَ  
وَسَائِرَ الْمَصَاحِفِ كِتَابُ اللَّهِ وَوَحْيُهُ وَتَنْزِيلُهُ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ<sup>(٤)</sup> فِيهِ وَلَا  
اسْتِثنَاءٌ، وَكَذَلِكَ النَّاقِلُونَ عَنْهُمْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيمَا اتَّقَعُوا عَلَيْهِ، وَوَجْدَنَاهُ  
مَكْتُوبًا فِي تِلْكَ الْمَصَاحِفِ كَسَائِرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ<sup>(٥)</sup>.

[١٥٠٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ  
مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتُوَيْهِ. (ح)

(١) انظر: الأم (٢/٢٤٤ - ٢٤٧)، (٨/٣٣٠)، وختصر المزني (ص ٢٥ - ٢٦)، والحاوي الكبير (٢/١٠٩ - ١٠٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٤٩٣ - ٤٩٥)، والمجموع (٣/٢٨٨ - ٢٩٢).

(٢) انظر: الأصل (١/٣٥ ، ٢٩)، والمبسوط للسرخي (١/١٥ - ١٦)، وتحفة الفقهاء (١/١٢٨)، وبدائع الصنائع (١/٢٠٣ - ٢٠٤)، والمداية في شرح البداية (١/٤٩ - ٥٠).

(٣) قوله: «بِأَنَّ» في المختصر: «عَلَى أَنَّ».

(٤) في (ق): «تفيد».

(٥) انظر: الحاوي الكبير (٢/١٠٦ - ١٠٧)، والمجموع (٣/٢٩١ - ٢٩٢)، وكفاية الأخيار في حل غاية الاختصار (١/١٠٥)، وتحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٢/٣٥)، ومغني المحتاج للخطيب الشربيني (١/١٥٧).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ،  
قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ  
الزُّهْرِيِّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى بْنِ  
نَصْرٍ الْمَرْوَزِيِّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ  
خَنْبٍ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ  
الطَّيَالِسِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ الْمَقْتَلِ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا عُمَرُ صَاحِبُ الْعِصَمِ  
جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ الْعِصَمِ: إِنَّ عُمَرَ جَاءَنِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَرَ<sup>(١)</sup>  
يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْءَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحْرَرَ الْقَتْلُ بِالْقُرْءَاءِ فِي الْمَوَاطِنِ  
كُلُّهَا فَيَدْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ. فَقُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعُلُ  
شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزُلْ عُمَرُ  
يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى [س/٤٠] شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ صَدْرَهُ،  
وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَاهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ الْمَقْتَلِ لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ  
عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَتَّبَعُ الْقُرْآنَ  
فَاجْمَعَهُ<sup>(٢)</sup>. قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفْنِي نَقْلُ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَنْقَلَ عَلَيَّ  
مِمَّا أَمْرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزُلْ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ الْعِصَمِ يُرَاجِعُنِي حَتَّى  
شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ صَدْرَهُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ صَاحِبُ الْعِصَمِ. قَالَ: فَتَتَّبَعْتُ

(١) أي اشتد وكثُر. النهاية (حر).

(٢) في (س): «واجمعه».

الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرّقَاعِ وَالْعُسْبِ وَاللّخَافِ<sup>(١)</sup> وَصُدُورِ الرّجَالِ حَتَّىٰ وَجَدَتُ آخر سُورَةَ التَّوْبَةَ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>، فَالْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا، فَكَانَتِ الصُّحْفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ<sup>(الله عليه السلام)</sup> حَيَاةً حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمرَ<sup>(الله عليه السلام)</sup> حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ<sup>(الله عليهما السلام)</sup><sup>(٣)</sup>.

[١٥٠١] وأَخْبَرَنَا<sup>(٤)</sup> أَبُو سَهْلٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَنْبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ أَبْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْرَابِ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يَقْرُئُهَا، فَالْتَّمَسُوهَا فَوَجَدُوهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَنْهُدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ﴾<sup>(٥)</sup>، فَالْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا.

[١٥٠٢] قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: فَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ<sup>(الله عليه السلام)</sup>، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامَ مَعَ أَهْلَ الْعِرَاقِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةِ وَأَذْرِيَّجَانَ، قَالَ: فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ<sup>(الله عليه السلام)</sup> اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفُتِ<sup>(٦)</sup>

(١) الرّقَاع: جمع رُقْعَةِ التَّيِّ تُكْتَبُ. والْعُسْبُ: جمع عَسِيبٍ؛ وهو جريد النخل. واللّخَافُ: جمع لَخْفَةٍ؛ وهي حِجَارةٌ يُضَرِّبُ رِفَاقَهُ.

(٢) سورة التوبه (آية: ١٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٦ / ١٨٣).

(٤) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٥) سورة الأحزاب (آية: ٢٣).

(٦) في (د): «اخْتَلَفَ».

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. فَبَعَثَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرْسَلِي إِلَيْنَا الصُّحْفَ<sup>(١)</sup> نَسَخَهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ تَرْدَهَا عَلَيْكِ. فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ، فَدَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتَ فَأَمَرَهُ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبِّيرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَالْحَارِثَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ: أَنِ اسْخُوا الصُّحْفَ<sup>(٢)</sup> فِي الْمَصَاحِفِ. وَقَالَ: مَا اخْتَلَقْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدٌ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ. فَكَتَبُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُصْحَفٍ، وَأَمَرَ بِمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ [د/ ١٧٠] صَحِيفَةٍ أَوْ: صُحْفٍ أَنْ يُمحَى<sup>(٣)</sup> أَوْ يُحرَقَ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ غَيْرُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامَ.

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ بِطُولِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٥)</sup>.

وَمِمَّا يَسْتَدِلُّ<sup>(٦)</sup> بِهِ أَصْحَابُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَخْبَارِ مَا:

[١٥٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضِيرِ الْفَقِيهُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ. (ح)

[١٥٠٤] قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخُسْرَوِجَرْدِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيسَى الْمَرْوَزِيُّ وَدَاؤُدُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُقَيْلٍ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. (ح)

(١) في (س): «المصحف».

(٢) في (س): «أن ينسخوا المصحف».

(٣) في (د): «تحيى»، وحرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٤) حرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ١٨٣).

(٦) في (د): «استدل».

[١٥٠٥] وأخبرنا الفقيه أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا هناد بن السري، ثنا ابن فضيل، جمیعاً عن المختار بن فلفل، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: [ق/٣٢٧] «أنزلت علی آنفًا سورۃ»، فقرأ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝»<sup>(١)</sup>. حتى ختمها، قال: «هل تدركون ما الكوثر؟» قالوا<sup>(٢)</sup>: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه نهر وعدنيه ربى<sup>(٤)</sup> وجعل في الجنة<sup>(٥)</sup>. هذا لفظ حديث أبي داود.

آخر جه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن علي بن حجر، وعن أبي كريب، عن محمد بن فضيل<sup>(٦)</sup>.

[١٥٠٦] وأخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، ثنا عمرو بن عاصيم الكلابي، ثنا همام وجrier، قالا: ثنا قتادة، قال: سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كانت مدا. ثم قرأ **﴿نَسِمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾**، يمد الرحمن، ويمد الرحيم<sup>(٧)</sup>.

آخر جه البخاري في الصحيح عن عمرو بن عاصيم، عن همام<sup>(٨)</sup>.

(١) زاد في (د): **﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾**.

(٢) سورة الكوثر (آية: ١).

(٣) في (د)، وأصل الرواية: «قال».

(٤) في (س): «الله».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٢).

(٦) صحيح مسلم (٢/١٢، ١٣).

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٥).

(٨) صحيح البخاري (٦/١٩٥).

[١٥٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورِ الرَّازِيِّ. (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمٌ<sup>(١)</sup> بْنُ الْفَضْلِ الْأَدْمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاً الْمُقْرِئُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَاحِ الْبَزَارُ. (ح)  
وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمَلَاءً وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا جَدِّي أَبُو عَمْرُو، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنِيدِ الرَّازِيِّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْلَمُ اقْضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزِلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . قَالَ الْحَاكِمُ: خَتَّمَ السُّورَةَ<sup>(٢)</sup>.  
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ تَابَعَهُ أَبْنُ جُرَيْجٍ:

[١٥٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ [س/٤١]، أَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ الْحَافِظِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا دُحَيْمُ بْنُ الْسَّيْمِ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرُو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ<sup>(٣)</sup> بْنِ قُتَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو الْغَزِيُّ، ثنا<sup>(٤)</sup> الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبْنُ جُرَيْجٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ اقْضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى شَتَّرْزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ، فَإِذَا نَزَلتْ<sup>(٥)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عَلِمُوا أَنَّ السُّورَةَ قَدْ انْقَضَتْ.

(١) في (س): «سالم».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠١).

(٣) في النسخ الخطية كلها: «الحسين»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) قوله: «ثنا» كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «قالا: ثنا».

(٥) في (د)، وأصل الرواية: «نزل».

وَلَمْ يَذْكُرْ دُحْيُّمْ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ<sup>(١)</sup>.

[١٥٠٩] أَبِي أَبْو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ إِجَازَةً، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادِ السَّمَّدِيَّ أَخْبَرَهُمْ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَرِيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا أَبُو كَرِيْبِ مُحَمَّدُ بْنِ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ<sup>(٢)</sup>: ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ تَعَجَّلَ يُرِيدُ حِفْظَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿لَا تَحْرِكْ يَهُءَ لِسَانَكَ لِتَعَجَّلَ بِهِ﴾<sup>(٣)</sup> إِنَّ عَلَيْنَا جَمَعَهُ، وَقَرَأَهُ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا - وَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ خَتْمَ<sup>(٥)</sup> السُّورَةِ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٦)</sup>.

[١٥١٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبِيْدِ الصَّفَارِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بِشْرِ الْمَرْثَدِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ<sup>(٧)</sup> بْنُ زُبُورٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقُرْآنِ كَانَ أَوَّلَ مَا يُلْقِي عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَإِذَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْثَّانِيَةَ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَتَمَ السُّورَةَ وَافْتَسَحَ أُخْرَى<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠١).

(٢) ضبب هنا في (د)، ولعل ذلك لعدم وجود صيغة تحديد.

(٣) سورة القيامة: (آية ١٦-١٧).

(٤) كلمة: «ختم» ليس في (س).

(٥) أخرجه الحميدي في المسند (١/٤٥٨) عن سفيان به.

(٦) كذا في النسخ، وفي الثقات لابن قططوبغا: سعيد بن زببور، ويقال: سعد (١/٣٩).

(٧) أخرجه الطبرى في الأوسط (٣/١٨٤) من طريق سعد بن زببور.

ورواه مثنى بن الصبّاح عن عمرو بن دينار:

[١٥١١] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، ثنا أححمد بن حازم بن أبي عرزة، ثنا علي بن حكيم، ثنا المعتمر بن سليمان، عن مثنى بن الصبّاح، عن عمرو بن دينار، عن سعيد [د/ ١٧١] بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان إذا جاءه جبريل عليه السلام فقرأ ﴿يَسِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ علِمَ أَمْثَا سُورَة<sup>(١)</sup>.  
وروي ذلك من وجه آخر عن ابن عباس:

[١٥١٢] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا وليد أبو العباس شيخ كان عند ابن تمير جالساً، فسمعت هذا الحديث منه، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان إذا نزلت ﴿يَسِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ عرفت أن السورة قد<sup>(٢)</sup> انقضت.

[١٥١٣] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ، أنا علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا أبو يحيى الخفاف، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن نصر الترمذى بنى سابور، ثنا معاوية بن عبد الله، ثنا ابن أبي فديك، أنه سمع موسى بن عقبة يحدّث عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «كان جبريل إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي ﴿يَسِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾». كذا قال موسى بن عقبة<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٠).

(٢) قوله: «قد» ليس في (د).

(٣) انظر علل الدارقطني (٦/٣٠٨).

(٤) في (س): «كذا قاله ابن مريم عن عقبة».

وَقِيلَ كَمَا:

[١٥١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ مُجَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُجَالِدِ الْبَجْلَيِّ<sup>(١)</sup> بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُسْلِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُسْلِمٍ التَّمِيمِيُّ، ثنا الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ غَزَوانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْلَيْكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانُوا لَا يَعْرُفُونَ اِنْقِطَاعَ السُّورَةِ حَتَّى يَتَنَزَّلَ<sup>(٢)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ عَطَاءٍ. (ح)  
قَالَ عَلَيُّ: وَحَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نُصَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمانَ يَعْنِي الْحَضْرَمِيَّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ حَبِيبِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، حَدَّثَنِي دَاؤُدُّ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ جِبْرِيلُ عليه السلام إِذَا جَاءَنِي بِالْبَوْحِي أَوْلُ مَا يُلْقِي عَلَيَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾».<sup>(٣)</sup>.

[١٥١٦] أَنَّا يَأْبِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَيِّ إِبْرَاهِيْزَةَ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ، أَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا سُرِيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ<sup>(٤)</sup> عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ نِيَارِ بْنِ مُكْرَمٍ الْأَسْلَمِيِّ

(١) في (س): «البلخي».

(٢) حرف المضارعة غير منقوط في (ق)، (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٦٢ أ).

(٤) قوله: «عن أبي الزناد» ليس في (د).

صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلْتُ {الْمَ} ١ غُلِيَتِ الرُّومُ <sup>(١)</sup> خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقْرَأُ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» {الْمَ} ١ غُلِيَتِ الرُّومُ <sup>(٢)</sup> فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غُلِيَّهُمْ سَكَنُوا <sup>(٣)</sup> ». فَقَالَ رُؤْسَاءُ مُشَرِّكِي مَكَّةَ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، هَذَا مِمَّا أَتَى بِهِ صَاحِبُكَ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ <sup>(٤)</sup>.

[١٥١٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ شَرْحِيلَ، حَدَّثَنِي عُشَمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرَو بْنِ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ هَانِئِ بْنِتِ أَبِي طَالِبٍ رض، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضَلَّ اللَّهُ قُرَيْشًا سَبْعَ خَلَالٍ: أَنِي فِيهِمْ، وَأَنَّ النُّبُوَّةَ فِيهِمْ <sup>(٥)</sup>، وَالْحِجَابَةَ وَالسِّقَايَةَ <sup>(٦)</sup> فِيهِمْ، وَأَنَّ اللَّهَ نَصَرَهُمْ عَلَى الْفِيلِ، وَأَنَّهُمْ عَبَدُوا اللَّهَ عَشْرَ سِينِينَ لَا يَعْبُدُهُ غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِمْ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ»، ثُمَّ <sup>(٧)</sup> تَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» <sup>(٨)</sup> لِإِلَيْفِ قُرَيْشٍ ١ إِلَفِهِمْ رِحْلَةَ السِّتَّاءِ وَالصَّيفِ ٢ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ٢ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ حَوْفٍ <sup>(٩)</sup>.

(١) زاد هنا في (د): «في أدنى الأرض».

(٢) سورة الروم (آية: ١ - ٢).

(٣) سورة الروم (آية: ١ - ٣).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١ / ٤٠٤).

(٥) ضبب عليها في (د).

(٦) أي سدانة الكعبة وتولي حفظها وسقاية الحاج.

(٧) قوله: «ثم» ليس في (من).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥ / ١٦٩).

[١٥١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: أَنَا أَبُو عَمْرُو بْنُ مَطْرٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلَيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا عُمَرُ بْنُ الْحَجَاجِ الْعَبْدِيُّ، [س/٤٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، ذَكَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا لَا نَعْلَمُ فَصْلًا مَا بَيْنَ السُّورَتَيْنِ حَتَّى يَنْزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

عُمَرُ بْنُ الْحَجَاجِ هَذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ أَبِي خَلِيفَةَ، بَصْرِيٌّ ثَقَةٌ.

وَقَدْ رَوَى يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ<sup>(٢)</sup> الْمَكِّيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا لَا نَعْرِفُ فَصْلًا مَا بَيْنَ السُّورَتَيْنِ حَتَّى نَزَّلْتُ<sup>(٣)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثْتُكُمْ أَبُو خَيْثَمَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنِي الْفَقِيهُ أَبُو الْفَتْحِ نَاصِرُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُمَرِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شَرِيعٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، [د/١٧٢] ثنا دَاؤُدُّ بْنُ رُشِيدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأُمُوِّيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْطِعُ قِرَاءَتَهُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢ الرَّحْمَنِ﴾.

(١) أخرجه الواعدي في التفسير (١/٦٢) من طريق محمد بن جعفر بن مطر.

(٢) في (د): «الحسن».

(٣) في (س): «تنزل».

الْحَيْسِرِ مَلِكِ <sup>(١)</sup> يَوْمِ الدِّينِ <sup>(٢)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ: إِذَا قَرَأَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً. وَالْبَاقِي سَوَاءً<sup>(٣)</sup>.  
وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ هَكَذَا، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ،  
وَرُوَا تُهُوكَةً ثِقَاتٍ<sup>(٤)</sup>.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى:

[١٥٢٠] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، أَنَّا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا  
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلْمَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ، ثنا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ  
أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بَشِّاعَةً، أَنَّ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَتْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ</sup>. تَعْنِي  
كَلِمَةً كَلِمَةً<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ عُمَرُ <sup>(٦)</sup> بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ بِزِيَادَةِ الْفَاظِ:

[١٥٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ  
يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَانِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ  
هَارُونَ، عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَعَدَّهَا<sup>(٧)</sup> آيَةً، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

(١) في (د)، (س): «ملك».

(٢) سورة الفاتحة (آية: ١ - ٤).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٨٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٥٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢ / ٦٤٥٨) من طريق همام فقال: «حرفا حرفا».

(٦) في (ق): «عمرو».

(٧) في (د): «فعدها».

الْعَلَمِينَ ﴿١﴾ آيَتَيْنِ<sup>(١)</sup>، ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ثَلَاثَ آيَاتٍ، ﴿مَلِكٌ﴾ <sup>(٢)</sup> يَوْمَ  
الْدِينِ<sup>(٣)</sup> أَرْبَعَ آيَاتٍ. وَقَالَ هَكَذَا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾  
وَجَمِيعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ<sup>(٤)</sup>.

[١٥٢٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّ عَلَيَّ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثُنَّا  
مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنَ زَكْرِيَّاً، ثُنَّا عَبَادُ بْنَ يَعْقُوبَ، ثُنَّا عُمَرُ<sup>(٥)</sup> بْنُ هَارُونَ. (ح)  
قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثُنَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثُنَّا  
مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثُنَّا عُمَرُ<sup>(٦)</sup> بْنُ هَارُونَ<sup>(٧)</sup> الْبَلْخِيُّ، عَنْ أَبْنِ  
جُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ صَاحِبَةِ الْمُحَاجَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ  
﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ ٣ مَلِكِ ٤ يَوْمِ الدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ٥  
أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ  
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٧﴾<sup>(٨)</sup>. قَطَعَهَا آيَةً آيَةً، وَعَدَّهَا عَدَّ الْأَعْرَابِ، وَعَدَّ

(١) تقرأ في (ق): «اثنتين» مع اضطراب في النقط، وفي (د): «اثنين»، والمثبت المستظہر من (س) والمحضر.

(٢) في (د)، (س): «ملك».

(٣) سورة الفاتحة (آية: ٥).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٥٠٣).

(٥) في النسخ: «عمرو»، والمثبت من سنن الدارقطني بخط وسماع الحارثي.

(٦) في (ق)، (د): «عمرو»، والمثبت من سنن الدارقطني بخط وسماع الحارثي.

(٧) من أول هذا الطريق إلى هنا ساقط من (س).

(٨) في (د)، (س): «رسول الله».

(٩) في (د)، (س): «ملك»، وكذا في أصل الرواية وضبب عليها.

(١٠) زاد هنا في (د): «آمين».

(١١) سورة الفاتحة (آية: ١ - ٧).

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آيَةُ، وَلَمْ يَعْدَ ﴿عَلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>. وَالإِعْتِمَادُ عَلَى  
الإِسْنَادِ الْأَوَّلِ.

[١٥٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو  
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبِي  
وَشْعَيْبٍ بْنُ الْلَّيْثِ، قَالَا: ثنا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِ بِعِنْدَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْمِ  
الْقَاضِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، ثنا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ  
يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعِيمِ الْمُجْمِرِ، قَالَ: [ق / ١٥٠] كُنْتُ وَرَاءَ  
أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمْ القُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا  
الصَّالِينَ﴾ قَالَ: آمِينَ. وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ. وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا  
قَامَ مِنَ الْجُلوْسِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي  
لَا شَبَهُكُمْ صَلَّةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(٢)</sup>

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ، مُحْتَاجٌ إِلَيْهِمْ فِي  
الصَّحِيحِ.

وَقَدْ تَابَعَهُ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ:

[١٥٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ  
الْدَّارِقُطْنِيُّ، قَالَ عَقِيبَ حَدِيثِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: وَكَذَلِكَ رُوَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ  
الْمِصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ<sup>(٣)</sup> أَبِي هِلَالٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق / ٦٢ / ب).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٥٠٣).

(٣) في (س): «عن».

[١٥٢٥] حَدَّثَنَا يَهُ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عَمِّي، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ . (ح)

وَحَدَّثَنَا يَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ حَمَادٍ، ثنا أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، ثنا حَيْوَةُ<sup>(١)</sup> بْنُ شُرَيْحٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ خَالِدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ يَزِيدَ<sup>(٣)</sup> بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ<sup>(٤)</sup>.

[١٥٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَيُوبَ بْنِ مَاسِي<sup>(٥)</sup>، ثنا أَبُو بَرْزَةَ الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَاسِبُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ<sup>(٦)</sup> ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ أُمُّ الْكِتَابِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي»<sup>(٧)</sup>.

[١٥٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا سَعْدُ<sup>(٨)</sup> بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، ثنا عَلَيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ<sup>(٩)</sup> جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ

(١) في (د): «جزء».

(٢) في (د): «حدثني عن خالد»، وفي (س): «حدثني خالد».

(٣) زاد في (ق) في هذا الموضع: «حدثني يزيد» وهو خطأ.

(٤) السنن للدارقطني، روایة الحارثي (ق/٦٢/أ).

(٥) في (س): «ماسم».

(٦) ضبب عليها في (د).

(٧) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٩٥) من حديث ابن أبي ذئب.

(٨) في (س): «سعید».

(٩) زاد هنا في (ق): «أبي».

أَبِي<sup>(١)</sup> بِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [١٧٣/د] سَبْعُ آيَاتٍ إِحْدَاهُنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَهِيَ السَّبْعُ مِنَ<sup>(٢)</sup> الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ فَاتِحةُ الْكِتَابِ<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

[١٥٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا<sup>(٥)</sup> أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبْنِ الْخُرَاسَانِيِّ<sup>(٦)</sup>، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ<sup>(٧)</sup> الضَّبِيعِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مِسْعُرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ<sup>(٨)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ تَرَكَهُ النَّاسُ<sup>(٩)</sup>.

تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ [س/٤٣] السَّرَّاجُ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي مَعْشِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ.

وَرِوَايَةُ أَبِي مَعْشِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ يَرْتَضِيهَا الْحُفَاظُ<sup>(١٠)</sup>.

(١) قوله: «أبي» سقط من (ق).

(٢) ضمير عليها في (د)، (س).

(٣) في (د): «وفاتحة الكتاب».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/٢٠٨) من طريق سعد بن عبد الحميد به.

(٥) في (س): «أبنا».

(٦) قوله: «ابن» سقط من (ق).

(٧) في (س): «الخاتمي».

(٨) قوله: «مكرم» في (د): «مكر».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٤) بدون: «ثم تركه الناس».

(١٠) في (د): «الحافظ».

[١٥٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَينِ بْنِ عَلَيٰ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيٰ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا<sup>(١)</sup> [سُلَيْمَانُ]<sup>(٢)</sup> بْنُ دَاؤِدَ الْمَهْرِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِيرٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَجْهَرُ بِسُبْحَانِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(٤)</sup>.  
قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ تِقَاتٌ<sup>(٥)</sup>.

[١٥٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَابُ<sup>(٦)</sup>، ثنا عُثْمَانُ بْنُ خُرَّازَادَ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ مَا لَا أُحْصِي صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِسُبْحَانِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(٧)</sup> قَبْلَ فَاتِحةِ الْكِتَابِ وَبَعْدَهَا، وَسَمِعْتُ الْمُعْتَمِرَ يَقُولُ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِي بِصَلَاةِ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٨)</sup>.  
قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ تِقَاتٌ<sup>(٩)</sup>.

[١٥٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيْبٍ الْمُفَسِّرُ، ثنا أَبُو

(١) صيغة التحديث سقطت من (ق)، (د).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، وما أثبتناه من المستدرك للحاكم (ج/١١٤/ب) من نسخة بخط المحدث محمد بن أبي القاسم الفارقي.

(٣) في (ق)، (د): «المهدي».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٦).

(٥) في (س): «الحمداني».

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٦).

زَكَرِيَا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَاقُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ<sup>(١)</sup> إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَمْدُدُ بِهَا صَوْتَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَهْزَءُونَ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً<sup>(٢)</sup>، وَيَقُولُونَ: يَذْكُرُ إِلَهَ الْيَمَامَةِ يَعْنُونَ مُسَيْلِمَةً<sup>(٣)</sup>، وَيُسَمُّونَهُ الرَّحْمَنَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فِيهِزَءُونَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَابْتَغْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>. كَذَّا قَالَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ فِي الْمُسْنَدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ مُرْسَلًا دُونَ ذِكْرِ أَبْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَزَادَ فِيهِ غَيْرُ يَحْيَى، قَالَ: فَخَفَضَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وَقَالَ: ذَكَرَهُ سَعِيدٌ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ<sup>رحمه الله</sup>: قَدْ رُوِيَنَا<sup>(٦)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَانَ، عَنْ شَرِيكٍ مَوْصُولاً:

[١٥٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلِ بِيَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحِ الْوَزَّانُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَسَانَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ

(١) تكررت في (د).

(٢) المُكَاء: الصَّفَر، والتَّصْدِيَة: التَّصْفِيق.

(٣) في (د): «مسلم».

(٤) سورة الإسراء (آية: ١١٠).

(٥) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٣٦٩ / ٢).

(٦) في (د): «روينا».

ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .  
 قال الحاكم أبو عبد الله بن حمزة: قد احتاج البخاري إلى سالم هذا، وهو ابن عجلان الأفطس، واحتاج مسلم بشريك، وهذا إسناد صحيح، وليس له علة<sup>(١)</sup>.

قال الإمام أحمد بن حمزة: وأما رواية إسحاق في المسندي وغيره فهي فيما: [١٥٣٣] أساسه أبو عبد الرحمن السلمي<sup>(٢)</sup> إجازة، أنا أبو<sup>(٣)</sup> عمرو بن مطر، ثنا إبراهيم بن إسحاق الأنطاطي<sup>(٤)</sup>. (ح)

قال: وأخبرنا عبد الله بن محمد أبو القاسم الجوهري، ثنا عبد الله [ق/٣٣٠] بن محمد بن عبد الرحمن، قالا: ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وكان المشركون يهزون بمكاء وتصديقا، ويقولون: يذكر الله اليمامة، وكان مسيلمة يسمى الرحمن، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تجهر بصلاتك﴾<sup>(٥)</sup> فتسمع المشركون<sup>(٦)</sup> فيهزون به، ﴿وَلَا تخفِّف﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وَابتَّغْ بَيْنَ ذَلِكَ سِيلًا﴾<sup>(٧)</sup>. قال إسحاق: وزاد فيه غير يحيى: قال: فخض النبي ﷺ بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وقال: ذكره سعيد عن ابن عباس<sup>(٨)</sup>.

(١) آخر جه الحاكم في المستدرك (٤٩٩ / ١).

(٢) قوله: «السلمي» تفرد به النسخة (س).

(٣) قوله: «أبو» ساقطة من (ق)، (د).

(٤) في (د): «فكان».

(٥) سورة الإسراء آية: ١١٠.

(٦) في (ق): «فتسمع المشركين»، وفي (د): «فتسمع المشركون».

(٧) آخر جه المؤلف في المعرفة (٣٧٠ / ٢).

قال الإمام أحمد بن حمّاله: وقوله: فَخَفَضَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [د/ ١٧٤] يعني - والله أعلم - فَخَفَضَ بِهَا دُونَ الْجَهْرِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَلْعُبُ أَسْمَاعَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ كَانَ يَجْهَرُ بِهَا جَهْرًا يُسْمِعُهَا أَصْحَابَهُ، وَذَلِكَ بَيْنَ فِي رِوَايَةِ أَبِي شَرْعَرَةِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُعِينِ الْقِرَاءَةَ بِالتَّسْمِيَّةِ، وَذَلِكَ فِيمَا:

[١٥٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِّرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ الْإِسْمَاعِيلِيَّ أَخْبَرَنِي أَبْنُ خُزَيْمَةَ، ثُنَّا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقَيِّ، ثُنَّا هُشَيْمٌ، أَنَّ أَبُو بَشِّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا﴾<sup>(٢)</sup>، قَالَ: نَزَّلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفِي بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَكَانَ الْمُسْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوهُ سَبُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِبَيْهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُسْرِكُونَ فَيُسَبُّو الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تَخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

[١٥٣٥] وأخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَاتَادَةَ، أَنَّ أَبُو مَنْصُورَ النَّصَارِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هَشَيْمٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادٍ وَمَعْنَاهُ، غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ ذَلِكَ الْجَهْرُ ﴿وَابْتَغْ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا﴾، يَقُولُ: بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) من قوله: «غير أنه لم يعين القراءة» إلى هنا ساقط من (س).

(٢) قوله: «وابتغ بين ذلك سبيلا» تفردت به النسخة (د).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣/٩٥).

(٤) تحريف في (ق): «المخافية»، وقوله: «يقول بين الجهر والمخاففة» ليس في (س).

(٥) آخر جه سعید بن منصور في التفسير (٦ / ١٦١).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ<sup>(١)</sup> . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَاحِ وَعَمِّهِ النَّاقِدِ، عَنْ هُشَيْمٍ<sup>(٢)</sup> .

[١٥٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ عَنْبَسَةَ بْنِ عَمْرُو بْنِ يَعْقُوبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْمَكِّيُّ، ثنا ابْنُ جُرَيْجَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزُلْ يَجْهَرْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ حَتَّىٰ قُضِيَ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾<sup>(٣)</sup> .

[١٥٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَانُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، ثنا مُحَمَّدٌ [س/٤٤] بْنُ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿<sup>(٤)</sup> .

[١٥٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا عَفَانُ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْتَانِ؛ سَكْتَةٌ إِذَا قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَسَكْتَةٌ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، فَانْكَرَ ذَلِكَ عِمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَيَّ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ أَنْ صَدَقَ سَمْرَةً<sup>(٥)</sup> .

(١) صحيح البخاري (٦/٨٧).

(٢) صحيح مسلم (٢/٣٤).

(٣) في (س): «ترك الجهر» وهو خطأ ومخالف لأصل الرواية من معجم ابن الأعرابي.

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٢/٦٣٤).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٨٢) من طريق يحيى بن صالح.

(٦) المصدر السابق (٢/٨٠).

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثَقَاتُ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينيٍّ بِحَمْلِ اللَّهِ يُثِبِّتُ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ سَمْرَةَ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ بَقَى فِي الْبَابِ عَنْ أَمِيرِي الْمُؤْمِنِيْنَ عُثْمَانَ وَعَلِيِّ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَالنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، وَالْحَكَمِ بْنِ عُمَيرِ الثَّمَالِيِّ، وَبُرِيدَةَ بْنِ حُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، وَمِنَ النِّسَاءِ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ<sup>(٢)</sup> الصَّدِيقِ بِحَمْلِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ، إِلَّا أَنِّي تَرَكْتُهُ اخْتِصارًا، وَأَنْتَخَبْتُ مِنْهُ مَا كَانَ أَصَحَّ إِسْنَادًا.

[١٥٣٩] وأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلْوَسًا بِأَسْدَابَادَ هَمَدَانَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَاسِي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَوْفٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافعِ الْمَدِينيُّ، ثنا الْجَهْمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ بِحَمْلِ اللَّهِ: «كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ: قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(٤)</sup>.

[١٥٤٠] وأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيْهِ، أَنَا مَخْلُدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ حُيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْزُوقٍ بْنِ أَبِي عَوْفٍ مِثْلُهُ. (ح) أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّاً بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَنِ<sup>(٥)</sup> بْنِ يُوسُفَ السَّقَطِيِّ الْمُعَدْلُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) التاريخ الأوسط للبخاري (٨٩ / ٣).

(٢) قوله: «أبي بكر» تفردت به النسخة (س).

(٣) قوله: «لي» ييدو في (د): «يا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٧٦ / ٢) من طريق إسماعيل بن عيسى به.

(٥) في النسخ الخطية كلها: «المحسن» وهو تحريف.

مَرْزُوقٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ - لَفْظُهُمَا سَوَاءُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى.

[١٥٤١] وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار، أنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، ثنا إبراهيم بن مجشري، ثنا سلمة بن صالح الأحمر، عن يزيد أبي خالد، عن عبد الكريم أبي أمية، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا أَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أُخْبِرَكُ بِآيَةً أَوْ سُورَةً لَمْ تَنْزَلْ عَلَى نِيٍّ بَعْدَ سُلَيْمَانَ غَيْرِي». قال: فَمَسَّنِي وَتَبَعَّنِي حَتَّى انتَهَى إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَأَخْرَجَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ مِنْ أَسْكَفَةِ<sup>(١)</sup> الْمَسْجِدِ وَبَقِيَتِ الْأُخْرَى فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ يَبْنِي وَيَبْنَ نَفْسِي: نَسِيَّ. قَالَ: فَأَفْبَلَ عَلَيَّ بِوْجُوهِهِ، قَالَ<sup>(٢)</sup>: «إِبَّا يٰ شَيْءٌ تَفَتَّحُ<sup>(٣)</sup> [د/ ١٧٥] الْقُرْآنَ<sup>(٤)</sup> إِذَا افْتَحْتَ الصَّلَاةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قال: «هِيَ هِيَ». ثُمَّ خَرَجَ<sup>(٥)</sup>.

[١٥٤٢] وأخبرنا أبو بكر بن الحارث، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، أنا عبد الله بن أحمد بن المستور، ثنا سعيد بن عثمان الخراز، ثنا عمرو بن شمير، عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة قال: سمعت رسول الله ﷺ يَجْهَرُ بِ<sup>﴿سَمِعَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾</sup>، قال عبد الله: وكان عبد الله بن عمر يجهر بها، وعبد الله بن العباس، وابن الحنفية<sup>(٦)</sup>.

(١) أي عتبة المسجد التي يوطأ عليها.

(٢) في (س): «فقال».

(٣) في (د): «تفتح».

(٤) في أصل الرواية: «القراءة».

(٥) أخرجه ابن عياش في أحاديثه عن شيوخه، روایة الحفار (ص ١٩٢).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٦٣ / أ).

[١٥٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنُ شَيْبَانَ، ثنا مَحْفُوظُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْهَرُ بِ**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** فِي السُّورَتَيْنِ جَمِيعًا<sup>(١)</sup>.

[١٥٤٤] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبِيدٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلَيٌّ، ثنا<sup>(٢)</sup> ابْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَّبِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَجْهَرُ بِ**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**<sup>(٣)</sup>. وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجُهِ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الْبَيْتِ<sup>(٤)</sup> عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[١٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْحُسَينُ<sup>(٥)</sup> بْنُ عَلَيٌّ<sup>(٦)</sup> بْنِ سَلَمَةِ بَهْمَدَانَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَهْدَلٍ<sup>(٧)</sup> بِأَصْبَهَانَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَمَادٍ الْهَمَدَانِيُّ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي الصُّحَى، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّنِي جَرِيلٌ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَجَهَرَ بِ**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**»<sup>(٨)</sup>.

(١) المصدر السابق (ق/٦١/ب).

(٢) أدلة التحديث ساقطة من (س).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/٨٨)، وابن أبي شيبة (٣/٣٧٥) من طريق إسرائيل.

(٤) في (س): «المدينة».

(٥) في (س): «الحسن».

(٦) قوله: «ابن علي» ليس في (د).

(٧) في (ق): «ابن شهدلة».

(٨) من قوله: «قال رسول الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» إلى هنا ساقط من (س).

[١٥٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّا عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ الشَّيْبَانِيُّ، أَنَّا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، ثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنِ عِيسَى، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَكَانُوا يَجْهَرُونَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

[١٥٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ<sup>(٢)</sup> بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلَ بِعَذَادَ، ثنا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا غَانِمُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ السَّعْدِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمِ الْمَكِيُّ، ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَدْ تَرَكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَجَلَكَ، وَقَدْ عَدَ فِيمَا عُدَّ<sup>(٤)</sup> عَلَيَّ مِنْ أُمَّ الْكِتَابِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٥)</sup>.

[١٥٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّا عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرِ الْكُوفِيِّ، [س/٤٥] ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْحَمَارُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا مُوسَى بْنُ أَبِي حَبِيبِ الْطَّائِفِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَكَانَ بَدْرِيًا قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَهَرَ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٦)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَصَلَاةِ الْغَدَاءِ وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٢ / أ).

(٢) في (ق): «الحسن».

(٣) تكرر قوله: «فيها عد» في (س).

(٤) أخرجه ابن بشران في المجلس السابع والأربعون من أعماليه (ص ٨١).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٣ / أ).

[١٥٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلَيٌّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَنَّ الْعَلَاءَ بْنُ الْحُصَيْنِ، ثَنَا عَائِدُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَهَرَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ (١) أَصْحَابُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَثَارِ بِمَا:

[١٥٥٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ (٢)، أَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جَرِيجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُشَيْمٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ قَالَ: صَلَّى مُعاوِيَةُ بِالْمَدِينَةِ صَلَاةً فَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَرَأَ فِيهَا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِلْسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ الصَّلَاةَ (٣)، فَلَمَّا سَلَّمَ (٤) نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ: يَا مُعاوِيَةُ، أَسْرَقْتَ الصَّلَاةَ أَمْ أَنْسِيْتَ؟ (٥) فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِلْسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ أَمِّ الْقُرْآنِ. لَفْظُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرُهُ: الْأَنْصَارَ.

(١) في (د): «استدلوا».

(٢) أخرجه الشافعي في الأأم (٢٤٥ / ٢).

(٣) في أصل الرواية: «القراءة».

(٤) قوله: «فلما سلم» سقط من (س).

(٥) في (س): «نسيت».

قالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَدٍ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدِ احْتَاجَ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَائِرُ رُوَايَتِهِ مُتَفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ<sup>(١)</sup>.  
قالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمَدٍ: وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجِ، وَرَوَاهُ ابْنُ خُثَيْمٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

[١٥٥١] أَخْبَرَنَا [١٧٦/د] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup>، أَنَّ مُعاوِيَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى لَهُمْ، وَلَمْ يَقْرَأْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَلَمْ يُكَبِّرْ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، فَنَادَاهُ الْمُهَاجِرُونَ<sup>(٣)</sup> حِينَ سَلَّمَ وَالْأَنْصَارُ: أَيُّ مُعاوِيَةُ، سَرَقَتْ<sup>(٤)</sup> صَلَاتِكَ! أَيْنَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ وَأَيْنَ التَّكْبِيرُ إِذَا خَفَضَتْ وَإِذَا رَفَعَتْ؟ فَصَلَّى لَهُمْ صَلَةً أُخْرَى فَقَالَ ذَلِكَ فِيهَا؛ الَّذِي عَابُوا عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

[١٥٥٢] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعاوِيَةَ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، مِثْلُهُ أَوْ مِثْلُ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ.  
وَأَحْسِبُ هَذَا الْإِسْنَادَ أَحْفَظَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٠٤).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) في (س): «المهاجرين».

(٤) في (س): «تسرق»، وحرف المضارعة غير منقوطة.

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/٢٤٦).

(٦) قوله: «الأول» ليس في (ق).

(٧) المصدر السابق (٢/٢٤٦).

قال الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَةَ: وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ خُثْبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ<sup>(١)</sup>.

[١٥٥٣] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِعَدَادَ، أَنَّا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ<sup>(٢)</sup>: قُرِئَ عَلَى<sup>(٣)</sup> عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤَدَ، ثنا ابْنُ قُتْبَيَّةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَجَهَرَ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٥)</sup>.

[١٥٥٤] وَرَوَى أَبُو حَامِدِ الشَّارَكِيُّ<sup>(٦)</sup>، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفِيَّانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَجْهَرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٧)</sup>.

[١٥٥٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنِ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَامِدِ الْمُقْرِئِ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَانِيُّ، ثنا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ: ﴿وَلَقَدْ ءَايَتَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَافِ﴾<sup>(٨)</sup>، قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبِي: وَقَرَأَ عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿بِسْمِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) في (د): «قال».

(٣) في (د): «قرأ على».

(٤) في (س): «سعد».

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٠٠) من طريق عمر بن ذر.

(٦) ضبب عليها في (د).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٣٧٧).

(٨) سورة الحجر (آية: ٨٧).

اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ لِأَبِيهِ: فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَذَخِرْهَا<sup>(١)</sup> اللَّهُ لَكُمْ، فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ<sup>(٢)</sup>.

[١٥٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو أَحْمَدَ<sup>(٣)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ السُّوْسِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ<sup>(٤)</sup>، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ءاَتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمُثَافِ﴾، قَالَ<sup>(٥)</sup>: فَاتِّحْهُ الْكِتَابِ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَأَيْنَ السَّابِعَةُ؟ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٦)</sup>. هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ وَرَوَاهُ ثِنَقَاتٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ عَيْرُ<sup>(٧)</sup> ابْنِه<sup>(٨)</sup> عَبْدِ الْمَلِكِ.

(١) أي: ادخلها.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٨١) عن أبي العباس الأصم، وأخرجه المؤلف في السنن الصغير (١/١٦٥) بسنده.

(٣) في (ق)، (د): «حمد»، وفي (س): «بكر»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) قوله: «ثنا أحمد بن يعقوب» ليس في (س).

(٥) قوله: «قال» تفردت به النسخة (س).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٦٧).

(٧) في (س): «عن».

(٨) في (ق) و (د): «أبيه».

[١٥٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ أَبِنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَيِّهِ، رَوَى عَنْ أَيِّهِ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: قَدْ رَوَى خُصِيفٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَقُولُونَ: هُوَ أَبُو ابْنِ جُرَيْجٍ<sup>(١)</sup>. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>بِحَمْلَةِ اللَّهِ</sup>: وَهُوَ حَدِيثُ خُصِيفٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَائِشَةَ<sup>بِعَوْنَاحِهِ</sup> فِي الْوِتْرِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ<sup>بِعَوْنَاحِهِ</sup> مِثْلُ مَا رُوِيَّنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>بِعَوْنَاحِهِ</sup>:

[١٥٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [س/٤٦] يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ<sup>(٣)</sup> يَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٤)</sup>.

[١٥٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشَرٍ<sup>(٥)</sup> الْعَبْدِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَاتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>بِعَوْنَاحِهِ</sup>، قَالَ: مَنْ تَرَكَ أَنْ يَقْرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَدْ تَرَكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ<sup>بِعَوْنَاحِهِ</sup><sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق)، (د): «هو ابن جريج»، والمثبت من أصل الرواية من تاريخ ابن معين، رواية الدوري.

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/١١٧).

(٣) قوله: «كان» في (د): «ما».

(٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/٤٩).

(٥) في (د): «بشير».

(٦) أخرجه الداني في البيان في عد آي القرآن (ص ٥٠) من طريق ابن أبي عروبة.

[١٥٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوْيَةَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيِّ<sup>(١)</sup>، ثَنَا سَعِيدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

رَوَى أَبُو [د/ ١٧٧] حَامِدٌ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّارَكِيُّ، أَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَنَا سُرَيْجُ<sup>(٤)</sup> بْنُ يُونَسَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

[١٥٦١] أَبَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَى إِجَازَةً، أَنَا<sup>(٥)</sup> أَبُو<sup>(٦)</sup> مُحَمَّدٌ بْنُ زِيَادٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ<sup>(٧)</sup> بْنُ عَبْدَةَ<sup>(٨)</sup> الْضَّبِيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ<sup>(٩)</sup>، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ<sup>(١٠)</sup> ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ اسْتَرَقَهُ الشَّيْطَانُ مِنَ النَّاسِ<sup>(١١)</sup>.

[١٥٦٢] أَخْبَرَنَا الْفَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِيْرِيُّ، ثَنَا أَبُو

(١) في (ق): «الفا» وبعدها بياض يسير، وفي (د): «الفارب».

(٢) في (س): «سعيد».

(٣) في (د): «الفقيه».

(٤) في (د)، (س): «سر卉».

(٥) صيغة التحديث في (س): «وأخبرنا».

(٦) سقطت من (س).

(٧) في (د): «حمد».

(٨) في (د): «عبد»، وفي (س): «عيادة».

(٩) قوله: «عن أيوب» سقطت من (س).

(١٠) في (س): «عن».

(١١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٨٧) من طريق حماد بن زيد.

الْعَبَّاسِ الْأَصْمُ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بِحَمْدِ اللَّهِ، أَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** لِأَمِ الْقُرْآنِ وَالسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا<sup>(١)</sup>.

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَريُّ وَأَخْوَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، وَهُوَ عَنْهُ مَشْهُورٌ<sup>(٣)</sup>.

[١٥٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَاتَادَةَ بْنِ خَمِيرُوِيَّهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشَّرٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ إِذَا قَرَأَ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، وَإِذَا قَرَأَ السُّورَةَ جَهَرَ بِهَا أَيْضًا<sup>(٤)</sup>.

[١٥٦٤] وَأَسَانِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ عَنِ أَبِنِ خُزَيْمَةَ، ثنا أَبُو عَبْدِ الْمُؤْمِنِ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** وَ**الْحَمْدُ**، وَقَالَ: يَجْهَرُ بِهَا **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ثُمَّ سُورَةً. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَلِمَ كُتِّبَتْ فِي الْمَصَاحِفِ إِذَا لَمْ تُقْرَأُ!<sup>(٧)</sup>

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/٢٤٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/٢٤٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٧١) من طريق عبيد الله.

(٥) في (س): «الموصلي».

(٦) في (د): «داود».

(٧) أخرجه المستغري في فضائل القرآن (١/٤٤٣) من طريق عبد العزيز.

[١٥٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَّكِّيُّ، أَنَا أَبُو غَانِمٍ أَزْهَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدُونَ الْخِرَقِيُّ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَارٍ، ثنا مِسْعُرٌ<sup>(١)</sup> بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عُمَرَ فَجَهَرَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[١٥٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ<sup>(٤)</sup> (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، قَالَ: ثنا [ق/ ٣٣٣] سَعْدَانُ بْنُ نَصِيرِ الْمُخْرَمِيُّ، ثنا مُعاذُ الْعَنْبَرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيرِ يَسْتَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاتِهِ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَيَقُولُ: مَا يَمْنَعُهُمْ مِنْهَا إِلَّا الْكِبْرُ<sup>(٥)</sup>.

[١٥٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا<sup>(٦)</sup> يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، أَنَا أَبُو مَعْشَرِ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو هَرَيْرَةَ يَؤْمِنُ إِذَا غَابَ مَرْوَانُ فَيَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَإِذَا<sup>(٧)</sup> فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أُمّ الْقُرْآنِ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) في (د)، (س): «مسعود».

(٢) في (د): «الفقيه».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٣) من طريق مسعود.

(٤) أخرجه الصفار في حدثه (ص ٣٠٩).

(٥) أدلة التحديث ساقطة من (س).

(٦) في (س): «فإذا».

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٦/ ٣) من طريق أبي معشر.

(٨)

وَقَدْ رُوِّيَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَ هَذَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[١٥٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَقِيهُ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ نَصْرِ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جُدْعَانَ، أَنَّ الْعَبَادَةَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَجْهَرُونَ بِهَا؛ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوانَ.

[١٥٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُجَالِدُ بْنُ<sup>(١)</sup> عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُجَالِدِ الْبَجْلِيِّ بِالْكُوفَةِ، ثنا مُسْلِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيميِّ، ثنا الْحَاضِرَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَزْوَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ<sup>(٢)</sup> يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

[١٥٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلَيًّا صَاحِبُ الْكِتَابِ قَالَ: آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَرَكَهَا النَّاسُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

[١٥٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو نَصْرٍ مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرِ الْمَلَطِيُّ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ

(١) تكررت لفظة: «ابن» في (د).

(٢) من قوله: «مسلم التميمي» إلى هنا ساقط من (س).

مُوسَى الرّضا<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ قَالَ: اجْتَمَعَ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَى الْجَهْرِ بِ『بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ』، وَعَلَى أَنْ يَقْضُوا مَا فَاتَهُمْ مِنْ صَلَاةٍ<sup>(٢)</sup> الْلَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَعَلَى أَنْ يَقُولُوا فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عَلَيْهِمَا أَحْسَنَ الْقَوْلِ.

[١٥٧٢] وَهَذَا الإِسْنَادُ قَالَ عَلَيُّ بْنُ مُوسَى الرّضا<sup>(٣)</sup>: سُئِلَ الصَّادِقُ عَنِ الْجَهْرِ بِالْتَّسْمِيَّةِ، فَقَالَ: أَحَقُّ مَا جُهَرَ بِهِ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ: 『وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْءَانِ وَحْدَهُ، وَلَوْا عَلَى أَبْرَاهِيمَ ثُقُورًا』<sup>(٤)</sup>. [١٧٨/د]

[١٥٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا أَبْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفِيَّانَ<sup>(٥)</sup> الثُّوْرِيِّ قَالَ: 『بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ』 فِي فَوَاتِحِ السُّورَ مِنَ السُّورَةِ<sup>(٦)</sup>.

[١٥٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي أَبِيهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلَيْمَانَ، [س/٤٧] عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ قِرَاءَةِ 『بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ』؛ فَقَالَ: أَقْرَأُهَا إِنَّهَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَرَكَهَا النَّاسُ<sup>(٧)</sup>.

(١) في (د): «الرخا» وهو تحريف.

(٢) في (س): «صلوات».

(٣) في (د): «الرخا» وهو تحريف.

(٤) سورة الإسراء (آية: ٤٦).

(٥) قوله: «أَنَا أَبْنُ الْمَبَارَكِ، عَنْ سُفِيَّانَ» ساقط من (س).

(٦) أخرجه المؤلف في الجامع لشعب الإيمان (٤/٢٤) بسنده.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٢/٩١) عن معمر.

[١٥٧٥] وأخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو زَكْرِيَا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامَ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْلًا يَذْكُرُ أَنَّ عَطَاءً وَطَاؤْسًا وَمُجَاهِدًا كَانُوا يَجْهَرُونَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

[١٥٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ وَحَفْصٌ، قَالَ: ثنا شَعْبَةُ، قَالَ: عَمْرُو -يَعْنِي ابْنَ مُرَّةً- أَنْبَأَنِي، قَالَ: صَلَيْتُ وَرَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ فَاسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَكُلَّمَا فَرَغَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا الظَّالِمُونَ﴾، قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَسَلَّمَ وَاحِدَةً عَنْ يَمِينِهِ<sup>(٢)</sup>.

[١٥٧٧] قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمَدَ<sup>(٣)</sup>: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ<sup>(٤)</sup>: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْحٍ، قَالَ: قَالَ يَعْنِي عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ<sup>(٥)</sup>: لَا أَدْعُ أَبِدًا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالتَّطَوُّعَ إِلَّا نَاسِيًّا، لِأَمِّ الْقُرْآنِ وَلِالسُّورَةِ<sup>(٦)</sup> الَّتِي أَقْرَأْتُ بَعْدَهَا. قُلْتُ: وَأَحَبُّ إِلَيَّ الْقِرَاءَةُ هِيَ؟ قَالَ: هِيَ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ مَعَ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لَمْ يَكْتُبْهَا حَتَّى نَزَلَ: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٧)</sup>، فَكَتَبَهَا<sup>(٨)</sup> حِينَئِذٍ. قَالَ: مَا بَلَغَنِي ذَلِكَ، مَا هِيَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٦ / ٣) عن معتمر.

(٢) أخرجه البغوي في الجعديات (٩١ / ٢) من طريق شعبة.

(٣) في مصنف عبد الرزاق: «قلت لعطا».

(٤) في (س): «والسورة».

(٥) سورة النمل (آية: ٣٠).

(٦) في (ق)، (د): «وكتبها».

إِلَّا آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ: قَدْ اخْتَلَسَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَيْمًا آيَةٌ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَهَذَا فِيمَا أَبْنَائِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ إِجَازَةً، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ، ثُنَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثُنَّا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ... فَذَكَرَهُ<sup>(١)</sup>.  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٥٧٨] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثُنَّا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثُنَّا أَبُو دَاؤِدَ، ثُنَّا شُعْبَةُ، أَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَّسٍ -قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنَّتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَحْنُ سَأْلَنَا عَنْ ذَلِكَ -قَالَ: صَلَيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ وَخَلْفَ عُثْمَانَ رضي الله عنهما، فَكَانُوا يَسْتَقْتَحُونَ بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي عُمَرِ الْحَوْضَيِّ عَنْ شُعْبَةَ<sup>(٣)</sup> بِمَعْنَى هَذَا الْلَفْظِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانَ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي دَاؤِدَ<sup>(٤)</sup>، عَلَى لَفْظِ غُنْدَرِ.

[١٥٧٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثُنَّا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، [ق/١٥٥ ب/] أَنَا سُفِينَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما يَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٩١ / ٢).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣ / ٤٧٧).

(٣) صحيح البخاري (١ / ١٤٩).

(٤) صحيح مسلم (٢ / ١٢).

قال الشافعي رحمه الله تعالى: يعني أنهم يبدؤون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، والله أعلم، لا يعني أنهم يتركون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وإن ترك من أم القرآن حرفًا واحدًا ناسيًا أو ساهيًا لم يعتد بذلك الركعة؛ لأنَّ من ترك منها حرفًا لا يقال: إنه قرأ أم القرآن على الكمال، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الآية السابعة، فإن تركها أو بعضها لم تجزئ الركعة التي تركها فيها<sup>(١)</sup>. ورواه الأوزاعي عن قتادة، وبعض الرواية عن شعبة على لفظ آخر، أما حديث الأوزاعي:

[١٥٨٠] فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا العباس بن الوليد بن مزيد<sup>(٢)</sup>، أخبرني أبي، قال: سمعت الأوزاعي قال أبو العباس: وحدثنا محمد بن عوف الطائي، ثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، قال: كتب إلى قتادة بن دعامة، حدثني أنس بن مالك أنه صلى خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون القراءة ب﴿الحمد لله رب العالمين﴾ لا يذكرون<sup>(٣)</sup> ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، قال أبو المغيرة: في أوائل القراءة ولا في آخرها. آخر جهه مسلم من حديث الأوزاعي<sup>(٤)</sup>. وأما حديث شعبة:

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢٤٤ / ٢).

(٢) في (س): «بن يزيد».

(٣) في (د): «يدركون».

(٤) صحيح مسلم (١٢ / ٢).

[١٥٨١] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالْوَيْهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ [د/ ١٧٩] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفِ بِهَذَا الْلَّفْظِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ.

[١٥٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَينِ السُّلْمَيِّ، أَنَّا عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ عَقِيبَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عُنْدَهُ هَذَا: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعاَدُ بْنُ مُعاَدٍ، وَحَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ، وَقُرَادُ أَبُو تُوحِّدٍ، وَآدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> بْنُ مُوسَى، وَأَبُو النَّصْرِ، وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَزْرَفِيُّ، عَنْ شُعبَةَ مِثْلَ قَوْلِ عُنْدَهُ وَعَلَيْهِ بْنِ الْجَعْدِ سَوَاءً، وَرَوَاهُ وَكَيْعُ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعبَةَ بِلَفْظِ آخَرَ يَعْنِي: فَلَمْ يَجْهَرُوا بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٧٠٩).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٢).

(٣) في (د): «عبيد» بدون لفظ الجلالة.

(٤) السنن للدارقطني (٢/ ٩١).

وروى<sup>(١)</sup> زيد بن الحباب عن شعبة فقال: فلم يكُنوا يجهرُونَ. وتابعهُ عبید اللہ بن موسى عن شعبة، وهمام عن قتادة.

ورواه يزيد بن هارون ويعيي [ق ١٥٦ / أ] بن سعيد القطان والحسن بن موسى الأشيب ويعيي بن السكن وأبو عمر الحوضي وعمرو بن مرزوق وغيرهم، عن شعبة<sup>(٢)</sup>، عن قتادة، عن أنسٍ فقالوا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ [س ٤٨] وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وكذلك روی عن الأعمش عن شعبة، عن قتادة وثابت، عن أنسٍ، وكذلك رواه عاممة أصحاب قتادة، منهم: هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وحماد بن سلمة، وحميد الطويل، وأيوب السختياني، والأوزاعي، وسعيد بن بشير وغيرهم.

وكذلك رواه معمر وهمام، واختلف عنهم في لفظه وهو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنسٍ.

قال الإمام أحمد رحمه الله: والأشباه<sup>(٣)</sup> - والله أعلم - أن من رواه على اللفظ الذي اتفق البخاري ومسلم على صحته أدأه على اللفظ الذي سمعه، ومن رواه على اللفظ الذي تفرد مسلم بإخراجه أدأه<sup>(٤)</sup> على المعنى الذي وقع له؛ فقد روي<sup>(٥)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه بأسانيد عديدة في القراءة بـ ﴿إِنَّمَا

(١) في (س): «ورواه».

(٢) في (د): «سعيد».

(٣) في (د)، (س): «فالأشبه».

(٤) قوله: «أدأه» سقط من (س).

(٥) قوله: «روينا» سقط من (د).

الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿ يَشْهُدُ ﴾ الْقَلْبُ أَنَّ الْقَوْلَ قَوْلُ مَنْ رَوَاهُ عَلَى الْلَّفْظَةِ الْأُولَى، وَفِي ذَلِكَ جَمْعٌ يَبْيَنُ الْأَخْبَارِ وَقَبْوُلُهَا دُونَ إِسْقَاطٍ بَعْضِهَا. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُؤْيِدُ قَوْلَنَا، وَيُوَقِّعُ <sup>(١)</sup> شُبْهَةً فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ.

[١٥٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَازُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا غَسَانُ بْنُ مُضْرَبَ، ثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِحُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَوْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا <sup>(٢)</sup> أَحْفَظُهُ، وَمَا سَأَلْنِي عَنْهُ أَحَدٌ بَلْكَ. قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ <sup>(٤)</sup>.

هُوَ كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ حَمْزَةَ اللَّهِ; فَإِنَّ أَبَا مَسْلَمَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَرِيدَ، قَدِ احْتَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ بِهِ، وَغَسَانُ بْنُ مُضْرَبَ قَدْ ثَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ:

[١٥٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَغَسَانُ بْنُ مُضْرَبَ؟ فَقَالَ: ثَقَهُ <sup>(٥)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ اللَّهِ: وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِمَعْنَى

(١) في (د): «شهد».

(٢) في (د): «ويقع».

(٣) في (د): «لا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٦٥ / ٦٥).

(٥) التاریخ لابن معین، روایة الدارمي (ص ١٩٠).

رواية غسان<sup>(١)</sup> بن مضر عنه. ذكره ابن خزيمة في كتابه.

[١٥٨٥] أسميه أبو عبد الرحمن السلمي إجازة، أن أبي محمد عبد الله بن محمد بن زياد السمندي أخبرهم، أنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: إسماعيل بن عليه [ق ١٥٦ / ب] ثنا قال: أخبرنا أبو مسلم، قال: قلت لأسن بن مالك: رأيت رسول الله ﷺ كأن إذا قرأ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أو <sup>(٢)</sup> ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ قال: إنك لتسألني عن شيءٍ ما سألكني عنه أحد<sup>(٣)</sup>.

[١٥٨٦] قال ابن خزيمة: وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا أبي، ثنا شعبة، ثنا أبو مسلم، وأنتى عليه خيراً، قال: سأله أنس بن مالك: هل كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء لا يسألني عنه أحد<sup>(٤)</sup>. [١٨٠ / د].

[١٥٨٧] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنا أححمد بن عبيد الصفار، ثنا أححمد بن علي الخازر، ثنا الليث بن داود أبو محمد القيسى، ثنا شعبة، عن أبي مسلم سعيد بن يزيد وكان صديقاً لأسن بن مالك، قال: سأله أنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ قال: إنك سألتني عن شيءٍ ما سألكني عنه أحد.

[١٥٨٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن سليمان، ثنا دحيم. (ح)

(١) في (د): «رواه غسان».

(٢) في (د): «و».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٧٤٢) من طريق إسماعيل.

(٤) في (س): «لتسألني».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارُ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ وَسَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ الْقَطَّانُ، قَالَا: ثنا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَانُوا يُسِرُّونَ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(١)</sup>.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَءُونَهَا، وَهِيَ تُوَافِقُ رِوَايَةً مَنْ رَوَاهَا عَنْ قَتَادَةَ فِي تَرَاءِ<sup>(٢)</sup> الْجَهْرِ، وَإِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ فِي تَرْكِ الْجَهْرِ فَالَّذِي سَمِعَ<sup>(٣)</sup> جَهْرَهُ بِهَا شَاهِدٌ، وَالَّذِي لَمْ يَسْمَعْ غَيْرَ شَاهِدٍ<sup>(٤)</sup>، فِرَوَايَةٌ مَنْ سَمِعَهُ أَوْلَى، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي». إِلَى قَوْلِهِ: «فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلَهُ مَا سَأَلَ»<sup>(٥)</sup>. قَالَ الْحَلِيلِيُّ<sup>(٦)</sup> بِحِكْمَتِهِ: وَلَيْسَ فِي ابْتِداءِ الْقِسْمَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ذَلِيلٌ يَقْطَعُ أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لَيْسَ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٣٠٢) من طريق إبراهيم بن سليمان.

(٢) في (د): «تلك».

(٣) في (س): «يسمع».

(٤) قوله: «والذي لم يسمع غير شاهد» ساقط من (س).

(٥) أخرجه مسلم (٩ / ٢).

(٦) في (س): «الحاكم».

(٧) قوله: «رب العالمين» تفردت به نسخة (س).

الآية الأولى؛ لأنَّه يجُوز أن يكون أراد: فإذا انتهى العبد إلى ﴿الحمد لله رب العالمين﴾<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى: «حَمْدَنِي عَبْدِي». لا أنَّ ذلك جَمِيع<sup>(٢)</sup> الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ: وَ﴿وَلَا أَصْكَالَيْنَ﴾، فَقُولُوا: آمِينٌ». وَإِنَّمَا أَرَادَ فَإِذَا<sup>(٤)</sup> انتهى في القراءة إلى هَذَا القَوْلِ، لَا أنَّ ذَلِكَ جَمِيعُ قِرَاءَتِهِ، [ق ١٥٧ / آ] وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا التَّقْسِيمُ فَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ التَّنْصِيفَ بِالْأَيِّ، فَإِذَا كَانَتْ تَتَنَصَّفُ مَعَ ابْتِدَائِهَا بِالتَّسْمِيَّةِ بِالْكَلِمِ وَالْحُرُوفِ نِصْفَيْنِ، فَقَدْ وَقَعَ بِذَلِكَ الْخُرُوجُ مِنْ عُهْدَةِ الْخَبَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٥)</sup>.

وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ بَثَ أَنَّ الْمُرَادُ بِهِ أَنْ تَتَنَصَّفَ<sup>(٧)</sup> السُّورَةُ نِصْفَيْنِ بِالْأَيِّ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نِصْفُهَا الْأَوَّلُ أَطْوَلُ مِنَ الثَّانِي، كَمَا أَنَّ الشَّهْرَ إِذَا لَمْ يُجاوِزْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَمْ يَخْلُ مِنَ التَّنْصِيفِ، وَيَكُونُ نِصْفُهُ الْأَوَّلُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَنِصْفُهُ الْآخَرُ<sup>(٨)</sup> أَرْبَعَةَ عَشَرَ، حَتَّى لَوْ قَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ فِي أَوَّلِ شَهْرٍ: إِذَا انتَصَفَ هَذَا الشَّهْرُ فَأَنْتِ طَالِقٌ، طَلَقْتُ إِذَا انْقَضَتْ مِنْ أَيَّامِهِ خَمْسَةَ<sup>(٩)</sup> عَشَرَ يَوْمًا، وَلَوْ نَقَصَ مِنْهُ يَوْمٌ لَمْ يَبْيَنْ أَنَّ الطَّلاقَ كَانَ وَاقِعًا قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرْنَا.

(١) قوله: «الحمد لله رب العالمين» في (س): «الرحمن الرحيم».

(٢) قوله: «جميع» ساقط من (د).

(٣) قوله: «كما» ليس في (د).

(٤) قوله: «إذا» ليس في (س).

(٥) من قوله: «وَأَمَّا التَّقْسِيمُ» إلى هنا ساقط من (س).

(٦) المنهاج في شعب الإيمان (٢/٢٣٩).

(٧) في (د): «يتتصف».

(٨) في (س): «الثاني».

(٩) في (د): «خمس».

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجُلَ اللَّهِ: وَقَدْ رُوِيَ ذِكْرُ التَّسْمِيَّةِ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، ثُمَّ فِي حَدِيثِ الْعَلَاءِ:

[١٥٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَافِعٍ [س/٤٩] الزَّاهِدُ قِرَاءَةً<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثُمَّ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِيزْدَابَادِيُّ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الطَّرِيشِيُّ، ثُمَّ أَبُو نَصْرٍ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ مُقاتُلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَجَّهَنَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ سُورَةً لَمْ يُنْزِلْهَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ قَبْلِي». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَسَمْتُ هَذِهِ السُّورَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبَادِي - فَاتِحةُ الْكِتَابِ - جَعَلْتُ نِصْفَهَا لِي وَنِصْفَهَا لَهُمْ، وَآيَةً بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ؛ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قَالَ اللَّهُ وَجَّهَنَّمَ: عَبْدِي دَعَانِي بِاسْمَيْنِ رَقِيقَيْنِ<sup>(٤)</sup>، أَحَدُهُمَا أَرْقُ<sup>(٥)</sup> مِنَ الْآخِرِ، فَالرَّحِيمُ أَرْقُ<sup>(٦)</sup> مِنَ الرَّحْمَنِ، وَكِلَّاهُمَا رَقِيقَانِ». فَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. قَالَ اللَّهُ: شَكَرْنِي عَبْدِي<sup>(٧)</sup> وَحَمِدَنِي. فَإِذَا قَالَ: ﴿رَبِّ

(١) في (د): «قرآن».

(٢) في (د): «الكتر دبادي».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «نصير»، والتصويب من شعب الإيمان (٤/٣٧) حيث رواه المؤلف بسنده ومتنه.

(٤) قال المؤلف في شعب الإيمان (٤/٣٩): «وقوله: رقيقان، قيل: هذا تصحيف وقع في الأصل، وإنما هما رفيقان، والرفيق من أسماء الله تعالى».

(٥) في (ق)، (د): «أرأف» وضبب عليها.

(٦) في (ق)، (د): «أرأف» وضبب عليها.

(٧) في (د): «عبدني».

الْعَلَمِينَ ﴿٤﴾ . قَالَ اللَّهُ: شَهِدَ عَبْدِي أَنِّي رَبُّ الْعَالَمِينَ . يَعْنِي بِرَبِّ<sup>(١)</sup> الْعَالَمِينَ: رَبُّ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالشَّيَاطِينِ وَسَائِرِ الْخَلْقِ، وَرَبُّ كُلِّ  
شَيْءٍ وَحَالِقَ كُلِّ شَيْءٍ . فَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ . يَقُولُ: مَعْجَدِنِي عَبْدِي<sup>(٢)</sup> .  
وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَنْقُولٌ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ<sup>(٣)</sup> ،  
وَفِي إِسْنَادِه ضَعْفٌ .

وَأَمَّا حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

[١٥٩٠] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ  
الْخَضِيرِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّافِعِيِّ . (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَّ أَبُو زَكَرِيَّا  
يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الْحَافِظُ،  
ثَنَا أَحْمَدَ بْنُ نَصْرٍ الْمُقْرِئُ، ثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، [د/ ١٨١] أَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيَادٍ بْنِ سَمْعَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ،  
هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ق/ ١٥٧ ب] قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ<sup>(٤)</sup>  
بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . قَالَ اللَّهُ:  
مَعْجَدِنِي عَبْدِي» - وَقَالَ أَبْنُ الْخَضِيرِ فِي حَدِيثِهِ: «ذَكَرَنِي عَبْدِي» - «وَإِذَا قَالَ:  
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَلَمِينَ﴾ . قَالَ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ:

(١) في (د): «رب».

(٢) أخرجه المؤلف في شعب الإيمان (٤ / ٣٧) بسنده، وعزاه السيوطي له في الدر المثور (١/ ٤٢).

(٣) هو الجامع لشعب الإيمان، طبع بمكتبة الرشد، الرياض.

(٤) قوله: «قسمت الصلاة» ساقط من (د)، (س). وفي المعرفة: «قسمت هذه الصلاة».

(٥) في المعرفة: «ذكرني».

﴿أَرَحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . قَالَ اللَّهُ: أَنْتَ عَلَيَّ عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّين﴾<sup>(١)</sup> . قَالَ اللَّهُ: فَوَضَّا إِلَيَّ عَبْدِي<sup>(٢)</sup> . وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ . قَالَ اللَّهُ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنِي عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ: ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ . قَالَ اللَّهُ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ﴾<sup>(٣)</sup> .  
وَسَائِرُ مَا يُحِبُّونَ بِهِ أَصْحَابُنَا عَنْ هَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ ابْنَ سَمْعَانَ<sup>(٤)</sup> لَا يَصْلُحُ  
الإِحْتِجاجُ بِهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةُ عَنِ الْعَلَاءِ، فَجَعَلَ النِّصْفَ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّين﴾<sup>(٥)</sup> ،  
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آيَةً مِنْهُ، وَنَحْنُ  
سَنَذْكُرُ بِمَشِيَّةِ اللَّهِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ فِي مَسَالَةِ تَعْبِينِ الْقِرَاءَةِ بِالْفَاتِحةِ .  
وَرُبَّمَا اسْتَدَلُوا بِمَا:

[١٥٩١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو،  
قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَانَ، ثنا أَبُو  
أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَائِيَّةَ، عَنْ ابْنِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ:  
سَمِعَنِي أَبِي مَرَّةً وَأَنَا أَجْهَرُ فِي الصَّلَاةِ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَقَالَ: يَا  
بُنْيَّ، إِيَّاكَ وَالْحَدَثَ فِي الإِسْلَامِ . قَالَ: وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ عَلَيْهِ الْحَدَثُ  
فِي الإِسْلَامِ مِنْهُ، وَلَا أَنْ يُقَالَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ مِنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ

(١) في (د): «ملك يوم الدين».

(٢) يقال: فوض إلى الأم تفوياً إذا رده إليه وجعله الحاكم فيه. النهاية (فوض).

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٠٣).

(٤) في (س): «ابن إسماعيل».

(٥) في (د): «ملك يوم الدين».

خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ وَخَلْفَ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهَرَ بِهَا، فَإِذَا قَرَأْتَ فَقْلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(١)</sup>.

[١٥٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلْمَيْنِ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدَانَ الْنَّيْسَابُورِيُّ وَأَبُو صَادِقِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ الْأَصْمُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا رَوْحٌ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا أَبُو نَعَامَةَ الْحَنَفِيَّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفِلٍ، عَنْ أَيِّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٢)</sup>.

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفِلٍ لَا نَعْرِفُهُ بِمَا يَتَبَوَّطُ بِهِ حَدِيثُهُ، وَالرَّاوِي عَنْهُ أَبُو نَعَامَةَ قَيْسُ بْنُ عَبَّاْيَةَ<sup>(٣)</sup> الْحَنَفِيُّ تَقَرَّدَ بِهِ، وَاحْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ<sup>(٤)</sup>؛ فَرَوَاهُ الْجُرَيْرِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ هَكَذَا<sup>(٥)</sup>، وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ أَنْسٍ:

[١٥٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنِ أَبِي عَمْرُو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [ق ١٥٨ / ١] ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣٧١) من طريق الجريري.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/١٤٥) من طريق عثمان بن غياث.

(٣) في (س): «عبادة».

(٤) في (س): «واختلف عنه».

(٥) في (د): «هذا».

مَالِكٌ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يَجْهَرُونَ بِهِ إِنْسِمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ  
الْرَّحِيمُ<sup>(١)</sup>.

فَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ لَا أَثِقُ بِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا يُخَالِفُ رِوَايَتَهُ<sup>(٢)</sup> وَرِوَايَةً  
ابْنِ مُغَفِّلٍ:

[١٥٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ<sup>(٣)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرِ الْبُوْسَنْجِيِّ إِمْلَاءً، أَنَّ أَبَوِ  
الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَيَانِيَّ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ  
إِدْرِيسَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، ثَنَا عَمْيَيْ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
وَمَالِكُ وَسُفِيَّانُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ  
كَانَ يَجْهَرُ بِإِنْسِمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ<sup>(٥)</sup> فِي الْفَرِيضَةِ<sup>(٦)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ  
فِي مَنْتِهِ: «كَانَ لَا يَجْهَرُ». وَكَانَهُ أَصَحُّ، فَقَدْ مَضَتِ الرِّوَايَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا يُوَافِقُهُ وَبِمَا يُخَالِفُهُ، [س ٥٠] وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٧)</sup>.

[١٥٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٨٠٢) عن سفيان.

(٢) في (س): «روایتهم».

(٣) في النسخ: «الحسن» والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) في (ق) : «الحياني» وضُبِّبَ عَلَيْهِ نَاسِخٌ (ق)، وَفِي (د)، (س): «الحَمَامِيُّ»، والمثبت من توضيح المشتبه وهو الحياني أبو العباس عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الحياني البوشنجي شيخ للبرقاني روى عن أبي بكر بن خزيمة، وأبي محمد بن أبي حاتم (توضيح المشتبه ٢/١٥٠).

(٥) أخرجه الجوهري في مجلس الجهر بالبسملة (ص ٥٤) عن ابن أخيه ابن وهب.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/٤٢٤) عن ابن أبي حاتم.

ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، ثنا أبو سعيد<sup>(١)</sup> الأعور سعيد بن المربزبان<sup>(٢)</sup> الذي يقال له: البقال، حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى، أنَّ علیاً رضي الله عنه كَانَ لَا يَجْهَرُ بِ**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**<sup>(٣)</sup>.

[١٥٩٦] أخبرنا أبو عبد الله، ثنا أبو العباس، ثنا الحسن، ثنا يزيد، أنا أبو سعيد، ثنا أبو وائل، عن عبد الله<sup>(٤)</sup> قال: يخفي الإمام أربعاء: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، وآمين، اللهم ربنا لك الحمد، والتعوذ أو التشهد، شك أبو سعيد<sup>(٥)</sup>.

[١٥٩٧] أخبرنا أبو عبد الله، ثنا أبو العباس، ثنا الحسن، ثنا يزيد بن هارون، أنا أبو سعيد، حدثني عكرمة، عن ابن عباس، أنه كَانَ لَا يَجْهَرُ بِ**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ويقول: وهي<sup>(٧)</sup> قراءة الأعراب<sup>(٨)</sup>.  
الصحيح عن ابن عباس روى<sup>(٦)</sup> بخلافه [د/١٨٢]، وأبو سعيد<sup>(٩)</sup> سعيد بن المربزبان البقال تكلما فيه.

[١٥٩٨] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمره، قالا: ثنا

(١) في (ق)، (س): «أبو سعيد».

(٢) في (س): «الأعوز بن سعيد المربزبان».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٢٦٢) عن أبي سعد البقال.

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) في (ق): «سعيد».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣٧٤).

(٧) في (س): «يقول: وهي» وفي (د): زاد هنا (يقول: وهي).

(٨) أخرجه البزار في المسند - كما في كشف الأستار - (١/٢٥٤) من طريق أبي سعد البقال.

(٩) في النسخ: «سعيد»، والمثبت من الأحاديث السالفة.

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ<sup>(١)</sup> بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِرَاءَةُ الْجَهْرِ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِرَاءَةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ هِيَ<sup>(٣)</sup> قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ: مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ أَنَّ الْأَعْرَابَ لَا يَجْهَلُونَ أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مِنَ الْقُرْآنِ، وَهُمْ يَقْرَءُونَهُ فِي الْقُرْآنِ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ<sup>(٥)</sup> مَا يُؤَكِّدُهُ:

[١٥٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ [ق ١٥٨ / ب] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ أَبِي<sup>(٦)</sup> عُبَيْدَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، أَنَّ<sup>(٧)</sup> عِكْرِمَةَ كَانَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ مَنْ لَا يَجْهُرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٨)</sup>.

[١٦٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِيَعْدَادَ، ثنا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادِ الْقَطَّانِ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، أَنَا

(١) في (س): «الحسن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٤ / ٣) عن سفيان.

(٣) قوله: «هي» ليس في (د).

(٤) في معرفة السنن والآثار (٢ / ٣٧٧): «وقد قيل: إن ابن عباس أراد به أن الأعراب لا يخفى عليهم أن «بسم الله الرحمن الرحيم» من القرآن، وأنه يجهر بها، فكيف العلماء وأهل الحضر؟ قاله ابن خزيمة وغيره».

(٥) في (د): «روى عكرمة».

(٦) في (س): «بن».

(٧) في (س): «عن».

(٨) أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٢ / ١٩٨) عن ابن معين.

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَيِّهِ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ اسْتَرَقَ<sup>(٢)</sup> مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ أَعْظَمَ آيَةً فِي الْقُرْآنِ؛ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[١٦٠١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ<sup>(٤)</sup> الْمِصْرِيُّ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاؤِدَ الصُّوفِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ<sup>(٥)</sup> بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا سَلَامُ بْنُ وَهْبٍ الْجَنَدِيُّ<sup>(٦)</sup>، ثنا أَبِي، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَقَالَ: «هُوَ اسْمُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا بَيْنَ وَبَيْنَ اسْمِ اللَّهِ أَعْظَمُ إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ الْعَيْنَيْنِ وَبَيْنَهُمَا<sup>(٧)</sup> مِنَ الْقُرْبِ»<sup>(٨)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) في (س): «يسرق».

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/٥٠) بسنده.

(٤) كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «علي بن أحمد بن سليمان»، وهو الصواب انظر ترجمته في تاريخ الإسلام (٧/٣٢٧).

(٥) في (س): «الحسن».

(٦) كذا ضبطه ناسخ (د) بفتح النون وهو الصحيح.

(٧) سقط لفظ الجلالة في (د).

(٨) في (س): «العين وبياضها».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٥٨٤).

## مُسَالَّةٌ ٧٨

وَيَجْهَرُ الْإِمَامُ بِالثَّائِمِينِ فِيمَا يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُسْرُّ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٦٠٢] أَخْبَرَنَا القَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِيرِيُّ، ثنا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ<sup>(٣)</sup>، أَنَا مَالِكُ.

(ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُزَّكِّيُّ، ثنا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصِّرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ<sup>(٤)</sup>: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضِيرِ الْفَقِيهُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ<sup>(٥)</sup> وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، فِيمَا قُرِئَ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ الْهَدَايَةِ<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٤٩)، (٨ / ٥٤٦)، وختصر المزنی (ص ٢٥)، والحاوی الكبير (٢ / ١١٠ - ١١١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٥٠٥)، والمجموع (٣ / ٣٢٧، ٣٣١).

(٢) انظر: الأصل (١ / ٣٥)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٣٢)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٣٢)، وبدائع الصنائع (١ / ٢٠٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ١٠٧)، والبنيانة شرح الهدایة (٢ / ٢١٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ٢٤٨).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١ / ٢٤٣).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق / ١٥).

شَهَابٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَهَمُّهَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفرَلُهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنِبِهِ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، وَالْبَاقِي سَوَاءُ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ» . وَالْبَاقِي سَوَاءُ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شَهَابٍ يَقُولُ ذَلِكَ . [١٥٩ / أ].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ<sup>(١)</sup> . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، وَعَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ<sup>(٢)</sup> .

[١٦٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَانَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ يَعْنِي عُمَرَ<sup>(٣)</sup> بْنَ سَعْدِ الْحَفَرِيَّ، عَنْ سُفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ . (ح)

وَأَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرَانَ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةَ، ثنا سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ

(١) صحيح البخاري (١/١٥٦).

(٢) صحيح مسلم (٢/١٧).

(٣) في (س): «عمرو».

حُجْرٌ بْنٌ عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «آمِين». رَفَعَ<sup>(١)</sup> إِلَيْهَا صَوْتَهُ.

لَفْظُ حَدِيثِ الْحَفَرِيِّ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: ﴿غَيْرُ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَّالِّينَ﴾ رَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ، وَطَوَّلَ إِلَيْهَا.

[١٦٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الرُّوذَّابِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ السُّجِّسْتَانِيُّ. (ح)

وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلَيٍّ الْأَرْمَوِيُّ الفَقِيهُ، [س١] أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup>، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي<sup>(٣)</sup> الْعَنْبَسِ، عَنْ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَا: ﴿وَلَا الْضَّالِّينَ﴾ [١٨٣] د/ [٤] قَالَ: «آمِين». يَرْفَعُ<sup>(٤)</sup> إِلَيْهَا صَوْتَهُ<sup>(٥)</sup>.

كَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: عَنْ حُجْرٍ أَبِي<sup>(٦)</sup> الْعَنْبَسِ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرٍ بْنِ عَنْبَسٍ.

خَالَفَهُ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتَنِّيهِ:

(١) في (س): «جهر».

(٢) قوله: «بن أحمد» ساقط من (س).

(٣) في (س): «بن».

(٤) في (س): «رفع».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق٥٢).

(٦) في (س): «بن».

[١٦٠٥] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا شُعبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجْرًا أَبَا الْعَنْبَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَائِلٍ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ وَائِلٍ<sup>(١)</sup>، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿عَنِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِينَ﴾، قَالَ: «آمِينٌ». خَفَضَ إِلَيْهَا صَوْتَهُ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ<sup>(٢)</sup>. كَذَا قَالَ شُعبَةُ، وَخَالَفَ الثَّوْرِيَّ، وَلَا أَعْلَمُ<sup>(٣)</sup> خَلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ أَنَّ سُفِيَّانَ وَشُعبَةَ إِذَا اخْتَلَفَا فَالْقَوْلُ قَوْلُ سُفِيَّانَ.

[١٦٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدُ يُخَالِفُ<sup>(٤)</sup> سُفِيَّانَ الثَّوْرِيَّ إِلَّا كَانَ الْقَوْلُ قَوْلُ سُفِيَّانَ. قُلْتُ: وَشُعبَةُ أَيْضًا إِنْ خَالَفَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٥)</sup>.

[١٦٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِي<sup>(٦)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَانَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ شُعبَةَ، وَلَا يَعْدِلُهُ أَحَدٌ عِنْدِي، وَإِذَا خَالَفَهُ [١٥٩/ب] سُفِيَّانُ أَخَذَتُ بِقَوْلِ سُفِيَّانَ.

(١) قوله: «وقد سمعته من وائل» ليس في (س).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/٣٦٠).

(٣) في (س): «يعلم».

(٤) في (س): «خالف».

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/٣٦٤).

(٦) قوله: «ثنا علي بن المديني» ليس في (ق).

[١٦٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> الْجُرْجَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثنا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سُفِيَّانُ أَحْفَظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفِيَّانُ عَنْ شَيْخٍ فَلَقِيتُ الشَّيْخَ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا قَالَ سُفِيَّانُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى التَّرْمِذِيُّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: حَدِيثُ سُفِيَّانَ الثُّورِيِّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ<sup>(٢)</sup> أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ. وَإِنَّمَا حُجْرٌ كُنْيَتُهُ<sup>(٣)</sup> أَبُو السَّكَنِ، وَزَادَ فِيهِ: عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ حُجْرُ بْنُ عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ، لَيْسَ فِيهِ عَلْقَمَةُ، وَقَالَ: خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ جَهَرَ بِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ سُفِيَّانَ وَشُعْبَةَ فِي هَذَا، فَقَالَ: حَدِيثُ سُفِيَّانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

وَقَدْ رَوَى الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ نَحْوَ رِوَايَةِ سُفِيَّانَ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ بْنُ حَمَّالِهِ: كَذَا قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ<sup>(٥)</sup> سُفِيَّانَ الثُّورِيَّ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَغَيْرُهُمَا<sup>(٦)</sup> رَوَوْهُ عَنْ سَلَمَةَ،

(١) في (س): «محمد».

(٢) قوله: «وشعبه» سقط من (ق)، (د).

(٣) في (د): «ووكنيته»، وفي (ق): «وكنيته».

(٤) السنن للترمذى (١/ ٣٠٩).

(٥) في (د): «لا».

(٦) قوله: «وغيرهم» غير موجود في (ق).

فَقَالُوا: وَرَفِعَ صَوْتَهُ بِأَمْيَنَ، وَهُوَ الصَّوَابُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادَ: وَقَدْ رَوَى أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ - وَهُوَ مِنَ الشَّقَاتِ - عَنْ شُعْبَةَ بْنِ وَفَاقِ الثُّورِيِّ فِي مَتْنِهِ:

[١٦١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ لِأَبِي الْعَبَاسِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا شُعْبَةُ بْنُ كَهْيَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَنْبَسٍ يُحَدِّثُ<sup>(٢)</sup> عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ» رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ.

فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ شُعْبَةُ بْنَهُ لِذِلِّكَ، فَعَادَ إِلَى الصَّوَابِ فِي مَتْنِهِ، وَتَرَكَ ذِكْرَ عَلْقَمَةَ فِي إِسْنَادِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَأَعْمَأَ<sup>(٣)</sup> حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ:

[١٦١١] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الرُّوْدَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا مَخْلُدُ بْنُ خَالِدِ الشَّعِيرِيُّ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْيَلٍ، عَنْ حُجْرٍ بْنِ عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَهَرَ بِآمِينَ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) السنن للدارقطني (٢/١٢٨).

(٢) في (س): «حدث».

(٣) في (د)، (س): «وأمأ».

(٤) كذا أتى به المؤلف على الجادة، وهو في أصل الرواية: «علي بن صالح»، وقد نص المزي في تهذيب الكمال (٢٢/٥١٣) في ترجمة العلاء بن صالح على أن أبو داود وهم في اسمه فقال: «علي» بدل: «العلاء».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٥٢).

[١٦١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِأَمْيَنَ.

[١٦١٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا <sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، [ق. ١٦٠/أ] أَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَا زُهَيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

كَذَا قَالَ شَرِيكُ. وَرِوَايَةُ زُهَيرٍ بْنِ مُعاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَصَحُّ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ <sup>(٢)</sup> تَحْوِيلَةً زُهَيرٍ.

[١٦١٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوِيُّ بِمَرْوَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْلَّيْثِ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ الْكَاجَعُونِيُّ، ثنا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ دِينَارِ الصَّائِغُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَارِ بْنِ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ وَائِلٍ [د/ ١٨٤] بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِنْيَ، فَلَمَّا كَبَرَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى أَذْنِيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ فَاتِحةَ الْكِتَابِ <sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «آمِينٌ». وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

[١٦١٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمُ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، [س٢] ثنا عَمَّارُ بْنُ رَزِيقٍ <sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَارِ بْنِ وَائِلٍ،

(١) سقطت أدلة التحديد من (س).

(٢) من قوله: «أَصَحٌ» إلى هنا ساقط من (د).

(٣) ضرب عليها في (د).

(٤) في (س): «رزيق».

عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ كبر ورفع يديه إلى أذنيه، ثم قرأ بفاتحة <sup>(١)</sup> الكتاب، فلما ختمها قال: «آمين». ورفع بها صوته <sup>(٢)</sup>.  
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أُبَيْ أُبَيْسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

[١٦١٦] أخبرنا أبو علي الروذباري، حدثنا محمد بن بكر، ثنا أبو داود،  
ثنا <sup>(٣)</sup> نصر بن علي، أنا صفوان بن عيسى، عن شر بن رافع، عن أبي عبد الله  
ابن عم أبي هريرة <sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا: ﴿غَيْرُ  
الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين»، حتى يسمع من يليه من  
الصف الأول <sup>(٥)</sup>.

[١٦١٧] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو أحمد بكر بن محمد  
الصيرفي بمرو، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ثنا إسحاق بن  
إبراهيم بن العلاء الزبيدي، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن  
سالم، عن الربيدي، أخبرني الزهرى، عن أبي سلمة وسعيد، عن أبي هريرة  
قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من آم القرآن رفع صوته فقال: «آمين».  
قال أبو عبد الله: هذا حديث صحيح <sup>(٦)</sup>.

[١٦١٨] أخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب  
الإسفرايني، أنا أبو بحر البربهاري، ثنا شر بن موسى، ثنا الحميدى، ثنا

(١) في (س): «فاتحة».

(٢) أخرجه النسائي في المجنبي (٢/ ٣١٥) من طريق أبي إسحاق.

(٣) أدلة التحديث ساقطة من (س).

(٤) في (د): «عبد الله بن عمر أبي هريرة» وضبب عليها.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٢).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٨٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿عَنِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ﴾ . قَالَ: «آمِين». يَرْفَعُ<sup>(١)</sup> بِهَا صَوْتَهُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ.

[١٦١٩] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرٍ أَنَّ بَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍ وَعُثْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَنْصُورٍ، يَعْنِي الْحَارِثَ بْنَ مَنْصُورٍ، ثنا بَحْرُ السَّقَاءُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الظَّالِمِينَ﴾ . قَالَ: «آمِين» يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

بَحْرُ بْنُ [ق. ١٦٠ / ب] كَثِيرُ السَّقَاءِ ضَعِيفُ، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٦٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَفِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا يَعْنِي النَّضَرُ بْنُ شُمَيْلٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ، أَتَهَا صَلَّتْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَتْهُ<sup>(٣)</sup> وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَلَا الظَّالِمِينَ﴾ ، قَالَ: «آمِين»، حَتَّى سَمِعَتْهُ وَهِيَ فِي صَفَّ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٢١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا

(١) في (س): «رفع».

(٢) في (د): «النظر بن شميد»، وفي (س): «النظر يعني ابن سهيل» وكل ذلك تحريف.

(٣) في (د): «وسمعته».

(٤) أخرجه ابن راهويه في المسند (٤ / ٢٤٤).

هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مُوسَى<sup>(١)</sup> الْأَعْوَرُ النَّحْوِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْمَكْيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبْنِ أَبْنِ<sup>(٣)</sup> أُمٌّ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ أَمْهَا صَلَّتْ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَسِمِعَتُهُ يَقْرَأُ<sup>(٤)</sup> ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّين﴾، فَقَرَأً حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا الصَّالِينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ».

[١٦٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانُ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ<sup>(٥)</sup> بْنُ عُثْمَانَ الْمُقْرِئِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ الْوَرَّاقُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْيَلٍ، عَنْ حُجَيْةَ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلَيِّ<sup>رض</sup> قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup> يَقُولُ: «آمِينَ». إِذَا قَرَأَ: ﴿عَيْرِ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

[١٦٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ يَعْنِي أَبْنَ دَاؤِدَ، ثنا الْمُطَلِّبُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا أَبْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَدِيِّ<sup>(٨)</sup> بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ<sup>(٩)</sup> بْنِ حُبِيشٍ، عَنْ عَلَيِّ<sup>رض</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup> كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلَا الصَّالِينَ﴾ رَفَعَ صَوْتَهِ بِآمِينَ.

(١) زاد في (س): «بن هارون».

(٢) قوله: «عن أبي إسحاق» سقط من (س).

(٣) قوله: «ابن ابن» ضرب عليها في (ق)، (د).

(٤) في (س): «يقول».

(٥) قوله: «أحمد» ليس في (س).

(٦) زاد في (د): «آمِين».

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه (٤٦٥ / ١) من طريق عثمان بن أبي شيبة.

(٨) قوله: «عن عدي» سقط من (د).

(٩) قوله: «زر» في (د): «ذر».

[١٦٢٤] وأخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَانَ، ثنا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا ابْنُ جُرَيْجَ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا كَانَ وَرَاءَ الْإِمَامَ فَقَرَأَ الْإِمَامُ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ، قَالَ النَّاسُ: آمِينَ، أَمَّنَ مَعَهُمْ، وَرَأَى ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ.

[١٦٢٥] وأخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا<sup>(١)</sup> مُوسَى بْنُ [د/ ١٨٥] عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيَعَةَ، عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ عَوْفٍ الْغَافِقيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أُمّ الْقُرْآنِ قَالَ: آمِينَ. وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

[١٦٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوْدَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهْوَيْهَ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَلَالٍ<sup>(٣)</sup>، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٢٧] وأخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ [ق/ ١٦١/ أ] بْنُ عَبْيِدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا الْحِنَّائِيُّ<sup>(٤)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْيِدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ثنا عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ يَلَالٌ لِرَسُولِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup>: لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ.

[١٦٢٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ<sup>(٥)</sup>، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) في (س): «ابن».

(٢) في (ق): «عبد الله».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٥٢).

(٤) في (د): «الختاني».

(٥) من هنا يبدأ خرم كبير في النسخة (س) إلى المسألة رقم (٩٩).

يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ عَنِ الْإِمَامِ إِذَا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِينَ» هَلْ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِآمِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَرْفَعُ بِهَا مَنْ خَلْفَهُ أصواتُهُمْ. فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيمَا تُثْبِتُ<sup>(١)</sup> مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسِيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ».

قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ: فَفِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا» دَلَالَةً أَنَّهُ أَمَرَ الْإِمَامَ أَنْ يَجْهَرَ بِآمِينَ؛ لِأَنَّ مَنْ خَلْفَهُ لَا يَعْرِفُ وَقْتَ تَأْمِينِهِ إِلَّا بِأَنْ يَسْمَعَ تَأْمِينَهُ، ثُمَّ يَبَيِّنُهُ ابْنُ شِهَابٍ فَقَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ».

قَالَ الرَّبِيعُ: فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَإِنَّا نَكْرُهُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ. فَقَالَ: هَذَا خِلَافٌ مَا رَوَى صَاحِبُكُمْ وَصَاحِبُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكُمْ وَعِنْدَنَا عِلْمٌ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرْنَا عَنْ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ يُسْتَدَلُّ<sup>(٢)</sup> بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِآمِينَ، وَأَنَّهُ أَمَرَ الْإِمَامَ أَنْ يَجْهَرَ بِهَا، فَكَيْفَ وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَيْهِ! وَرَوَى وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «آمِينَ» يُجْهِرُ<sup>(٣)</sup> بِهَا صَوْتَهُ وَيَحْكِي مَدْهُ إِيَّاهَا، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ<sup>(٤)</sup> يَقُولُ لِلْإِمَامِ لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ، وَكَانَ يُؤَذِّنُ لَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

(١) في (د): «ثبت».

(٢) في الأُم: «نستدل».

(٣) ضرب عليها في (ق).

(٤) ضرب عليها في (د).

كُنْتُ أَسْمَعُ الْأَئِمَّةَ؛ ابْنَ الزُّبَيرِ وَمَنْ بَعْدَهُ يَقُولُونَ: آمِينَ، وَمَنْ خَلْفُهُمْ: آمِينَ،  
حَتَّىٰ إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لَلَّجَةَ<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

[١٦٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِعَيْنِهِ، أَنَّ أَبُو سَهْلِ بْنُ  
زِيَادِ الْقَطَّانِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا حَجَاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا  
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُؤَذَّنُ لِمَرْوَانَ بْنِ  
الْحَكَمِ فَاشْتَرَطَ أَنْ لَا يَسْبِقَهُ بِ『الصَّالِحَيْنَ』 حَتَّىٰ يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ الصَّفَّ،  
فَكَانَ إِذَا قَالَ مَرْوَانُ: 『وَلَا الصَّالِحَيْنَ』 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: آمِينَ. يَمْدُدُ بِهَا صَوْتَهُ.  
وَقَالَ: إِذَا وَافَقَ تَأْمِينُ أَهْلِ الْأَرْضِ تَأْمِينَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفرَانُهُمْ.

[١٦٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ  
مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الْمَرْوَزِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ  
الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَّ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيْوبَ،  
[١٦١/ب] عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ مِائَتَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا  
الْمَسْجِدِ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: 『غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحَيْنَ』، سَمِعْتُ  
لَهُمْ رَجَّةً بِآمِينَ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ، وَقَالَ: رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ  
بِآمِينَ.



(١) اللَّجَةُ: الجَلْبَةُ والصَّوتُ المرتفع.

(٢) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ اختِلافِ مَالِكَ، الْمَلْحُقُ بِالْأَمْ (٨/٥٤٥).

(٣) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٦/٤٦٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَمْزَةِ السَّكْرِيِّ.

## مَسَالَةٌ (٧٩)

**وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ سُنَّةٌ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالإِرْتِفَاعِ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.**

**وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَا يَرْفَعُ الْأَيْدِيَ فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ<sup>(٢)</sup>.**  
**وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:**

[١٦٣١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِيرِيٌّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَينِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ. (ح)

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بْنُ حَمَّادَةَ اللَّهِ، أَنَا مَالِكُ بْنُ أَسَّسِ، عَنْ ابْنِ شِهَابِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ حَذَوَ مَنْكِبِيهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ<sup>(٣)</sup>.  
 أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الأم (٢/٢٣٤، ٢٣٨، ٢٣٩ - ٢٣٥)، (٨/٥٤١ - ٥٤٥)، وختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/١١٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٥١١)، والمجموع (٣/٣٦٧ - ٣٦٩).

(٢) انظر: الأصل (١/٣٧)، المبسوط للسرخي (١/١٤)، وتحفة الفقهاء (١/١٣٢)، وبدائع الصنائع (١/٢٠٧)، والبنيان شرح الهدایة (٢/٢٥٢ - ٢٥٣).

(٣) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/٥٤١).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، روایة القعنبي (ق/١٣).

(٥) صحيح البخاري (١/١٤٨).

[١٦٣٢] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ الصَّيْرِفِيُّ، [د١٨٦] قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَفْعُلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ:

[١٦٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمُ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ إِذَا افْتَحَ التَّكْبِيرَ<sup>(١)</sup> لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا كَبَرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ<sup>(٢)</sup>: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ<sup>(٣)</sup>. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ عَنْ مَالِكٍ:

[١٦٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، أَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ<sup>(٤)</sup> فَعَلَ مِثْلَ

(١) قوله: «التكبير» ليس في (د).

(٢) في (د): «قال» بدون واو.

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/٢٣١).

(٤) قوله: «ابن» تكررت في (د).

(٥) في (د): «يرفع».

ذلك، وذكر باقي<sup>(١)</sup> الحديث<sup>(٢)</sup>.

[١٦٣٥] حدثنا<sup>(٣)</sup> أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبhaniي، أنا أبو سعيد أححمد بن محمد بن زياد البصري بِمَكَّةَ، ثنا محمد بن الحجاج بن إياس بن نذير<sup>(٤)</sup> أبو الفضل [ق ١٦٢ أ] الكوفي، وعبد الله بن أيوب المخرمي، والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، وسعدان بن نصر المخرمي<sup>(٥)</sup>، وأبو بكير التجاهي، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع<sup>(٦)</sup> يديه حتى يحادي منكبيه، وإذا أراد أن يركع وبعدهما يرفع من الركوع، ولا يرفع بين السجدين.

آخر جهه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى وجماعة، عن ابن عينية<sup>(٧)</sup>.

[١٦٣٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ غير مرئ، أنا أبو الحسن أححمد بن محمد بن عبدوس، قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ في رفع اليدين عند الركوع وبعدهما يرفع رأسه من الركوع، قال

(١) قوله: «وذكر باقي» تحريف في (د) إلى: «وذكرنا في».

(٢) آخر جهه الدارمي في السنن (٦ / ٢٩٦) من طريق خالد بن مخلد.

(٣) قوله: «حدثنا» ضرب على الماء في (د).

(٤) ضبط في (ق) بضم النون وفتح الذال.

(٥) آخر جهه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٣٥).

(٦) في (د): «رفع».

(٧) صحيح مسلم (٦ / ٢).

سُفِيَّانُ: حَفِظْتُهُ مِنَ الرُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا. ثُمَّ قَالَ سُفِيَّانُ: هَذَا مِثْلُ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ.

قَالَ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينيِّ<sup>(١)</sup>: هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي حُجَّةٌ عَلَى الْخَلْقِ، كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ شَيْءٌ.

قَالَ عَلَيُّ: لَمْ أَزَّلْ<sup>(٢)</sup> أَعْمَلُ بِهِ مُنْذُ أَنَا صَبِيٌّ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup>: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup>: وَبِهِ آخُذُ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيُّ بْنُ حَمْشَادَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو عِيسَى مُوسَى بْنُ هَارُونَ الطُّوْسِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مَعْمَرُ وَمَالِكُ وَيُونُسُ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ إِذَا كَبَرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

(١) قوله: «بن المديني» ليس في (د).

(٢) في (د): «أزال».

(٣) هو: عثمان بن سعيد الدارمي.

(٤) في (د): «نأخذ».

آخر جهه مسلم في الصحيح من حديث ابن المبارك عن يوسم<sup>(١)</sup>.

[١٦٣٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، ثنا علي بن محمد بن عيسى، ثنا أبو اليمان، أنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهرى فذكره بمعناه<sup>(٢)</sup>.

آخر جهه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان<sup>(٣)</sup>.

[١٦٣٩] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه العدل، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا ابن بكير، حدثني الليث، أخبرني عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة [١٦٢/ب] رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كبر، وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك.

آخر جهه مسلم في الصحيح [د/١٨٧] من حديث الليث بن سعيد<sup>(٤)</sup>.

[١٦٤٠] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا محمد بن صالح بن هاني، ثنا أحمد بن سلمة ومحمد بن شادان، قالا: ثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبر، وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك، ولا يفعل ذلك حين يرفع رأسه من السجود.

(١) صحيح مسلم (٢/٧).

(٢) آخر جهه أبو اليمان في حديثه (ص ٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١/١٤٨).

(٤) صحيح مسلم (٢/٦).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ<sup>(١)</sup>.

[١٦٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلَيِّ الْحُسَينُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمِّرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ الْخَفَافُ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَمْرُو بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْوَزِيُّ بِمَرْوَةَ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ، فَلَمَّا رَكَعَ رَفَعَ يَدِيهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَفَعَ يَدِيهِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَفْعَلُهُ فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

[١٦٤٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَابِ بِهِمَدَانَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ<sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُسَامَةَ الْحَلَبِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا نَوْفُلُ بْنُ الْفُرَاتِ، قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: تَرَى سَالِمًا لَمْ يَحْفَظْهُ عَنْ أَيِّهِ؟! تَرَى عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَحْفَظْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟!

[١٦٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمِّرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَنَا الْفَارِيَابِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَاجَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

(١) صحيح مسلم (٢/٦).

(٢) زاد هنا في (ق): «ثنا».

نافع، عن ابن عمر، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. لفظ حديث أبي عبد الله.

[١٦٤٤] وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أنا أبو بكر الإسماعيلي، أنَّ أبا حامداً أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ الْحَسَنِ الشَّرْقِيِّ أَخْبَرَهُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَالِدِ السُّلَمِيِّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينِ السُّلَمِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَيُوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ حِينَ يَفْتَسَحُ الصَّلَاةُ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا مِنْ رُكُوعِهِ [ق ١٦٣ / أ ١٦٤] حَذْوَ مَنْكِبِيهِ، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

[١٦٤٥] أَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَالِيَا، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

استشهد البخاري بحديث حماد بن سلمة وإبراهيم بن طهمان، واحتج برواية عبيد الله بن عمر، وهو ما:

[١٦٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِيرِ الشَّافِعِيِّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الدَّامِغَانِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزِيمَةَ قَالُوا: ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَضِمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ أَبْنُ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدِيهِ<sup>(٢)</sup> إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ، وَيَرْوِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(١) عزاه ابن حجر في التخليق للمؤلف (٢/٣٠٦).

(٢) في (د): «يده».

[١٦٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسِينِ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزِيمَةَ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ يَرْفَعُ يَدِيهِ اعْتِمَادًا لِهَذَا<sup>(١)</sup> الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[١٦٤٨] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَمْلَةُ<sup>بْنِ حَمْلَةَ</sup> عَوْدًا عَلَى بَدْءِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسِينِ عَلِيُّ بْنِ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرٍ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدِيهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى هَكَذَا<sup>(٢)</sup>.

وَتَابَعَهُ مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَدْ قِيلَ عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:

[١٦٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْأَمَالِيِّ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُعْتَمِرٌ، ثنا عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي [د/ ١٨٨] الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَبَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، كُلَّ ذَلِكَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ.

(١) في (ق): «بهذا».

(٢) صحيح البخاري (١٤٨).

هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ فِي الْأَمَالِيِّ، وَقَدْ ذَكَرُهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَاحْتَجَّ بِهِ<sup>(١)</sup>.  
 وَرَوَاهُ أَيْضًا الْمُسَيْبُ بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ  
 الزُّهْرِيِّ فَقَالَ: وَكَانَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّاجِدَتَيْنِ.  
 وَإِنَّمَا أَرَادَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ إِنْ كَانَ قَدْ حَفِظَهُ الْمُسَيْبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
 وَرَفَعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ سُنَّةً وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّافِعِيُّ، فَإِنَّ  
 إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ وَالزَّيَادَةُ مِنَ النَّقَةِ مَقْبُولَةٌ وَقَدْ:

[١٦٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [ق/ب] الْعَبَاسِ  
 مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ  
 الشَّافِعِيَّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي خِلَافَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ فَقُولُوا  
 بِسُنَّةِ<sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ وَدُعُوا مَا قُلْتُ<sup>(٣)</sup>.  
 وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ  
بِحَمْلَةِ اللَّهِ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ حَدِيثَ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَفِيهِ هَذِهِ الزَّيَادَةُ،  
 ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَبِهِ تَقُولُ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،  
 ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَا: ثنا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَئْنَهُ

(١) صحيح ابن خزيمة (١/٦٩٢).

(٢) في (د): «سنة».

(٣) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٣٨٩) من طريق أبي العباس الأصم.

(٤) الأم (٢/٢٦٦).

رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثَ إِذَا صَلَّى كَبَرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ<sup>(١)</sup>، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعُلُ هَذَا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيِّ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ<sup>(٣)</sup>.

[١٦٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍ الْجَوَهِرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عَفَانُ. (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا عَفَانُ - قَالَ أَبْنُ يَحْيَى: أَبْنُ مُسْلِمٍ - ثنا هَمَامٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ وَمَوْلَى لَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَكَبَرَ، وَوَصَفَ<sup>(٥)</sup> هَمَامٌ حِيَالَ أَذْنِيهِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: قُلْتُ لِعَفَانَ: ثُمَّ الْتَّحَفَ بِثُوبِهِ؟ قَالَ:

(١) قوله: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ» تكرر في (د).

(٢) صحيح البخاري (١/١٤٨).

(٣) صحيح مسلم (٢/٧).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/١٢٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة به.

(٥) ضبب عليها في (د).

(٦) ضبب عليها في (د).

نعم، قال: ثم<sup>(١)</sup> وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع آخرَ يديه<sup>(٢)</sup> من الشوب، ثم رفعهما فكبّر فرّكع، فلما قال: «سمع الله لمن حمده». رفع يديه، فلما<sup>(٣)</sup> سجد سجد بين كفيه.

لفظ حديث محمد بن يحيى.

آخرَ جه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن زهير بن حرب، عن عفان<sup>(٤)</sup>.

[١٦٥٤] أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي من أصله وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني<sup>(٥)</sup> إملاء، قلوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا سفيان، عن عاصم بن [ق٤/أ] كليب، قال: سمعت أبي يقول: حدثني وائل بن حجر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع. قال وائل: ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتمهم يرفعون أيديهم في البرائس<sup>(٦)</sup>.

[١٦٥٥] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان، قال: قلت للشافعي رحمه الله: ما معنى رفع اليدين عند الركوع؟ فقال: مثل معنى رفعهما عند الإفتتاح؛ تعظيمًا لله وسنة متبعة، ترجو فيه شواب اللهم، ومثل رفع اليدين على الصفا والمروة وغيرهما<sup>(٧)</sup>.

(١) قوله: «قال: ثم» ساقط من (د).

(٢) في (د): «يده».

(٣) في (د): «فلم».

(٤) صحيح مسلم (٢/١٣).

(٥) زاد في (د) في هذا الموضع: «نا».

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/٥٤٤).

(٧) المصدر السابق (٨/٥٤٥).

[١٦٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرُو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ - هُوَ الشَّوْرِيُّ - عَنْ عَاصِمٍ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَفِعَ يَدِيهِ حِينَ كَبَرَ؛ رَفِعَ يَدِيهِ حِذَاءً أَذْنِيهِ، ثُمَّ حِينَ رَكَعَ، ثُمَّ حِينَ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» رَفِعَ يَدِيهِ، وَرَأَيْتُهُ مُمْسِكًا بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>.

[١٦٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بْنُ حَمَّادَةَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ [د/ ١٨٩] بِمَرْوَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرُو بْنَ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدَ السَّاعِدِيَّ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: لِمَ؟! مَا كُنْتَ أَكْثَرَنَا لَهُ صُحْبَةً. (ح)

[١٦٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَازُ الْبَصْرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدَ السَّاعِدِيَّ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعَيِّ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدَ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ. قَالُوا: لِمَ؟! مَا كُنْتَ أَكْثَرَنَا لَهُ تَبْعَةً، وَلَا أَقْدَمَنَا لَهُ صُحْبَةً. قَالَ: بَلَى. قَالُوا: فَاعْرِضْ عَلَيْنَا.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢/٦٨) من طريق الشوري.

قال: فقال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّى يَقْرَأَ كُلُّ عُضُوٍّ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضُعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَعْتَدِلُ وَلَا يَنْصِبُ<sup>(١)</sup> رَأْسَهُ وَلَا يُقْنِعُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ: «سَمِيعُ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَهْوِي [ق ١٦٤ / ب] إِلَى الْأَرْضِ فَيُجَاهِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبِيهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَشْتِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابَعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَعُودُ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ».

ثُمَّ يَشْتِي بِرِجْلِهِ فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا مُعْتَدِلًا حَتَّى يَرْجِعَ أَوْ يَقْرَأَ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَصْنُعُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا فَعَلَ أَوْ كَبَرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخْرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى<sup>(٢)</sup> وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقَّهِ الْأَيْسِرِ. فَقَالُوا جَمِيعًا: صَدَقَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[١٦٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ الْحَفَارِ بِبَغْدَادِ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانَ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ إِسْكَابَ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْحَرْ، حَدَّثَنِي

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) قوله: «اليسرى» ساقط من (د).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٠) من طريق أبي عاصم.

عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أخبرني مالك<sup>(١)</sup>  
عن عياش، أو عباس بن سهل الساعدي، أنه كان في مجلس فيه أبوه،  
وكان من أصحاب النبي ﷺ، وفي المجلس أبو هريرة، وأبو أسيد، وأبو  
حميد الساعدي من الأنصار<sup>(٢)</sup>، أنهم تذاكروا الصلاة، فقال أبو حميد: أنا  
أعلمكم بصلوة رسول الله ﷺ. فقالوا: كيف؟ قال: اتبعت ذلك من  
رسول الله ﷺ. قالوا: فارنا. قال: فقام يصلّي<sup>(٤)</sup> وهم<sup>(٥)</sup> ينظرون إليه، فبدأ  
فكبّر فرفع يديه نحو المنبئين، ثم كبر ليرکوع فرفع يديه أيضًا حتى أمكن  
يديه من ركبتيه غير مقنع رأسه ولا مصوبه، ثم رفع رأسه، فقال: سمع الله  
لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد. فرفع يديه. وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>.  
هكذا رواه غير واحد عن أبي بدر.

[١٦٦٠] وأخبرنا أبو حازم الحافظ، أنا أبو أحمد الحافظ، أنا أبو القاسم  
البغوي، ثنا أبو حمود بن عباد القرغاني، ثنا أبو بدر، ثنا أبو خيمته، ثنا  
الحسن بن المحر<sup>(٧)</sup>، ثنا عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، وكذا رواه المؤلف بنفس السندي في السنن الكبير (٢/١٠١)، وكذا في أصل الرواية، وهو خطأ وتصحيف قديم في هذا الطريق، وصوابه: «أحدبني مالك»، كما في مصادر تحرير الحديث وكما في الحديث الآتي.

(٢) في النسخ الخطية: «ابن»، والثبت من رواية المصنف له بنفس السندي في السنن الكبير ومن أصل الرواية.

(٣) في (د): «الأنصاري».

(٤) في (د): «قال فصل».

(٥) قوله: «وهم» تكررت في (د).

(٦) أخرجه ابن عياش في أحاديثه عن شيوخه (ص ٢٥٧).

(٧) في النسخ الخطية: «الحسن بن الحارث»، والثبت كما رواه المصنف في السنن الكبير (٢/١١٨) بسنده ومتنه سواء، وكما في الحديث السابق.

عَطَاءً أَحَدَ بْنِي مَالِكٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَقَالَ: ثُمَّ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتِيهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي بَدْرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبَّاسٍ أَوْ عَيَّاشِ بْنِ سَهْلٍ.

[١٦٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبُو بَدْرٍ. فَذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup>.  
وَرَوَاهُ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> بْنِ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ.

[١٦٦٢] أَخْبَرَنَا [ق ١٦٥ / أ] أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو [د/ ١٩٠] دَاؤِدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى<sup>(٤)</sup>.

وَلَعَلَّ هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَصَحُّ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرُو بْنَ عَطَاءٍ إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ نَفْسِهِ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي الرِّوَايَةِ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَغَيْرِهِ، وَأَثَبَتَ الْبُخَارِيُّ بِالْتَّارِيخِ<sup>(٥)</sup> سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَبَيْنَ فُلَيْحَ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمَاعَ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَقَيْلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى - مِنْ

(١) في (د): «حدثني مالك».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٣٨).

(٣) ضبب عليها في (ق).

(٤) المصدر السابق، روایة ابن داسة (ق ٣٨).

(٥) التاريخ الكبير (١/١٨٩).

عَبَّاسٍ، فَذِكْرٌ<sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَهُمَا وَهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، قَالَ: رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَحَدَّثَنِيهِ أُرَاهُ عِيسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا حُمَيْدَ السَّاعِدِيَّ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>رَجُلَ اللَّهِ</sup>: وَفِي هَذَا بَيَانُ سَمَاعِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، وَأَنَّ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ بَيْنَهُمَا وَهُمْ<sup>(٤)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٦٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمُ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقِيفِيِّ<sup>(٥)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٦)</sup> بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، ثنا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رَجُلَ اللَّهِ</sup>، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رَجُلَ اللَّهِ</sup>؛ إِنَّ

(١) في (د): «فذكره».

(٢) قوله: «وهم» سقط من (د)، وضبطه ناسخ (ق) بسكون الماء.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٨).

(٤) كذا ضبطه ناسخ (ق).

(٥) أخرجه السراج في المسند (ص ٢٦، رقم ١٠٢).

(٦) في النسخ الخطيئة: «عبد الله»، والثبت من أصل الرواية من مسند السراج، والسنن الكبير المؤلف (٢ / ٧٣).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَانَهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَرَ يَدَيْهِ فَنَحَّاهُمَا عَنْ جَنْبِيهِ، وَلَمْ يَصُبَّ<sup>(١)</sup> رَأْسَهُ وَلَمْ يُقْنِعْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَوَى قَائِمًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ.

[١٦٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو إِسْحَاقِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُزْكَّى، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَارِمَ بْنِ الْفَضْلِ فَكَانَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يُحِسِّنُ صَلَاتَهُ، فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ لَهُ: صَلَاةٌ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَقُلْتُ لَهُ: صَلَاةٌ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَقُلْتُ: صَلَاةٌ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَطَاءً بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَسَأَلَتُهُ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَسَأَلَتُهُ فَقُلْتُ: صَلَاةٌ [ق ١٦٥ / ب] مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رض فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا؛ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) ضبب عليها في (د)، وفي هذا الفعل بهذه الصورة ضبطان؛ أحدهما «يصبب» من صب رأسه؛ أي أماله إلى أسفل، والثاني «يصبب» من صبّ رأسه؛ أي خفضه جداً. انظر النهاية في غريب الحديث (٣/٣) وغيره الحديث للخطابي (١٢٨ / ١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٣٨).

(٣) في (ق): «فقلت».

(٤) أخرجه الضياء في المتنقى من حديث العبدوي (ص ٣٦) من طريق أبي إسماعيل الترمذى.

[١٦٦٦] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ الزَّاهِدُ  
إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلْمَيْيُّ:  
صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي النُّعْمَانِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

[١٦٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ  
بَالْوَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا  
عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ: أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجَ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاءِ، وَأَخَذَ  
عَطَاءً مِنْ ابْنِ الْزَبِيرِ، وَأَخَذَهَا ابْنُ الْزَبِيرِ مِنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ<sup>(٢)</sup>، وَأَخَذَهَا  
أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجِ.

[١٦٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنِ بْنِ  
عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ،  
حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التَّرْمِذِيُّ -صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ<sup>(٤)</sup>- فِي  
مَيْدَانِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُعَاذٍ، ثنا حَاجُجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ  
الْقَرْشِيُّ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شَرِيعِ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي عِيسَى سُلَيْمَانَ بْنِ  
كَيْسَانَ الْمَدْنَيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> بْنِ الْقَاسِمِ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلِّونَ فِي مَسْجِدٍ  
رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٦)</sup> إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ<sup>(٧)</sup> فَقَالَ: أَقْبِلُوا عَلَيَّ  
بِوْجُوهِكُمْ، أُصَلِّي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٨)</sup> الَّتِي كَانَ يُصَلِّي وَيَأْمُرُ بِهَا. فَقَامَ  
مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ وَرَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى حَادَى بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، وَكَبَرَ، ثُمَّ غَضَّ بَصَرَهُ، ثُمَّ  
رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى حَادَى بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ وَكَبَرَ<sup>(٩)</sup>، ثُمَّ رَكَعَ، وَكَذَلِكَ حِينَ رَفَعَ، وَقَالَ

(١) المصدر السابق (ص ٣١٦).

(٢) في (د): «النيسابور».

(٣) قوله: «عبد» في النسخ «عييد» وضبب عليه ناسخ (ق)، (د)، والمبثت من مصادر ترجمته.

(٤) من قوله: «ثم غض بصره» إلى هنا ساقط من (د).

للقوم: هكذا [د/ ١٩١] كان رسول الله ﷺ يصلّي بنا<sup>(١)</sup>.

[١٦٦٩] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي، أنا أبو محمد دعلج بن أحمد السجزي. (ح)

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو النضر الفقيه وأبو محمد المزنوي و أبو الحسن بن عبادوس و دعلج بن أحمد السجستانى وأبو حميد الحنظلى، قالوا: ثنا علي بن محمد بن عيسى الهروي، ثنا آدم بن أبي إياس العسقلانى، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: رأيت طاؤساً يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع من الركوع رفعهما، فسألت بعض أصحابه، فقال: إنه يحدّث عن ابن عمر، عن عمر<sup>(٢)</sup>، عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[١٦٧٠] وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن مصارب بن إبراهيم النحوي، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، أنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، قال: [ق/ ١٦٦] رأيت طاؤساً يرفع يديه في الصلاة إذا افتحها، وإذا كبر للرکوع، وعند رفع رأسه من الرکوع، فسألت<sup>(٤)</sup> عن ذلك، فقال: رأيت ابن عمر يفعله، وذكر أنَّ أباه كان<sup>(٥)</sup> يفعله، وذكر عمر أنَّ رسول الله ﷺ فعله<sup>(٦)</sup>.

(١) ذكره ابن كثير في مسند الفاروق (١/ ١٦٥) من طريق عبد الله بن وهب.

(٢) قوله: «عن عمر» ساقط من (ق)، وأثبتناه من (د) وقد رواه الخطيب البغدادي في الجامع

(٣) / ١١٨) بسنده عن دعلج كما هو هنا، وجعله عن عمر أيضاً.

(٤) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الرواية (١/ ١١٨) عن دعلج.

(٥) ضرب عليها في (د).

(٦) قوله: «كان» ليس في (ق).

(٧) المصدر السابق (١/ ١١٨) من طريق شعبة.

تَابَعَهُمَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَعَمَّارُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ وَالْحَكَمُ بْنُ أَسْلَمَ الْحَبَّاجِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ عُمَرَ.

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٦٧١] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَّا عَلِيًّا بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغْوَيِّ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَبَادٍ النَّسْوِيُّ، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَا ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ، وَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَصَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدِيهِ كَذِلِكَ وَكَبَرَ<sup>(١)</sup>.  
هَذَا حَدِيثُ حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

[١٦٧٢] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيْبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَنَفِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثنا الشَّيْخُ الْإِمَامُ وَالْدِيْنُ بْنُ حَمَدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَاضٍ ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا كَبَرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٦٢) من طريق سليمان بن داود.

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١١) من طريق الثقفي.

[١٦٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّفَّيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَاضٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

[١٦٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبِ بْنِ فُضَيْلِ التَّاجِرِ بِمَرْوَةِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ لَفْظًا غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْفَقِيهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الظُّهُرِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ إِلَّا عَنْ شَيْخِنَا أَبِي الْعَبَّاسِ، وَهُوَ ثَقَةٌ مَأْمُونٌ، وَكَانَ الْحَدِيثُ بِخَطِّ عَمَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيَّارٍ، وَسَمِاعُ أَبِي الْعَبَّاسِ بِخَطِّ عَمَّهِ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ<sup>(١)</sup>.

[١٦٧٥] أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الطَّيْبِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مَحْمِشُ بْنُ عِصَامٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ [ق ١٦٦ / ب] يَعْقُوبَ الشَّفَّيِّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامَاتِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ الْمَكَّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ حِينَ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا مِنْ

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٣٧٦).

(٢) في (د): «أَخْبَرَنَا».

(٣) قوله: «حدثني أبي» ساقط من (د).

رُكُوعِهِ، وَكَانَ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعُلُ ذَلِكَ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو حُذَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ النَّهْدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ.

وَتَابَعَهُ زِيَادُ بْنُ سُوقَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوَا تُهُ عنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ.

[١٦٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقِيفِيُّ، ثَنا عَلَيْيُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الرَّازِيُّ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِيُّ، ثَنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَاحِبُ الْمُؤْمَنَةِ قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ! فَقَامَ فَاسْتَفَتَحَ فَرَفَعَ يَدِيهِ [د/ ١٩٢] وَكَبَرَ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَفَعَ يَدِيهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَرَفَعَ يَدِيهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَاصْنَعُوا<sup>(١)</sup>.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمِيلٍ، عَنْ حَمَادٍ مُسْنَدًا<sup>(٢)</sup>.

[١٦٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، ثَنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، ثَنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: هَلْمُوا أُرِيكُمْ. فَكَبَرَ<sup>(٣)</sup> فَرَفَعَ يَدِيهِ،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٧) من طريق محمد بن حميد.

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٧) من طريق ابن راهويه.

(٣) في (د): «وكبر».

ثُمَّ كَبَرَ وَرَأَعَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَاصْنَعُوا، وَلَمْ يَرْفَعْ فِي السُّجُودِ<sup>(١)</sup>.

[١٦٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ الْحَفَارِ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشِ الْقَطَّانِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يَفْتَسِحُ<sup>(٢)</sup> الصَّلَاةُ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ رُوِيَّا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: حِينَ يَفْتَسِحُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ النَّاسِ.

[١٦٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ، أَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَارِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا وَكِيعُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ<sup>(٤)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى فُرُوعِ أَذْنِيهِ كَأَنَّهُمَا مِرْوَحَتَانِ<sup>(٥)</sup>.

[١٦٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرُو بْنُ مَطْرٍ وَأَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، [ق/١٦٧/أ] ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ سَيَّارٍ

(١) عزاه الزيلي في نصب الراية (٤٥ / ١) للمؤلف.

(٢) في (د): «يفتح».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه ابن عياش في أحاديثه عن شيوخه، روایة أبي الفوارس (ق/٨٢/أ).

(٥) في (ق): «سمعت».

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٤٦٢٨ / ٩) من طريق سليمان بن المغيرة.

يَقُولُ<sup>(١)</sup>: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا كَبَرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ<sup>(٢)</sup>.

قَدْ رُوِيَّاً رَفْعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَرَفْعَ الرَّأْسِ مِنْهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، وَعَلِيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمَالِكَ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَوَائِلَ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ: أَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو أَسِيدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ مُحْتَاجٌ إِلَيْهَا.

[١٦٨١] وَقَدْ سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ يَقُولُ: لَا نَعْلَمُ سُنَّةً اتَّقَى عَلَى رِوَايَتِهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ ثُمَّ الْعَشَرَةُ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَمَنْ بَعْدُهُمْ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ عَلَى تَفْرِقِهِمْ فِي الْبِلَادِ الشَّاسِعَةِ غَيْرُ هَذِهِ السُّنَّةِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: وَهُوَ كَمَا قَالَ أُسْتَادُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه؛ فَقَدْ رُوِيَ هَذِهِ السُّنَّةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الصَّدِيقِ، وَأَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، وَأَبِي عَمْرُو عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ وَالزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ نُفَيْلٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمَالِكَ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ،

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) أخرجه أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣ / ١٥٩) من طريق شعبية.

(٣) عزاه مغلطاي في شرح ابن ماجه (٥ / ٢٨٤) للمؤلف.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -ذَكَرَهُمَا الْمَحَاكِمُ وَلَمْ أَجِدْ إِسْنَادَهُ- وَزَيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهْنَيِّ، وَبُرِيَّدَةَ بْنِ حُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ، وَأَبِي الْيَقْظَانِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرِ الْعَنْسِيِّ، وَأَبِي أُمَّامَةَ صُدَيْيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ، وَعُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ الْلَّيْثِيِّ، وَأَبِي مَسْعُودِ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، رض.

وَمِنَ النِّسَاءِ: عَائِشَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ رض، وَرُوِيَ عَنْ أَعْرَابِيِّ صَحَابِيٍّ، كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وَرَضِيَ عَنْهُمْ وَعَنْ مَنِ اقْتَدَى [د/ ١٩٣] بنية، وَتَبَعَ سُسْتَهُ.

وَرُوِيَ هَذِهِ السُّنْنَةُ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ:

[١٦٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَامِدٍ [١٦٧/ ب] أَحْمَدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ النَّجَارُ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ بْنُ هَمَامٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجَ، وَأَخَذَ صَلَاتَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَخَذَ عَطَاءَ صَلَاتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبِيرِ، وَأَخَذَ ابْنَ الرُّبِيرِ صَلَاتَهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رض<sup>(١)</sup>.

[١٦٨٣] قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ: وَرَأَيْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٢٩).

[١٦٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: لَيْسَ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَدِيثٌ أَصَحُّ مِنْ ذَٰلِكَ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ؛ عَبْدُ الرَّزَاقِ، وَابْنُ جُرَيْجَ، وَعَطَاءً، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[١٦٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبْدُوسِ الْعَنَزِيِّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيِّ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَرْفَعُ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ<sup>(١)</sup> وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ<sup>(٢)</sup>.

[١٦٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا يَعْقُوبَ بْنَ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا أَبْنُ جُرَيْجَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَّاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاؤُسًا عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ اللَّهِ يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ إِذَا افْتَحُوا الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ. لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو<sup>(٣)</sup>.

[١٦٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنِ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

(ح)

(١) قوله: «وَإِذَا رَكَعَ» ساقط من (د).

(٢) عزاه الزيلاعي في نصب الراية (١ / ٤١٧) للمؤلف.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٦٩) من طريق ابن جريج.

قال: وأخْبَرَنِي أَبُو الْحَسِنِ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ<sup>(١)</sup>، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

[١٦٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، ثنا جُرَيْرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ. (ح)

قال: وأخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قال: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا سَعِيدٍ وَابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيرِ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ إِذَا افْتَسَحُوا الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ<sup>(٣)</sup>.

[١٦٨٩] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسِنِ [ق/١٦٨٨ أ] الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنَى، ثنا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ حِينَ يُكَبِّرُ وَيَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعَ<sup>(٤)</sup>.

[١٦٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَانُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أُمِيَّةَ السَّاُوِيِّ، ثنا

(١) قوله: «وإذا ركع» ضbeb فوقه في (د)، وغير موجود بأصل الرواية.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/١٨ ب).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٠ / ٢) من طريق الليث.

(٤) المصدر السابق (٤١١ / ٢) من طريق حميد.

عيسى بن موسى التّيّمّيُّ، عَمِّنْ<sup>(١)</sup> حَدَّثَهُ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنِ الْأَصْبَحِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَرَأْتُ فَصَلَ لِرَبِّكَ وَآخَرَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذِهِ النَّحِيرَةُ الَّتِي أَمْرَنِي بِهَا رَبِّي؟» قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَحِيرَةٍ، وَلَكِنَّهُ رَفْعُ الْأَيْدِي فِي ثَلَاثٍ<sup>(٣)</sup> مَوَاطِنٍ: إِذَا تَحَرَّمْتَ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعْتَ، وَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَبَدَ<sup>(٤)</sup> تَحْرِكَ؛ فَإِنَّهَا صَلَاتُنَا وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ زِينَةً، وَإِنَّ زِينَةَ الصَّلَاةِ رَفْعُ الْأَيْدِي فِي ثَلَاثٍ<sup>(٥)</sup> مَوَاطِنٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٦٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السُّجِّسْتَانِيُّ وَأَنَا سَأْلُهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّفِي، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحْمَةُ اللَّهِ: إِنَّهُمْ يَنْهَوْنَا عَنْ رَفْعِ الْأَيْدِي، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ قُطِعَتْ يَدِي لَرَفَعْتُ ذِرَاعِي، وَلَوْ قُطِعَتْ ذِرَاعِي لَرَفَعْتُ ضَبْعِي.

هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَحْمَةُ اللَّهِ كَمَا:

(١) في (د): «عن».

(٢) سورة الكوثر (آية: ٢).

(٣) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (١٣١٩ / ٣).

(٤) قوله: «وَأَبَدَ» ضرب علىها في (د).

(٥) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥ / ١٧٣) من طريق مقاتل.

[١٦٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَارٍ، ثنا رِفْدَةُ بْنُ قُضَايَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ [د/ ١٩٤] أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ<sup>(١)</sup>، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَوْ قُطِعَ كَفِي لَرَفَعْتُ ذِرَاعِي، وَلَوْ قُطِعَ ذِرَاعِي لَرَفَعْتُ عَصْدِي.

[١٦٩٣] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْبُخَارِيِّ بِنَيْسَابُورَ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَحْمُودِ الْبُخَارِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، قَالَ: قَدْ رُوِيَّنَا عَنْ سَبْعَةِ عَشَرَ نَفْسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ عِنْدَ الرُّكُوعِ، فِيهِمْ: أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ الْبَدْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْبَدْرِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ الْهَاشِمِيِّ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ الْقُرَشِيِّ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثُ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَّ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ لَمْ يَذْكُرُهُمُ الْبُخَارِيُّ بِحَمْلَتِهِ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ<sup>(٣)</sup> وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ، وَعُمَرُ [ق ١٦٨ / ب] بْنُ الْخَطَابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ<sup>(٤)</sup> وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا، وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ<sup>(٥)</sup>، وَسَنْدُكُرُهُ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ، وَقَدْ

(١) كرر في (د): «رفع» مرتين.

(٢) رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص ٢٢).

ذَكْرَنَاهُمَا، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ الْأَنْصَارِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ الْبَيَاضِيُّ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيُّ، وَعَوْنَانُ.

[١٦٩٤] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ التَّقِيفِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زَرِيعٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا أَيْدِيهِمْ مَرَاوِحُ فِي صَلَاتِهِمْ إِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ<sup>(١)</sup>.

[١٦٩٥] وأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيٰ الْمُقْرِبِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ التَّابِعِينَ أَتَهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ عَنْ الرُّكُوعِ، وَرَفِعَ الرَّأْسِ مِنْهُ.

[١٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْبُخَارِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَحْمُودٍ، قَالَ: ثنا<sup>(٣)</sup> ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَيُرَوِي عَنْ عِدَّةِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَالْيَمَنِ أَتَهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ عَنْ الرُّكُوعِ، وَرَفِعَ الرَّأْسِ مِنْهُ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَمُجَاهِدُ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ،

(١) المصدر السابق (ص ٧٥) من طريق يزيد بن زريع.

(٢) المصدر السابق (ص ٧٥).

(٣) قوله: «ابن إسحاق بن محمود قال: ثنا» ساقط من (د)، وفي (ق) بدل إسحاق «أحمد».

وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، وَالْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَطَاؤُسُ، وَمَكْحُولٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَنَافِعٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ<sup>(١)</sup>.

[١٦٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدًا بْنَ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيَّ، ثَنَا مُحَمَّدًا بْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: سَأَلَ ابْنَ الْمُبَارَكَ أَبَا حَنِيفَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، فَقَالَ: يَفْعَلُ ذَلِكَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ؟ فَأَجَابَهُ ابْنُ الْمُبَارَكَ جَوَابًا أَعْجَبَنِي، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ فِي الثَّالِثَةِ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْأُولَى<sup>(٢)</sup>.

وَاسْتَدَلَّ مَنْ غَفَلَ عَنِ اسْتِعْمَالِ هَذِهِ السُّنْنَةِ الصَّحِيحَةِ بِمَا:

[١٦٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدًا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدًا بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةِ الرَّقَاشِيِّ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفِيَّانَ. (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حَمْشَادَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْشَمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْلَّيْثِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفِيَّانَ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا وَكِيعُ، ثَنَا سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [ق١٦٩٩ / أ١] بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَامَ فَلَمْ يَرْفَعْ

(١) رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص ٧).

(٢) أخرجه ابن حبان في الثقات (٨ / ٤٥) من طريق أبي هشام الرفاعي.

يَدِيهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ تَكْبِيرٍ<sup>(١)</sup> ثُمَّ لَمْ يَعُدْ<sup>(٢)</sup>.

[١٦٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الزَّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفِّيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا صَلَّى يُكْمِ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَصَلَّى فَلَمْ يَرْفَعْ يَدِيهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً<sup>(٤)</sup>.

[١٧٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ [د/ ١٩٥] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَزْهَرِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ الْخَوَارِزْمِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمَعَةَ، ثَنَا سُفِّيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكَ يَقُولُ: قَدْ ثَبَّتَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَفْعِ الْأَيْدِي<sup>(٥)</sup>، وَذَكَرَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّهُ رَفَعَ يَدِيهِ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٧٠١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُشْكَانَ الْمَرْوَزِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ<sup>(٧)</sup> وَهْبِ بْنِ زَمَعَةَ، عَنْ سُفِّيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

(١) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (ق)، (د).

(٢) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (ق)، (د).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْشَمَةَ فِي تَارِيخِهِ (٣/١٠٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢/٤١٥) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ.

(٥) فِي (د): «الْيَدِينِ».

(٦) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (١/٣١٦) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ زَمَعَةَ.

(٧) فِي النَّسْخَ (بَنِ)، وَالْمُثْبَتُ مِنْ أَصْلِ الرِّوَايَةِ مِنْ سُنْنَ الدَّارِقَطْنِيِّ.

قَالَ: لَمْ يَثِبْتُ عِنْدِي حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَجُلُ اللَّهِ رَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةً، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْ. وَقَدْ ثَبَتَ عِنْدِي حَدِيثُ مَنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَنْهُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ.

ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، وَمَالِكُ، وَمَعْمُرُ، وَسُفْيَانُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>.

[١٧٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: إِنَّ حَدِيثَ الثُّورِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ مُختَصِّرٌ مِنْ أَصْلِهِ، وَعَاصِمٌ بْنُ كُلَيْبٍ لَمْ يُخْرَجْ حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَصِرُ الْأَخْبَارَ يُؤَدِّيَهَا عَلَى الْمَعْنَى، وَهَذِهِ الْفَظْةُ: «لَمْ يَعُدْ» غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ فِي الْخَبَرِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجُلُهُ: قَوْلُهُ: عَاصِمٌ بْنُ كُلَيْبٍ لَمْ يُخْرَجْ حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحِ. يُرِيدُ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ، أَوْ يُرِيدُ بِهِ أَكْثَرَ حَدِيثِهِ؛ فَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثَهُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَجُلِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسَالَةِ الْحُلْيَيِّ وَالسَّدَادِ<sup>(٣)</sup>.

[١٧٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبْدُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ<sup>(٤)</sup> عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّ وَرَفَعَ يَدَيْهِ،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٠ / ب).

(٢) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٣٩٥) للمؤلف.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) ضبب عليها في (د).

ثُمَّ كَبَرَ<sup>(١)</sup> فَطَّبَقَ يَدَيْهِ بَيْنَ فَخْذَيْهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ فَأَمْرَنَا بِالرُّكُوبِ<sup>(٢)</sup>. [ق ١٦٩ / ب]

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: فَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ كَمَا ذَكَرَنَا هُمَا، فَإِنْ يَكُنْ الْمَحْفُوظُ مَا رَوَى ابْنُ إِدْرِيسَ فَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَادَ لِرِفْعَهُمَا فَلَمْ يَحْكِمْ كَمَا لَمْ يَحْكِمْ عَنْهُ<sup>(٣)</sup> سَائِرَ سُنَّتِ تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَإِنْ يَكُنْ الْمَحْفُوظُ عِنْدَكَ مَا رَوَى وَكَيْعٌ، وَصَحَّ عِنْدَكَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً. لَمْ يَكُنْ يَرْدُ قَوْلُهُ قَوْلًا مَنْ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُهُمَا، وَكَيْفَ وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ عَلْقَمَةٍ! أَفَلَا يُقْبَلُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِلَّا مَا رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ إِذْنَ تَرُكُ أَكْثَرَ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ طَبَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا يَصِفُ مِنْ<sup>(٤)</sup> صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، حَتَّى لَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَكَانِي أَنْظَرْتُ إِلَيَّ اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ فَخْذَيْهِ. وَأَنْتَ لَا تَأْخُذْ بِهِ، وَلَا نَحْنُ، فَإِنْ قِيلَ: أَتَرُكُ التَّطْبِيقَ<sup>(٥)</sup> مِنْ فِعْلِهِ لِمَا رُوِيَ أَنَّ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ وَأَبَا حُمَيْدِ السَّاعِدِيَّ وَأَبَا مَسْعُودٍ وَغَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُمِّنَ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ، وَلِمَا أَنَّ سَعْدًا قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ، ثُمَّ أَمْرَنَا بِالرُّكُوبِ. قُلْنَا: فَكَيْفَ وَسَعَكَ أَنْ تَرُكَ خَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحِيحَ الَّذِي زَعَمَ أَنَّهُ حَفِظَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَوَايَةِ

(١) في مصادر التخريج: «ثم ركع».

(٢) أخرجه البخاري في رفع اليدين في الصلاة (ص ٨٣) من طريق ابن إدريس.

(٣) في (د): «عن».

(٤) في (ق): «في».

(٥) التَّطْبِيقُ في الصَّلَاةِ جَعَلَ الْيَدَيْنِ بَيْنَ الْفَخْذَيْنِ فِي الرُّكُوعِ. وَهُوَ المَشَارُ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

وائل بن حجر وأبي حميد وغيرهما، ولا يسع هؤلاء أن يتبعوا رواية بضعة عشر رجلاً عن رسول الله ﷺ رواه ذلك وأتبته، منهم وائل بن حجر، وأبو حميد، وأبن عمر، وغيرهم، وليس يروى عن عبد الله رض أنه انكر ذلك مِنْ فعل رسول الله ﷺ، إنما قال علامة: صلى لنا عبد الله فلم يرفع يديه إلا مرّة.

قال عثمان بن سعيد: وقد سألت أَحْمَدَ بْنَ حَبْلٍ رحمه الله عَنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ هَذَا، فَقَالَ: قَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَادَ لِرَفِعِهِمَا فَلَمْ يُحْفَظِ الْعَوْدُ.  
قال عثمان رحمه الله: والحجّة أبداً والحكم أن يحكم بقول من سمع لا يقول من لم يسمع ولم ير.  
ثم يعارضه ما:

[١٧٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ دَاؤِدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الزَّاهِدِ الثَّقَةِ الْمَأْمُونُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤْمَلِ الْضَّرِيرُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَدْمِيُّ، [د/١٩٦] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى <sup>(١)</sup> الْوَاسِطِيُّ خَادِمُ أَبِي مَنْصُورِ الشُّنَابِدِيِّ <sup>(٢)</sup>، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو مَنْصُورٍ: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً سُفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ، فَإِنَّ سُفِيَّانَ الثَّوْرِيَّ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً مَنْصُورٍ، فَإِنَّ مَنْصُورًا قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً عَلْقَمَةً، فَإِنَّ عَلْقَمَةً قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) زاد في (د) في هذا الموضع: «الأدمي».

(٢) كذا في النسخ الخطية، وأشار محقق معرفة علوم الحديث أنه في: «هـ: في نسخة المؤمن الشُّنَابِدِي بالزاي وهي محلة بالجانب من واسط، كذا رأيته مضبوطاً في نسخة قديمة عن الحاكم بالضم، وقالوا: هي شنابذ بالفتح». اهـ. وأشار -محققه- أنه في (ع) تحمل الزاي والذال، وفي (ر): بالذال.

مَسْعُودٍ، [ق ١٧٠ أ] فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةً جِبْرِيلَ ﷺ، فَصَلَّى فَأَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدِيهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدِيهِ<sup>(١)</sup>. ذِكْرُ خَبْرِ ثَانٍ<sup>(٢)</sup> أَوْهَى مِمَّا ذَكَرَنَا:

[١٧٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِيعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلِدِ الضَّرِيرِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمُذَكَّرِ<sup>(٣)</sup>، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْرَةَ، فَلَمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيهِمْ إِلَّا عِنْدَ افْتِتاحِ الصَّلَاةِ<sup>(٤)</sup>.

[١٧٠٦] قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: هَذَا إِسْنَادٌ مَقْلُوبٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْهُ مِنَ الْمَسْهُورِينَ بِالْأَخْذِ عَنْهُ، وَلَوْ كَانَ مَحْفُوظًا لِبَادَرَ بِرِوَايَتِهِ أَبُو حَنِيفَةَ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَمَادٍ؛ إِذْ كَانَ يُوَافِقُ مَذْهَبَهُمَا.

فَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ بْنِ سَيَارٍ السُّجَيْمِيُّ فَإِنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَئِمَّةُ أَهْلِ

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٧٩).

(٢) في (ق)، (د): «ثاني» والمثبت الجادة.

(٣) تقرأ في (ق): «المزكي».

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣ / ٧٢) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل.

الْحَدِيثِ، قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرَ عَمِيَّ، فَكَانَ يُلْحِظُ فِي كِتَابِهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ.

وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا يُقَالُ فِيهِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ مِنْ كُلِّ مَنْ يُدَاكِرُهُ بِهِ فَيَرْوِيهِ، حَتَّى كَثُرَ الْمَنَاكِيرُ وَالْمَوْضُوعَاتُ فِي حَدِيثِهِ.

[١٧٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ نُوحِ الْأَذْنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى بْنَ الطَّبَّاعَ يَقُولُ: ذَاكَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرَ ذَاتَ يَوْمٍ بِحَدِيثِ لِشَرِيكٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِهِ قَدْ أَلْحَقَ بَيْنَ السَّطْرَيْنِ طَرِيًّا<sup>(١)</sup>. قَالَ الْإِمامُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَدْ ذَكَرْتُ فِي بَابِهِ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ<sup>(٢)</sup> مَا يَكْشِفُ عَنْ حَالِهِ.

[١٧٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَأَمَّا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ فَغَيْرُ مُحْتَاجٍ بِرِوايَاتِهِ<sup>(٣)</sup>.

[١٧٠٩] سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ الْقَاضِيَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْخَضِيرَ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرَ بْنَ حَمَادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ كُمْ شَسُؤُكُمْ.

[١٧١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: فَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ فِي هَذَا الْبَابِ فَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا

(١) أخرجه ابن حبان في المجرودين (٤٧٠ / ٢) من طريق الأذني.

(٢) حديث رقم (٤٤٩).

(٣) في (د): «بروايته».

(٤) قوله: «ابن» مكررة في (د).

عَلَيْهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَاجُ بْنُ مِنْهَاٰلٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَرَ، وَرَفَعَ يَدِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ بَعْدَ ذَلِكَ.

[١٧١١] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ لَمْ يَرَ أَبْنَ مَسْعُودٍ، وَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ، وَالْعَجَبُ [ق/١٧٠ ب] مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِأَنْ وَصَلَ هَذَا الْمُنْقَطِعَ، حَتَّى زَادَ أَيْضًا فِي مَتْنِهِ السَّنَدِ؛ فَاسْنَدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ وَصَلَهُ بِذِكْرِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ صَحَّهَا. ذِكْرُ حَيْرَ ثَالِثٍ:

[١٧١٢] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ بْنُ مَحْمِشٍ الزَّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِذَاءً أَذْنِيَهُ، وَلَمْ يَعْدُ<sup>(١)</sup>.

[١٧١٣] أَخْبَرَنَا الْفَقَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

قَالَ سُفِيَّانُ: ثُمَّ قَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَلَقِيْتُ يَزِيدَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا<sup>(٢)</sup>، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ. قَالَ سُفِيَّانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ<sup>(٣)</sup> يُحَدِّثُهُ،

(١) أخرجه أحمد (٤٢٥٥ / ٨) من طريق يزيد بن أبي زياد.

(٢) قوله: «فسمعته يحدث بهذا» مكرر في (د).

(٣) في (د)، (ق): «يزيداً»، والجادة ما أثبتناه.

ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَحْدُثُهُ هَكَذَا وَيَزِيدُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ.  
 قَالَ الشَّافِعِيُّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: وَذَهَبَ سُفِيَّانُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ إِلَى أَنْ يُغَلِّطَ يَزِيدَ فِي هَذَا  
 الْحَدِيثِ، وَيَقُولُ: كَانَهُ لَقْنَ هَذَا الْحَرْفَ فَتَلَقَّنَهُ. وَلَمْ يَكُنْ سُفِيَّانُ يَرَى يَزِيدَ  
 بِالْحَافِظِ لِذَلِكَ <sup>(١)</sup><sub>(٢)</sub>.

[١٧١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ  
 الطَّرَائِفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِحَمْلَةِ اللَّهِ  
 عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ [د/ ١٩٧] فَقَالَ: لَا يَصْحُّ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ.  
 قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ.  
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمِمَّا يُحَقِّقُ قَوْلَ سُفِيَّانَ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ أَنَّ سُفِيَّانَ  
 الشَّوَّرِيَّ وَرُزَّهِيرُ بْنَ مُعاوِيَةَ وَهُشَيْمًا <sup>(٣)</sup> وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَجِئُوا <sup>(٤)</sup> إِلَيْهِمْ،  
 إِنَّمَا جَاءَهُمْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِآخِرَةٍ <sup>(٥)</sup>.

[١٧١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ  
 صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ  
 يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ <sup>(٦)</sup>، قَدْ كَانَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ يُحَدِّثُ بِهِ بُرْهَةً مِنَ  
 الدَّهْرِ <sup>(٧)</sup> لَا يَذْكُرُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ، فَلَمَّا لَقْنَ أَخَذَهُ فَكَانَ يَذْكُرُهُ فِيهِ.

(١) في النسخ: «بالحفظ كذلك»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠ / ١٦٨).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) قوله: «يجئوا» ضبب عليه ناسخ (د).

(٥) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٢٧٩).

(٦) في (ق)، (د): «واهي»، والمثبت الجادة.

(٧) في (د): «من دهره».

[١٧١٦] سمعتُ الحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ كَانَ يُذَكِّرُ بِالْحِفْظِ فِي شَبَابِهِ، فَلَمَّا كَبِرَ سَاءَ حِفْظُهُ، فَكَانَ يُخْطِئُ فِي كَثِيرٍ مِنْ رِوَايَاتِهِ وَحَدِيثِهِ، وَتُنَقَّلُ أَسَانِيدُ وَيُزَادُ فِي الْمُتُونِ فَلَا يُمِيزُ.

[١٧١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رُمِيعَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَرْوَةِ، ثنا مُحَمَّدُ<sup>(١)</sup> بْنُ سَعِيدِ الطَّبَرِيِّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤُدَ الشَّاذُوكُونِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ [ق ١٧١ / أ] يَقُولُ: اجْتَمَعَ الْأَوْزَاعِيُّ وَالثَّوْرِيُّ بِمِنْيَ، فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ لِلثَّوْرِيِّ: لَمْ لَا تَرْفَعْ يَدِيكَ فِي خَفْضِ الرُّكُوعِ وَرَفْعِهِ؟ فَقَالَ الثَّوْرِيُّ: ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَرْوِي لَكَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتُعَارِضُنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَيَزِيدُ<sup>(٢)</sup> رَجُلٌ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُهُ مُخَالِفٌ لِلْسُّنْنَةِ؟ قَالَ: فَاحْمَارْ وَجْهُ سُفِيَّانَ الثَّوْرِيِّ. فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَكَ كَرِهْتَ مَا قُلْتُ. قَالَ الثَّوْرِيُّ: نَعَمْ. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: قُمْ بِنَا إِلَى الْمَقَامِ نَلْتَعِنُ أَيْنَا عَلَى الْحَقِّ. قَالَ: فَتَبَسَّمَ الثَّوْرِيُّ لَمَّا رَأَى الْأَوْزَاعِيَ قَدِ احْتَدَ.<sup>(٣)</sup>

ثُمَّ يُعَارِضُهُ مَا:

[١٧١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيْهُ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (ح).  
قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: ثنا

(١) في (ق): «أحمد».

(٢) في (د): «وزياد».

(٣) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٣٥ / ١٦٩) من طريق المؤلف.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا سُفِيَّانُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بِمَكَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ سُفِيَّانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَّتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ<sup>(١)</sup>.

[١٧١٩] قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّالَةَ: لَا أَعْلَمُ سَاقَ هَذَا الْمَتْنَ بِهِذِهِ الْزِيَادَةِ عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَيْرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ؛ وَهُوَ ثَقَةٌ مَأْمُونٌ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ أَبْنِ عُيَيْنَةَ، جَالَسَ أَبْنَ عُيَيْنَةَ نِيَّقًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

[١٧٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا خَلِيفَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِمَكَّةَ وَعَبَادَانَ، وَبَيْنَ السَّمَاعَيْنِ أَرْبَعُونَ<sup>(٣)</sup> سَنَةً، تَابَعَهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ الْكَرِيمِ الدَّيْرِ عَاقُولِيَّ<sup>(٤)</sup>.

ذِكْرُ طَرِيقِ آخَرِ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ<sup>(٥)</sup>:

[١٧٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِيسَى<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةُ رَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى تُحَادِيَانِ<sup>(٧)</sup> مَنْكِبِيهِ، ثُمَّ لَا يَعُودُ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٧٠٨) من طريق أبي خليفة.

(٢) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٤٠٣) للمؤلف.

(٣) في النسخ: «أربعين»، وما أثبتناه الجادة.

(٤) أخرجه ابن حبان في الثقات (٨ / ٧٣) من طريق أبي خليفة.

(٥) في (ق): «عن أبي عيسى».

(٦) في (ق): «يحاذيان».

لِرَفِعِهِمَا حَتَّى يَنْصَرِفَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: هَذَا حَدِيثٌ يَتَوَهَّمُهُ مَنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُتَابَعٌ<sup>(٢)</sup> لِحَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الَّذِي اسْتَدَلَّنَا عَلَى وَهْنِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَى تَقْدِيمِهِ فِي الْفَقِهِ وَالْقَضَاءِ أَسْوَأُ حَالًا عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ مِنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ.

[١٧٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ<sup>(٣)</sup> بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ [ق/١٧١ ب] الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَفَادَنِي<sup>(٤)</sup> أَبْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهْيَلٍ، عَنِ أَبْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِثَلَاثٍ فَلَقِيتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهْيَلٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْرَازٍ<sup>(٥)</sup>، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَفَادَنِي عَنْكَ عَنِ أَبْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: مَا ذَبَّيَ إِنْ كَانَ يَكْذِبُ عَلَيَّ!<sup>(٦)</sup>

[١٧٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزَجَانِيُّ، قَالَ: أَبْنُ أَبِي لَيْلَى وَاهِي الْحَدِيثِ سَيِّئُ الْحِفْظِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٤ / ٢) من طريق ابن أبي ليلى.

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) في (ق): «أبو الحسن»، وهو خطأ.

(٤) في (د): «فادني».

(٥) في (ق): «بن أبي ليلى»، وهو خطأ.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩ / ٢٠٠) من طريق الدارمي.

سمعت أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ: كَانَ زَائِدَةُ تَرَكَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، لَا يَرْوِي عَنْهُ، وَحَدِيثُهُ<sup>(١)</sup> عِنْدِي يَدْلُلُ عَلَى سُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ غَلَطِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكْمِ:

[١٧٢٤] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ، [١٩٨/٥] أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ يَلَالٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكْمِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ حَتَّى يَنْصَرِفَ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ:

[١٧٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْأَدَمِيِّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُوبَ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ<sup>(٤)</sup> قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى سَاوَى بِهِمَا أَذْنِيهِ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ.

قَالَ عَلِيُّ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ قِيلَ لِي: إِنَّ يَزِيدَ حَيٌّ، فَأَنْتَهُ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى سَاوَى بِهِمَا أَذْنِيهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّكَ قُلْتَ: «ثُمَّ لَمْ يَعُدْ». قَالَ: لَا أَحْفَظُ هَذَا.

فَعَاوَدْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَحْفَظُهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) القائل: «وحديثه»، هو: الجوزجاني.

(٢) أحوال الرجال (ص ١٠٨).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) قوله: «حين» ليس في (ق).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٥١).

## ذِكْرُ خَبْرِ رَابعٍ:

[١٧٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ رَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَى الْعَلَوِيِّ بِالْكُوفَةِ، أَنَّ أَبُو جَعْفَرَ بْنَ دُحَيْمٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. (ح)

وَحَدَّثَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا شُعبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى قَوْمًا قَدْ رَفَعُوا أَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ<sup>(١)</sup> - وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: رَأَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ رَافِعُو<sup>(٢)</sup> أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ - فَقَالَ: «اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ [ق/١٧٢/أ] أَبِي سَعِيدِ الْأَشْجَحِ، عَنْ وَكِيعٍ<sup>(٤)</sup>.

[١٧٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَهُ طُرُقٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَجْرُوحٌ غَيْرَ أَنَّ تَمِيمَ بْنَ طَرَفَةَ رَوَاهُ مُجْمَلًا، وَقَدْ فَسَرَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْقِبْطِيَّةَ مِنْ رِوَايَةِ صَحِيحَةٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قَعَدُوا<sup>(٥)</sup> فِي التَّشْهِيدِ سَلَّمَ أَحَدُهُمْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ مُشِيرًا

(١) أَذْنَاب: جمع ذَنْبٍ؛ وهو ذِيلُ الْحَيْوَانِ، وَشُمْسٌ؛ بضم الميم وسكونها: جمع شَمْسٍ؛ وهو النَّفُورُ مِنَ الدَّوَابِ الَّذِي لَا يَسْتَقِرُ لِشَغْبِهِ وَحَدْتِهِ.

(٢) فِي النَّسْخِ: «رَافِعِي»، وَمَا أَثْبَتَنَاهُ الْجَادَةُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الطِّيَالِسِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (٢/١٣٦).

(٤) صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ (٢/٢٩).

(٥) فِي (د): «قَعْوًا».

بِيَدِيهِ رَافِعًا صَوْتَهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، فَنَهَا هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ لَا عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَعِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

[١٧٢٨] أَخْبَرَنَا بِصِحَّةِ مَا قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شِرَانَ، أَنَا عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُوشِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا بِأَيْدِينَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هُوَ لَاءُ الَّذِينَ يَرْمُونَ بِأَيْدِيهِمْ كَانَهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشَّمْسِ! أَمَّا يَكْفِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ».

لَفْظُ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> بْنِ مُوسَى.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ هَكَذَا<sup>(٤)</sup>.

ذِكْرُ خَبِيرٍ خَامِسٍ:

[١٧٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو زَكَرِيَّاً يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) قوله: «السلام عليكم ورحمة الله» الثانية ليست في (د).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩ / ٢٩) من طريق عبيد الله بن القبطية.

(٣) في النسخ الخطية: «عبد الله»، والمثبت الصواب كما في سند الحديث.

(٤) صحيح مسلم (٢٩ / ٢٩).

الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْكِنْدِيُّ،  
ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[١٧٣٠] وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُرْفَعُ  
الْأَيْدِي فِي سَبْعٍ<sup>(١)</sup> مَوَاطِنٍ: عِنْدَ اسْتِفْتَاحِ<sup>(٢)</sup> الصَّلَاةِ، وَاسْتِقْبَالِ الْبَيْتِ، وَالصَّفَا<sup>(٣)</sup>  
وَالْمَرْوَةِ<sup>(٤)</sup>، وَالْمَوْقِفَيْنِ<sup>(٥)</sup> وَالْجَمْرَتَيْنِ<sup>(٦)</sup>».

[١٧٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَيْوبَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

[١٧٣٢] وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،  
قَالَا: تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي سَبْعٍ<sup>(٧)</sup> مَوَاطِنٍ: فِي اسْتِفْتَاحِ الصَّلَاةِ، وَفِي اسْتِقْبَالِ  
الْكَعْبَةِ، وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَبِعَرَفَاتٍ، وَبِجَمْعٍ، وَفِي الْمَقَامَيْنِ، وَعِنْدَ  
الْجَمْرَتَيْنِ.

(١) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (١٣١٩ / ٣).

(٢) في (د): «استفتح».

(٣) ضمير عليها في (د).

(٤) ضمير عليها في (د).

(٥) في (د): «الجرمتين».

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٦ / ٢) من طريق ابن أبي ليل.

(٧) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (١٣١٩ / ٣).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَمَّادَ: هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ<sup>(١)</sup> مِنْ أَوْجُهِ كَثِيرَةٍ<sup>(٢)</sup>:  
أَوْلُهَا: تَفَرُّدُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بِرِوَايَتِهِ، وَقَدْ اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ عَلَى تَرْكِ  
الإِحْتِجاجِ بِرِوَايَتِهِ.

وَالثَّانِي: رِوَايَةُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَاحِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى مَوْقُوفًا عَلَى [١٩٩/د]  
ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ بْنِ عَبَّاسٍ، وَوَكِيعٌ أَثَبَ مِنْ كُلِّ مَنْ رَوَى هَذَا [١٧٢/ب]  
الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

وَالثَّالِثُ: رِوَايَةُ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَرْفَعُانَ أَيْدِيهِمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ  
وَبَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>، كَمَا قَدَّمَا ذَكْرُهُ وَقَدْ أَسْنَدَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>.  
وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ: لِوَهْنِ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَاجَ<sup>بْنَ حَمَّادَ</sup> قَالَ: لَمْ  
يَسْمَعْ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا أَرْبَعَةً أَحَادِيثَ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا.

وَالْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنَّ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ: «تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي سَبْعِ<sup>(٤)</sup>  
مَوَاطِنٍ»، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةٍ مِنْهَا: لَا تُرْفَعُ<sup>(٥)</sup> الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعِ<sup>(٦)</sup> مَوَاطِنٍ،  
وَيَسْتَحِيلُ<sup>(٧)</sup> أَنْ يَكُونَ: لَا تُرْفَعُ<sup>(٨)</sup> الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعِ<sup>(٩)</sup> مَوَاطِنٍ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ

(١) في (ق)، (د): «واهـي»، والمثبت الجادة.

(٢) في (د): «كثير».

(٣) في (د): «عنه».

(٤) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

(٥) في (د): «يرفع».

(٦) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

(٧) في (د): «وأستحيل».

(٨) في (د): «يرفع».

(٩) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

الْأَخْبَارُ الْمَأْثُورَةُ بِأَنَّ الْأَيْدِيَ تُرْفَعُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ غَيْرِ الْمَوَاطِنِ السَّبْعَةِ، فَمِنْهَا الْإِسْتِسْقَاءُ، وَدُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ لِدُوسٍ، وَرَفْعُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ يَدِيهِ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَوَاتِ وَأَمْرُهُ بِهِ، وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْوِئْطِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ: وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيجٍ فَقَالَ: حُدُثْتُ عَنْ مِقْسَمٍ وَبِذَلِكَ لَا تَثْبُتُ الْحُجَّةَ.

ذِكْرُ حَبْرِ سَادِسٍ:

[١٧٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبْدُوْسٍ الْعَنَّتِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُسَدَّدُ وَالْحِمَانِيُّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ رَفْعَكُمْ أَيْدِيْكُمْ فِي الصَّلَاةِ هَكَذَا، إِمَّا لِبَدْعَةٍ؛ مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ سَلَامًا عَلَى هَذَا. وَرَفَعَ حَمَادُ بْنَ يَدِيهِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ: هَذَا عِنْدُهُمْ فِي الدُّعَاءِ وَالْوِئْطِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ كَيْفَ يَرْفَعُ الْأَيْدِيُّ، وَلَوْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَكَانَ بِخِلَافِهِ؛ لِأَنَّهُ فِي صِفَةِ الرَّفْعِ؛ فَكَيْفَ يَرْفَعُ؟ وَإِلَى أَيْنَ يَلْيُغُ بِهِ؟ وَإِنَّمَا قَالَ: رَفْعَكُمْ أَيْدِيْكُمْ هَكَذَا فِي السَّمَاءِ بِدَعَةٍ إِلَّا نَحْوَ الْمَنْكِبَيْنِ.

وَقَدْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ مُقْسِرًا، وَوَضَعَهُ فِي بَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ، لَا فِي بَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الرُّكُوعِ.

[١٧٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَحْمَدُ، ثنا عُثْمَانُ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٥٦ / ٣) مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ.

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بْشِرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيكُمْ فِي السَّمَاءِ لِبُدْعَةٍ - يَحْلِفُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا - مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا. وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ ثَدِيهِ وَجَعَلَ بُطُونَهُمَا<sup>(١)</sup> مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عُثْمَانُ: فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ فِي الدُّعَاءِ، لَا فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَمَا بَعْدَ يَرْفَعُ مِنْهُ؛ فَإِنْ أَيْتَ إِلَّا أَنْ تَحْتَجَ بِهِ كَانَ عَلَيْكَ وَلَنَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَبَا حَرْبَهُمَا إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلَوْ صَحَّ هَذَا عَنْ بْشِرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ كَمَا رَوَيْتَ عِنْدَ الرُّكُوعِ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهِ كَبِيرٌ رَاحَةٌ؛ لِأَنَّ [ق ١٧٣ / أ]

بْشِرَ بْنَ حَرْبٍ لَيْسَ لَهُ مِنَ التَّقْدِيمِ فِي الرِّوَايَةِ مَا يَدْفعُ<sup>(٣)</sup> بِرِوايَتِهِ رِوايَةَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رِوايَةَ بِضْعَةِ عَشَرَ رَجُلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِعْلُ أُمَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالْتَّابِعِينَ.

[١٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسِنِ الْعَنْزِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ بِشْرًا فِي الْحَدِيثِ.

[١٧٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو عَمْرُو النَّدَبِيُّ رَأَيْتُ عَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يُضَعِّفُهُ، يَرْوِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يَنَكِلُمُونَ فِيهِ، قَالَ عَلَيِّ: كَانَ يَحْبِي لَا يَرْوِي عَنْهُ. هُوَ بَصْرِيٌّ<sup>(٤)</sup>.

(١) في (د): «يطويهما».

(٢) أخرجه الجوزفاني في الأباطيل (٢/٢٨) من طريق بشر بن حرب.

(٣) في (ق): «يرفع».

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٤٩).

وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ وَرَدَ فِي الدُّعَاءِ مَا:

[١٧٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو أَحْمَدَ بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرِفِيِّ بِمَرْوَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمَ بْنُ هَلَالٍ الْبُوْزَنْجِرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍ وَالنَّدِيِّ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدِيهِ فَوْقَ صَدْرِهِ فِي الدُّعَاءِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَهَذَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَلَى صِدْقِهِ وَإِتْقَانِهِ قَدْ أَتَى بِالْمَعْنَى الَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ، نَصًّا، وَفِيهِ غُنْيَةٌ عَنْ كُلِّ مَا يُذَكَّرُ مِنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ.

ذِكْرُ خَبَرٍ سَابِعٍ:

[١٧٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدِ الْمُؤْرِئِ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَمُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرْلِسِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَبْنَ عُمَرَ رَافِعًا يَدِيهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي الْإِفْتَاحِ. [٢٠٠ / د]

[١٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ مُوسَى الْبُخَارِيُّ، ثنا مَحْمُودَ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَالَّذِي قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مَا رَأَيْتُ أَبْنَ عُمَرَ رَافِعًا يَدِيهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي الْإِفْتَاحِ<sup>(١)</sup>.

(١) كذا في النسختين (ق)، (د): ولم نجد هذا الخبر في رفع اليدين للبخاري، ونشك أن هذا الأثر مقحم، وأنه نتيجة انتقال نظر، فإنه قد أخذ سند الخبر الذي بعده تماماً، ومتنا الخبر الذي قبله تماماً، والله أعلم.

[١٧٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ مُوسَى الْبُخَارِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَالَّذِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى.  
فَقَدْ خُوِلَفَ فِي ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

قَالَ وَكِيعٌ: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا يَرْفَعُ يَدِيهِ.  
وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مَهْدِيًّا: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.  
وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ.  
وَهَذَا أَحْفَظُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ صَدَقَةُ: إِنَّ الَّذِي رَوَى حَدِيثَ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ يَدِيهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرَةِ كَانَ صَاحِبُهُ قَدْ تَغَيَّرَ بِآخَرَةِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ [ق ١٧٣ / ب] بِحِمْلَةِ اللَّهِ: وَالَّذِي رَوَاهُ الرَّبِيعُ وَلَيْثُ أَوْلَى مَعَ رِوَايَةِ طَاؤُسٍ، وَسَالِمٍ، وَنَافِعٍ، وَأَبِي الزُّبَيرِ، وَمُحَارِبٍ بْنِ دِثَارٍ، وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا: رَأَيْنَا ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا كَبَرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ<sup>(١)</sup>.

[١٧٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ، أَنَّا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ الْبُزَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَازِيِّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ إِذَا ذُكِرَ عِنْدُهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ كَلَحَ وَجْهُهُ وَأَعْرَضَ<sup>(٢)</sup>.

(١) رفع اليدين في الصلاة (ص ١٥٠).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٣٨) من طريق الفلاس به.

[١٧٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي الْأَسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ شَبُوْيَهُ، عَنْ أَيِّهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ: مَا لَيْ أَرَاكَ مَحْمُومًا؟<sup>(١)</sup> قَالَ: هُوَ ذِي أَتَفَكَرُ فِي سَقْفِ كِسْرَى إِلَى مَنْ وَقَعَ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَمَالِيُّ: أَبُو بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ لَمْ يَزُلْ فِي شَبَابِهِ مِنَ الْحُفَاظَ<sup>(٢)</sup> الْمُتَقِنِينَ، فَلَمَّا طَعَنَ فِي السُّنْنِ، وَاعْتَمَدَ حِفْظُهُ الْقَدِيمَ خَلَطَ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونَ عَنْ غَيْرِ قَصْدِهِ لِذَلِكَ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مِنْهَا، فَإِنَّ الْمَحْفُوظَ عَنْهُ فِي رِوَايَتِهِ<sup>(٣)</sup> الْقَدِيمَةُ غَيْرُهَا، إِنَّمَا تِلْكَ [د/ ٢٠٠] الرِّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ لَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعَدَوِيِّ.

[١٧٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْبَيَةَ السُّلَمِيِّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ حِينَ يُكَبِّرُ ثُمَّ لَا يَرْفَعُهُمَا.

فَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وَالْأَوَّلُ خَطُّ فَاحِشٌ لِمُخَالَفَةِ الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٤)</sup>.

[١٧٤٤] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدَ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَمُ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ

(١) أي أصابتك الحمى.

(٢) قوله: «من الحفاظ» سقط من (د).

(٣) في (د): «رواية»، وفي (ق): «رواته»، والمثبت لاستقامة المعنى.

(٤) أخرجه المؤلف في المعرفة (٤٢٨ / ٢).

كَانَ إِذَا ابْنَدَ الصَّلَاةَ رَفَعَ<sup>(١)</sup> يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا<sup>(٢)</sup> كَذَلِكَ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: دُونَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

[١٧٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدِ الدِّمْشِقِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا رَأَى رَجُلًا لَا يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَرَفِعَ رَأْسِهِ<sup>(٤)</sup> حَصَبَةً<sup>(٥)</sup>. ذِكْرُ حَبَرِ ثَامِنٍ:

[١٧٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسَّعَ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّهَشَلِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيٍّ<sup>صَاحِبُ الْعِلْمِ</sup> أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ لَا يَرْفَعُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا<sup>(٧)</sup>.

قَالَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ: فَهَذَا قَدْ رُوِيَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْوَاهِي عَنْ عَلَيٍّ

صَاحِبُ الْعِلْمِ.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ،

(١) في النسخ: «فرفع»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) ضبب عليها في: (د).

(٣) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨ / ٥٤).

(٤) كذا، أي: وعند رفع رأسه من الركوع، وقد ضبب ناسخا (ق)، (د) على قوله: «ورفع رأسه».

(٥) حصبه: رماه بالحصباء؛ وهي الحصى.

(٦) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢ / ٤٣٥).

(٧) أخرجه مالك في الموطأ، روایة الشیبانی (ص ٥٨) من طریق النہشلی.

عَنْ عَلِيٍّ رَوَى أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

[ق ٤٠ / ١٧٤] فَلَيْسَ الظَّنُّ بِعَلِيٍّ رَوَى أَنَّهُ يَخْتَارُ فِعْلَهُ عَلَى فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ لَيْسَ أَبُو بَكْرُ الْهَشَلِيُّ مِمَّنْ يُحْتَجُ بِرِوايَتِهِ أَوْ تَبَثُّ بِهِ سُنَّةً لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ، وَالصَّوَابُ: عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخِلَافِ هَذَا، كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عَاصِمٍ<sup>(١)</sup>. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ الدَّارِمِيُّ:

[١٧٤٧] فَأَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرِ الزَّيَادِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ، أَنَّ أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ فِي سَنَةِ اثْتَتِينَ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ [د/ ٢٠١]، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجَدَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> كَبَرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

ذُكْرُ حَبِيرٍ تَاسِعٍ:

[١٧٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا

(١) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٤٢١).

(٢) في (د): «من سجدتين».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٦٢، ٧٤) من طريق سليمان بن داود.

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ، عَنِ الرُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ رض يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرِ ثُمَّ لَمْ يَعُدْ<sup>(١)</sup>. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمه الله: هَذِهِ رِوَايَةُ شَاذَّةً لَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ، وَلَا يُعَارِضُ بِهَا الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ الْمَأْثُورَةُ عَنْ طَاوُسِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي الرُّكُوعِ. وَعِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ. وَقَدْ رَوَى سُفِيَّانُ الشَّوَّرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ عَنِ الرُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: ثُمَّ لَمْ يَعُدْ:

[١٧٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، فِي فَوَائِدِ أَبْيِ الْعَبَّاسِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنِ الرُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عُمَرَ رض كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

ذُكْرُ حَبْرٍ عَاشِرٍ:

[١٧٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدَةَ الْوَبَرِيِّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ يَسْرِيٍّ، ثنا يَسْرَةُ<sup>(٣)</sup> بْنُ صَفْوَانَ، ثنا سَوَّاْرُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ وَابْنَ عُمَرَ كَانَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيهِمَا أَوَّلَ مَا يُكَبِّرَانِ ثُمَّ لَا يَعُودَانِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧ / ٢) من طريق يحيى بن آدم.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧١ / ٢) عن سفيان الشوري.

(٣) في (ق): بشرة، وفي (د): بشرة، والمشتبه من مصادر ترجمته.

قال أبو عبد الله عليه السلام: هذا خبر لا يستحل إلا حجاج به من يرجع إلى أدنى معرفة بالرجال، فإن عطية بن سعد<sup>(١)</sup> العوفي ذاهب بمرة.

[١٧٥١] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي من أصله، [ق ١٧٤ / ب] قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: سمعت عبد الله بن أحمدا بن حنبل يقول: سمعت أبي ذكر<sup>(٢)</sup> عطية العوفي فقال: هو ضعيف الحديث.

ثم قال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فياخذ عنه التفسير، قال: وكان يكينه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية<sup>(٣)</sup>.

[١٧٥٢] ثنا أبو أحمد الزبيري، قال: سمعت سفيان الثوري، قال: سمعت الكلبي، قال: كانني عطية: أبو سعيد<sup>(٤)</sup>.

[١٧٥٣] قال الحاكم أبو عبد الله عليه السلام: وأما سوار بن مصعب فإنه أسوأ حالا منه.

[١٧٥٤] أخبرنا أبو عبد الله، قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: سوار المؤذن، وهو سوار بن مصعب زانع غير محتاج بحديثه<sup>(٥)</sup>.

[١٧٥٥] أخبرنا أبو سهل المهراني، أخبرني أبو الحسين العطار، أخبرني

(١) في النسخ: «سعيد»، والثبت من مصادر ترجمته.

(٢) قوله: «ذكر»، ساقط من (د).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية عبد الله (١ / ٥٤٨).

(٤) المصدر السابق (١ / ٥٤٨).

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣ / ٣٦١).

أبو عبد الله النحوي، قال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: سوار بن مصعب الهمداني سمع كلبي بن وائل، يعد في الكوفيين، منكر الحديث<sup>(١)</sup>. ذكر الحادي عشر:

[١٧٥٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي في مناظرته مع مخالفه في رفع اليدين، قال: فإن إبراهيم النخعي أنكر حديث وائل بن حجر، قال: أترى وائل بن حجر أعلم من علي وعبد الله؟ قال الشافعي<sup>عليه السلام</sup>: قلت: وروى إبراهيم عن علي وعبد الله أمهما روايا عن النبي<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> خلاف ما روى وائل بن حجر؟ قال: لا، ولكن ذهب إلى أن ذلك لو كان رواياؤه أو فعلاه. قلت: وروى إبراهيم هذا عن علي وعبد الله نصا؟ قال: لا. قلت: فخفى عن<sup>(٢)</sup> إبراهيم شيء رواه علي وعبد الله أو فعلاه؟ قال: ما أشك في ذلك. قلت: فتدري لعلهما قد فعلاه فخفى عنه، وروياه فلم يسمعه؟ قال: إن ذلك ليتمكن. قلت: أفرأيت جميع ما رواه إبراهيم فحل به وحرم أرواه عن علي وعبد الله؟ قال: لا. قلت: فلما احتججت بأنه ذكر علياً وعبد الله وقد يأخذ هو وغيره عن غيرهما مالم يأت عن واحد منهمما؟ ومن قولنا وقولك أن وائل بن حجر- إذ كان ثقة- لو<sup>(٣)</sup> روى عن النبي<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> شيئاً، فقال عداد من أصحاب النبي<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup>: لم يكن مما روى. كان الذي قال: كان أولى أن يؤخذ<sup>(٤)</sup> بقوله من الذي قال:

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٧٩).

(٢) فوقها في (ق) بخط مغایر: «على».

(٣) قوله: «لو» ليس في (د).

(٤) في (د): «يأخذ».

لَمْ يَكُنْ. وَأَصْلُ [د/٢٠٢] قَوْلَنَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَوْ رَوَى عَنْ عَلَيٌّ وَعَبْدَ اللَّهِ لَمْ يُقْبِلْ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْقَ وَاحِدًا مِنْهُمَا، إِلَّا أَنْ يُسَمِّيَ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا، وَيَكُونَ ثَقَةً لِلْقَيْمِينَ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ أَرَدْتَ إِبْطَالَ مَا رَوَى وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ لَمْ يَعْلَمْ إِبْرَاهِيمُ قَوْلَ عَلَيٌّ وَعَبْدَ اللَّهِ.

قَالَ<sup>(٢)</sup>: فَقَالَ: وَائِلُ أَعْرَابِيٌّ.

قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ قَرْئَعَ الْضَّبِيبَ وَقَزَّعَةَ [ق/١٧٥/أ] وَسَهْمَ بْنَ مِنْجَابٍ حِينَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ عَنْهُمْ، وَرَوَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضِيلَةَ أَهُمْ أَوْلَى أَنْ يُرَوِيَ عَنْهُمْ أَوْ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدُكُمْ بِالصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ وَاحِدٌ مِنْ هُؤُلَاءِ فِيمَا زَعَمْتَ مَعْرُوفًا عِنْدَكُمْ بِحَدِيثٍ وَلَا شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ.

ثُمَّ قُلْتُ: وَكَيْفَ يُرَدُّ حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُرَوِي عَنْ مَنْ دُونَهُ؟ وَنَحْنُ إِنَّمَا قُلْنَا بِرَفْعِ الْيَدِينِ عَنْ عَدَدِ لَعَلَّهُ لَمْ يَرِوِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْهُمْ غَيْرُ وَائِلٍ، وَوَائِلٌ أَهْلُ أَنْ يُقْبِلَ عَنْهُ، وَتَرَوْنَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدُهُ حَدِيثٌ وَائِلٌ يَقُولُ: لَعَلَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً ثُمَّ تَرَكَهُ. وَفِيمَا رَوَيْنَا عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ إِبْطَالٍ هَذَا القَوْلِ<sup>(٣)</sup>. وَمِمَّا يَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ مَا:

[١٧٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصِيرٍ بْنِ الْقَاسِمِ الْخَوَاصُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قُرْيُشٍ بْنِ خُزَيْمَةَ الْهَرَوِيِّ، ثنا

(١) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (د).

(٢) قَوْلُهُ: «قَالَ» تَكْرَرَتْ فِي (د).

(٣) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، الْمُلْحَقُ بِالْأَمْ (١٦٧ / ١٠).

عبد الله بن أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> الدَّحِيمِيُّ<sup>(٢)</sup>، ثنا الْحُسَيْنُ<sup>(٣)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَرَانَ<sup>(٤)</sup> الرَّقِيُّ، ثنا عِصْمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> كَانَ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ صَلَاةً رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ وَجَاهَهُ.

وَرُبَّمَا تَعَلَّقُوا بِمَا:

[١٧٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ<sup>(٥)</sup> سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الشُّعَيْبِيُّ الْعَدْلُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ مِنْ حِفْظِهِ بِبَغْدَادِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرَائِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَى الْخَرَازُ<sup>(٦)</sup>، ثنا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا يَعُودُ.

هَذَا بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُذْكَرَ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعْجِبِ أَوِ الْقُدْحِ فِيهِ، فَقَدْ رُوِيَّا بِالْأَسَانِيدِ الزَّاهِرَةِ عَنْ مَالِكٍ بِخِلَافِ هَذَا، وَمَالِكٌ بْنُ أَنْسٍ<sup>بِحَمْلَةِ اللَّهِ يَرْبُأُ إِلَى اللَّهِ [د/ ٢٠٢]</sup> تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) زاد هنا في (ق): «ابن»، وهو: عبد الله بن أحمد بن زياد بن زهير أبو جعفر الهمذاني المعروف بالدحيمي لكثرة ما عنده عن دحيم.

(٢) تصحفت في (د): «الرخيمي».

(٣) في النسخ: «الحسن»، والمبثت من مصادر ترجمته.

(٤) في (د): «عمران».

(٥) في (ق): «أبو سعيد» خطأ.

(٦) في (ق): «الجزار».

(٧) عزاه الزيلاعي في نصب الراية (١ / ٤٠٤) للمؤلف في الخلافيات.

وَرُبَّمَا تَعَلَّقُوا<sup>(١)</sup> بِمَا:

[١٧٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَرْفَعَ يَدِيَ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، قَالَ: وَصَلَّيْنَا الصَّلَاةَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتَكَ تَرْفَعُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ فِي أَوَّلِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُمَا فِي شَيْءٍ حَتَّى فَرَغَ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا مُرْسَلٌ، فَإِنَّ عَبَادًا مِنَ التَّابِعِينَ، وَقَدْ رُوِيَّنَا عَنْ أَبِيهِ ضِدَّ هَذَا.

وَرُبَّمَا يَقُولُونَ: قَدْ رُوِيَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ خَفْضٍ<sup>(٣)</sup> وَرَفْعٍ. فَإِذَا جَازَ لَكُمْ تَرْكُ بَعْضِهِ جَازَ لَنَا تَرْكُ جُمْلَتِهِ. وَهَذَا قَوْلُ مَرْدُودٍ عَلَى صَاحِبِهِ؛ فَإِنَّ رَفْعَ [ق/ب] الْيَدَيْنِ إِنَّمَا يَصْحُّ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، فَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلَا يَثْبُتُ، وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ لَمْ يُوجِبْ تَرْكُ الْقَوْلِ بِهِ طَعْنًا فِيمَا قَدْ ثَبَتَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) في (د): «يَعْلَقُوا».

(٢) عزاه مغلطاي في شرح ابن ماجه (٥/٢٩٦) للمؤلف.

(٣) تحرفت في (د) إلى: «خَفْظ».

## مسالة (٨٠) مُعَرَّفَةٌ

وَمَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.

إِمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: الْإِمَامُ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ<sup>(٢)</sup>، وَالْمَأْمُومُ: رَبَّنَا  
وَلَكَ الْحَمْدُ<sup>(٣)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٦٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ  
عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبِ التَّمَارِيْمَدَانِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ  
أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ<sup>(٤)</sup> رَبَّنَا لَكَ  
الْحَمْدُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الأم (٢/٢٥٢)، وختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/١٢٣ - ١٢٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٥١٣ - ٥١٢)، والمجموع (٣/٣٩٢ - ٣٨٨).

(٢) من قوله: «ربنا لك الحمد» إلى هنا ساقط من (د).

(٣) انظر: الأصل (١/٣٠)، والمبسوط للسرخسي (١/٢٠)، وتحفة الفقهاء (١/١٣٤)،  
وبدائع الصنائع (١/٢٠٩)، والبنيان شرح الهدایة (٢/٢٢٧).

(٤) زاد في (ق) في هذا الموضع: «لك».

(٥) صحيح البخاري (١/١٥٨).

[١٧٦١] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا الْلَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهُوي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الشَّتَّىْنِ بَعْدَ الْجُلوْسِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ<sup>(١)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ حُجَّيْنٍ، عَنِ الْلَّيْثِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ [د/ ٢٠٣] فِي ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مُخْرَجُ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>.

[١٧٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبِيدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِنْ السَّمَاءِ، وَمِنْ الْأَرْضِ، وَمِنْ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شِيبةَ<sup>(٤)</sup> عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ

(١) المصدر السابق / ١٥٧.

(٢) صحيح مسلم / ٢/ ٨.

(٣) صحيح البخاري / ١/ ١٤٨.

(٤) المصنف / ٢/ ٤٤٢.

وَوَكِيع<sup>(١)</sup> عَنِ الْأَعْمَشِ.

[١٧٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَمْوَيُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: قَالَ عَطِيهُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَرَعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الشَّنَاءِ وَأَهْلَ الْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، كُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا نَازَعَ لِمَا أُعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَّ» [ق ١٧٦ / أ] مِنْكَ الْجَدُّ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَاجَاجَ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»، وَرَأَدَ: «وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ»<sup>(٢)</sup>.

[١٧٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ كَعْبٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَازَ (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا أَبِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَازَ، ثنا عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بُرَيْدَةُ، إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَقُلْ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (د) «وَكِيع» بغير واو.

(٢) صحيح مسلم (٢/٤٧).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (أ/٦٩/٦٩).

[١٧٦٥] وأخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي شَيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، ثنا عَبَادُ الْعَرَزِمِيُّ، ثنا عَمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُرْيَدَةُ، إِذَا كَانَ حِينَ تَفْتَحُ الصَّلَاةَ فَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي طُلْمًا كَثِيرًا، فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَتَقْرَأُ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَتَرْكَعُ فَتَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَقُلْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَااءِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. فَإِذَا سَجَدْتَ فَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى. ثَلَاثَةُ، سَجَدَ وَجْهِي لِمَنْ حَلَقَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ السَّجْدَةِ فَقُلْ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ. فَإِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تَرْكَنْ فِي التَّشْهِيدِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَيَّ وَعَلَى جَمِيعِ أَنْسِيَ اللَّهِ، وَسَلَّمَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»<sup>(١)</sup>.  
جَابِرُ الْجُعْفِيُّ لَا يُحْتَجُ بِهِ، وَمَنْ دُونَهُ أَكْثُرُهُمْ ضُعَفَاءُ.

[١٧٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَّا عَلِيُّ بْنُ عَمْرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو طَالِبٍ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ الدَّمَشْقِيِّ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو، ثنا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رَاشِدٍ أَبُو الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ ثَابِتَ بْنَ ثُوبَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي

(١) أخرجه البزار في المسند (١٠ / ٣٣٢) من طريق العزمي.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا  
صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ مَنْ وَرَاءَهُ:  
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ<sup>(١)</sup>.

[١٧٦٧] قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو طَالِبُ الْحَافِظُ، ثنا يَزِيدُ [ق ١٧٦ / ب] بْنُ  
مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمِدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَمْرُو بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ  
ثَابِتَ بْنَ ثَوْبَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَلَيُقْلِلُ مَنْ  
وَرَاءَهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٣)</sup>.

[١٧٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ أَبُو  
الْقَاسِمِ التَّاجِرُ بِالرَّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، أَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي [د ٢٠٤] إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ  
الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ أَقْوُمُ وَأَقْعُدُ<sup>(٤)</sup>.

[١٧٦٩] وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ أَبِنِ جُرَيْجِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ،  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ إِمَامُ الْنَّاسِ فِي الصَّلَاةِ  
يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ يَرْفَعُ بِذِلِّكَ  
صَوْتَهُ، وَنَتَّابِعُهُ مَعًا<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٩ / أ).

(٢) المصدر السابق (ق ٦٩ / أ).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢ / ١٦٦).

(٤) المصدر السابق (٢ / ١٦٧).

وَدَلِيلُهُمْ مَا:

[١٧٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ<sup>(١)</sup>، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاؤِدَ الْوَao<sup>(٣)</sup>.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبْنِ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلَ<sup>(٤)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٥)</sup>، كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ.

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَمَرَ بِأَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». وَنَحْنُ نَقُولُهُ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ مَعْهُ غَيْرُهُ فَلَيْسَ بِمَذْكُورٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِيمَا رَوَيْنَا، فَالْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَوْلَى، عَلَى أَنَّ هَذَا إِنْ كَانَ دَلِيلًا فِي الْمَأْمُومِ فَالْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ يَجْمِعُ بَيْنَهُمَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ١٥).

(٣) وكذا في روایتي القعنبي واللثي عن مالك.

(٤) صحيح البخاري (١/١٥٨)، (٤/١١٤).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٧).

## مَسَالَةٌ (٨١)

وَجَلْسَةُ الِاسْتِرَاحَةِ بَعْدَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّالِثَةِ سُنَّةً، وَإِذَا قَامَ اغْتَمَدَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجْلِسُ بَلْ يَصِيرُ مِنَ السُّجُودِ إِلَى الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ اعْتِمَادٍ<sup>(٢)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَنْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا<sup>(٣)</sup>.  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ هُشَيْمٍ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَدْ رُوِيَّنَا فِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ. [ق ١٧٧ / أ]

[١٧٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي. (ح)

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٦٧ ، ٢٦٩)، وختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢ / ١٣١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢ / ١٧٠ – ١٧١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٥٢٦ – ٥٢٧)، والمجموع (٣ / ٤١٨ – ٤٢٤).

(٢) انظر: الأصل (١ / ٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٢٣)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٣٦)، وبدائع الصنائع (١ / ٢١١)، والبنيان شرح الهدایة (٢ / ٢٥٠ – ٢٥١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٤٥).

(٤) صحيح البخاري (١ / ١٦٤).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَّا أَحْمَدَ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَاجِ، ثنا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثَ يَأْتِينَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا لِيُصَلِّيَ بِنَا، فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: كَيْفَ كَانَتْ؟<sup>(١)</sup> يَعْنِي صَلَاتُهُ، قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا - يَعْنِي عَمْرَو بْنَ سَلَمَةَ - قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتَمِّمُ التَّكْبِيرَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ، ثُمَّ اعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ عَنْ وُهَيْبٍ<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ خَالِدٍ<sup>(٣)</sup> بْنِ إِلْيَاسَ، وَيُقَالُ: إِلْيَاسٌ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَاكُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ.

فَإِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ مَتْرُوكٌ، وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ غَيْرُ مُحْتَجٍ بِهِ، وَحَدِيثُ مَالِكٍ بْنِ الْحُوَيْرِثَ حَدِيثٌ صَحِيفٌ الْأَخْذُ بِهِ أَوْلَى.

[١٧٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّوْطِيِّ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُصَلِّي مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ كِتْمَةَ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمَّا

(١) في (د): «كيف كان».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٣٦، ١٦٤).

(٣) في (د): «روى خالد».

قام من السجدة الآخرة قام كما هو، فلما انصرف ذكرت ذلك له، فقال: حديثي عبد الرحمن بن يزيد أنه رأى عبد الله بن مسعود رض يقوم على صدور قدميه في الصلاة، قال الأعمش: فحدثت بهذا الحديث إبراهيم النخعي، فقال إبراهيم: حديثي عبد الرحمن بن يزيد، أنه رأى عبد الله بن مسعود يفعل ذلك، فحدثت به خيصة بن عبد الرحمن، فقال: رأيت عبد الله بن عمر يقوم على صدور قدميه، فحدثت به محمد بن عبيده الله التقي ف قال: رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى يقوم على صدور قدميه، فحدثت به عطية العوفي فقال: رأيت ابن عمر وابن عباس وأبن الزبير وأبا سعيد الخدري يقومون على صدور أقدامهم في الصلاة<sup>(١)</sup>.  
 قال [د/ ٢٠٥] الإمام أحمد رحمه الله: هذا الأثر عن ابن مسعود صحيح، وأماماً ابن عمر فقد روي عنه أنه إنما فعل ذلك لأنك كان يشتكي، وأن السنة غير ذلك<sup>(٢)</sup>.

[١٧٧٤] أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أنا أبو بكر بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكر، ثنا مالك، عن صدقة بن يساري، عن المغيرة بن حكيم، أنه رأى [ق/ ١٧٧ ب] عبد الله بن عمر يرجع من سجدة<sup>(٣)</sup> من الصلاة على صدور قدميه، فلما انصرف ذكرت ذلك له، فقال: إنها ليست بسنة الصلاة، وإنما أفعل ذلك من أجل أنني أشتكي<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٣٦٣) من طريق عفان بن مسلم.

(٢) قوله «لأنك كان يشتكي، وأن السنة غير ذلك» تكرر في (د).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، روایة ابن بکیر (ق/ ٥٢ أ).

وَأَمَّا رِوَايَةُ عَطِيَّةَ فَإِنَّهَا ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّ عَطِيَّةَ غَيْرُ مُحْتَجٍ بِهِ، وَمُتَابَعَةُ النَّبِيِّ ﷺ  
بِأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ أَوْلَى مِنْ مُتَابَعَةِ غَيْرِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



## مسالة (٨٢) مُعَرَّفَةٌ

وَيُشِيرُ بِالْمُسَبَّحةِ فِي التَّشْهِيدِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُكْرَهُ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٧٥] أَخْبَرَنَا الْفَاظِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجِرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ مُسْلِمَ بْنِ أَبِي مَرِيمَ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَارِي، وَقَالَ: أَصْنَعُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى<sup>(٣)</sup>.  
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الأم (٢/٢٦٧)، وختصر المزني (ص٢٦)، والحاوي الكبير (٢/١٣٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/١٧٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٥٣٠ - ٥٣١)، والمجموع (٣/٤٣٢ - ٤٣٤).

(٢) انظر: بدائع الصنائع (١/٢١٤)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/٣٦٩)، وتبين الحقائق (١/١٢١)، والبنية شرح المداية (٢/٢٧١)، وفتح القدير لابن الهمام (١/٣١٨، ٣٢٠ - ٣٢١).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/٢٦٧).

(٤) صحيح مسلم (٢/٩٠).

[١٧٧٦] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ دَاؤِدَ الْعَلَوَيُّ<sup>(١)</sup>  
بْنُ جَمِيلَةَ اللَّهِ، أَنَّ أَبُو حَامِدَ بْنَ الشَّرْقِيَّ، ثُنَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ  
وَأَبُو الْأَزْهَرِ، قَالُوا: شَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ  
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدِيهِ عَلَى  
رُكْبَتِيهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ فَدَعَاهَا، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ<sup>(٢)</sup>  
بَاسِطَهَا عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ وَعَبْدِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ<sup>(٤)</sup>.  
وَرَوَاهُ أَيُوبُ عَنْ نَافِعٍ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: وَعَقْدًا<sup>(٥)</sup> ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ، ثُمَّ يَدْعُونَ.  
وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ<sup>(٦)</sup>.

[١٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثُنَّا أَبُو الْعَبَّاسِ  
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثُنَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثُنَّا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ،  
ثُنَّا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثُنَّا عَلَيُّ بْنُ طَيْفُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُتْيَةَ، قَالَ: ثُنَّا قُتْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثُنَّا الْلَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ  
عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّزِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي  
الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدِيهِ عَلَى رُكْبَتِيهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِيهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتْيَةَ بْنِ سَعِيدٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ق): «ركبتيه».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٤٨ / ٢).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ٩٠).

(٤) في (د): «وعقده».

(٥) المصدر السابق (٢ / ٩٠).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٩٠).

[١٧٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَالَ سُفِيَّانُ: قَالَ زَيَادُ بْنُ سَعْدٍ: حَفِظْنَا عَنِ ابْنِ الزُّبَيرِ أَرْبَعَةً<sup>(١)</sup> أَحَادِيثَ مِمَّا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، [١٧٨١/أ] قَالَ سُفِيَّانُ: لَا أَحْفَظُهَا. وَذَكَرَ عَلَيَّ عَنْ سُفِيَّانَ عَنْهُ حَدِيثَ الْإِشَارَةِ، قَالَ سُفِيَّانُ: هَذَا مِمَّا قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

[١٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِيِّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَرْلُسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنَى، ثنا مُبْشِرُ بْنُ مُكَسِّرٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً أَحَادِيثَ قَالَ مُحَمَّدٌ: حَفِظْتُ مِنْهَا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا كَفَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَوَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَهُوَ رَافِعٌ بِإِصْبَاعِهِ السَّبَّاَةِ يَدْعُو بِهَا لَا يُحرِّكُهَا.

[١٧٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيهِ، أَنَا أَبُو حَامِدِ بْنِ يَلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٤)</sup>، ثنا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنْسٍ أَخْوَنِي عَامِرُ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ ثَقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مَقْسُمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ بَنِي غِفارٍ، فَلَمَّا جَلَسْتُ فِي صَلَاتِي افْتَرَسْتُ فَخِذِي

(١) في (د): «أربع».

(٢) أخرجه الحميدى في المسند (١٢٨/٢) عن سفيان.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (ق): «ابن سعيد».

الْيُسْرَى، وَجَلَسْتُ عَلَى وَرِكْيِ الْيُسْرَى، وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِي الْيُسْرَى، وَنَصَبْتُ صَدْرَ قَدَمِي الْيُمْنَى، وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِي الْيُمْنَى، وَنَصَبْتُ إِصْبَاعِي السَّبَابَةَ، قَالَ: فَرَأَنِي خُفَافُ بْنُ إِيمَاءٍ<sup>(١)</sup> بْنُ رَحْضَةَ<sup>(٢)</sup> الْغِفارِيُّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةً [٢٠٦/د] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي، قَالَ لِي: لِمَ نَصَبْتَ إِصْبَاعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ<sup>(٣)</sup> بِإِصْبَاعِهِ يَسْخَرُ<sup>(٤)</sup>، وَكَدَبُوا إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ لِمَا يُوَحَّدُ بِهَا رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى<sup>(٥)</sup>.

[١٧٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفِيَّانَ<sup>(٦)</sup>، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَّيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدِيهِ حِينَ<sup>(٧)</sup> كَبَرَ؛ رَفَعَ يَدِيهِ حِذَاءَ أَذْنِيَّ، ثُمَّ حِينَ رَكَعَ، ثُمَّ حِينَ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَرَفَعَ<sup>(٨)</sup> يَدِيهِ، وَرَأَيْتُهُ مُمْسِكًا<sup>(٩)</sup> بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا

(١) في (ق): «بن أنهار».

(٢) في النسختين الخطيتين: «رخصة».

(٣) قوله: «محمد» ساقط من (د).

(٤) في (ق): «يسخر».

(٥) أخرجه أحمد (٧/٣٦٢٦) من طريق يعقوب بن إسحاق.

(٦) قوله: «عن سفيان» ساقط من (د).

(٧) في (د): «حتى».

(٨) ضبب في (د) على الواو.

(٩) في (د): «مممسكا».

جلس حلق الوسطى وأشار بالمشيرة<sup>(١)</sup>، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى<sup>(٢)</sup>.

[١٧٨٢] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا ابن مطر، أنا يحيى بن محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن [١٧٨/ ب] أبي إسحاق، سمع رجلاً منبني تميم، كان يجالستنا عند البراء، قال: سأله ابن عباس عن الرجل يقول بإصبعه، ومدد السباب، فقال: ذاك الإخلاص<sup>(٤)</sup>.

[١٧٨٣] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبادان، ثنا أححمد بن عبيد الصفار، ثنا الحسن بن علي المعمري، ثنا محمد بن حميد، أنا هارون بن المغيرة، ثنا عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن ابني عباد، عن أبيهما أن رسول الله ﷺ كان يضع مرفقيه على فخذيه في الصلاة إذا قعد ويسير بإصبعه، ويقول النبي ﷺ: «إذا أشار الرجل في الصلاة كان ذلك حرزاً من الشيطان».

[١٧٨٤] وأخبرنا عبد الواحد بن محمد بن إسحاق القرشي بالكوفة، أنا أبو القاسم بن عمرو الأحمسي، ثنا أبو حصين<sup>(٦)</sup>، ثنا يحيى الجماني، ثنا وكيع، عن عصام بن قدامة، عن مالك بن نمير الخزاعي، عن أبيه، رأيُ

(١) المشيرة: الإصبع السباب.

(٢) المصدر السابق (٤٢٩٨/ ٨) من طريق سفيان.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) المصدر السابق (٧٥٣/ ٢) من طريق شعبة.

(٥) أي وقاية وحصناً.

(٦) قوله «أبو حصين» كذا ضبطها في (د) وضبب عليها.

النَّبِيُّ ﷺ وَاضْعَاهُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلَاةِ وَيُشِيرُ بِإِصْبَاعِهِ السَّبَابَةِ<sup>(١)</sup>.

[١٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُو يُشِيرُ بِإِصْبَاعِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: هُوَ الْإِخْلَاصُ<sup>(٢)</sup>.

[١٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَى، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ أَبِي دَاؤِدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ الْمُرْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»، وَمَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيُعِدْهَا<sup>(٣)</sup>.

قَالَ لَنَا ابْنُ أَبِي دَاؤِدَ: أَبُو<sup>(٤)</sup> غَطَفَانَ هَذَا مَجْهُولٌ، وَآخِرُ الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَالصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ؛ رَوَاهُ أَنَسُ وَجَابِرٌ وَغَيْرُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ: وَرَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا<sup>(٥)</sup>.



(١) المصدر السابق (٦ / ٣٤٠٧) من طريق وكيع.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢ / ١٣٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٤٥٥).

(٤) في النسخ الخطية: «ابن»، والمثبت من السنن للدارقطني.

(٥) المصدر السابق (٢ / ٤٥٥).

## مَسَالَةٌ (٨٣)

وَالْقُعُودُ فِي التَّشْهِيدِ الْآخِرِ يَكُونُ بِالنَّوْرِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: يَقْعُدُ فِي التَّشْهِيدِ الْآخِرِ قُعُودُهُ فِي التَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ<sup>(٢)</sup>.  
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٨٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدُ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا كُنْتُ [ق/١٧٩٥]

أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَرَ جَمَعَ يَدِيهِ حَذْوَ مَنْكِبِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدِيهِ مِنْ رُكْبَتِيهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهِيرَهُ<sup>(٣)</sup>، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَهُ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضَهَا، وَاسْتَقَبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ

(١) انظر: الأم (٢/٢٦٧)، وختصر المزني (ص٢٦)، والحاوي الكبير (٢/١٣٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/١٧٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٥٢٨ - ٥٣٠)، والمجموع (٣/٤٢٩ - ٤٣٠).

(٢) انظر: الأصل (١/٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١/٢٤)، وتحفة الفقهاء (١/١٣٦)، وبدائع الصنائع (١/٢١١)، والهدایة في شرح البداية (١/٥٣ - ٥٢)، والبنایة شرح الهدایة (٢/٢٦٢).

(٣) هصر ظهر: أي ثناه وعطفه.

الْيُسْرَى، وَإِذَا جَلَسَ<sup>(١)</sup> فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ قَدَّمَ<sup>(٢)</sup> رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ<sup>(٣)</sup>.  
 وَالَّذِي رُوِيَ أَنَّ ابْنَ الزَّبِيرَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَعَدًا فِي الصَّلَاةِ فَجَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، مَحْمُولٌ عَلَى قُعُودِهِ فِي التَّشْهِيدِ<sup>(٤)</sup> الْأَخِيرِ، وَفِي خَبَرِنَا زِيَادَةُ بَيَانٍ وَحَكَايَةُ سُنَّةٍ لَمْ يَحْكُمَهَا.  
 وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ [د/ ٢٠٧] بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا كَتَبَاهُ قَبْلَ هَذَا.  
 وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى رِجْلَهُ<sup>(٥)</sup> الْيُمْنَى، فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي التَّشْهِيدِ الْأَخِيرِ.  
 وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي التَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ، بَيَانُ ذَلِكَ فِي خَبَرِ أَبِي حُمَيْدٍ.

[١٧٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُزَكَّيِّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ - يَعْنِيَانَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيَّ - ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ

(١) قوله: «في الركعتين جلس على رجله اليسرى وإذا جلس» ساقط من (د).

(٢) في (د): «الآخرة فقدم».

(٣) صحيح البخاري (١/١٦٥).

(٤) في (د): «التشهود».

(٥) ضباب عليها في (ق)، (د)، ولعل ذلك لأن أغلب روایات هذا الحديث جاء فيها: «وينصب رجله اليمنى».

(٦) في أصل الرواية، والسنن الكبير (٢/١٢٩): «عيid الله».

يَرْبُعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنْ فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتَشْنَى الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنِّي تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رِجْلَيَ لَا تَحْمِلَانِي <sup>(١)</sup>.

**رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفِ عَنِ الْقَعْنَيِّ <sup>(٢)</sup>، عَنْ مَالِكٍ <sup>(٣)</sup>.**

وَهَذَا إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ: تَشْنَى رِجْلَكَ الْيُسْرَى، أَنْ يَتْبَعِهَا وَيَقْعُدَ عَلَيْهَا، فَيَكُونُ وَارِدًا فِي التَّشْهِيدِ الْأَوَّلِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ أَنْ يَتْبَعِهَا وَيَجْعَلَهَا فَرْشًا لِلْيُمْنَى وَيَضَعَ وَرِكَهُ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَكُونُ وَارِدًا فِي التَّشْهِيدِ الْآخِرِ.

وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى هَذَا الْاحْتِمَالِ الثَّانِي مَا:

[١٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْعَدْلِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ الْفَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشْهِيدِ نَصَبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَشَنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى وَرِكَهِ الْيُسْرَى، [ق/١٧٩٠ ب] وَلَمْ يَجْلِسْ عَلَى قَدَمَيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَرَانِي <sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنِي أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ <sup>(٦)</sup>.



(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/٥٢).

(٢) الموطأ، رواية القعنبي (ق/٢٥ أ).

(٣) صحيح البخاري (١/١٦٥).

(٤) في (ق): «أراني أَن».

(٥) في الموطأ: «عبد الله».

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/٥٢ أ).

## مَسَالَةٌ (٨٤)

وَقِرَاءَةُ السُّورَةِ سُنَّةٌ فِي الْآخَرَيْنِ<sup>(١)</sup> فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْفَةَ: لَيْسَتْ سُنَّةً<sup>(٣)</sup>.  
فَوَجْهُ قَوْلَنَا: إِمَّا سُنَّةٌ مَا:

[١٧٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الظُّهُرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ اللَّهِ تَعَالَى تَنْبِيلَ ﴿١﴾ السَّجْدَةِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْآخَرَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخَرَيْنِ مِنَ الظُّهُرِ، وَفِي الْآخَرَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

(١) في (د): «في الآخرين».

(٢) انظر: الأم (٢/٢٥٠)، والحاوي الكبير (٢/١٣٥)، ونهاية المطلب في درية المذهب

(٣) /٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٥٠٧)، والمجموع (٣/٣٥١ - ٣٥٠).

(٤) انظر: الأصل (١/٢٩)، والمبسوط للسرخي (١/٢٢١)، وتحفة الفقهاء (١/١٢٩)،

وبدائع الصنائع (١/١١٠)، والهداية في شرح البداية (١/٥٣)، والبنيانة شرح الهداية (٢/٢٧٢).

(٥) سورة السجدة (آية: ١ - ٢).

(٦) صحيح مسلم (٢/٣٧).

[١٧٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَّبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا هُشَيْمٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادٍ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: قَدْرٌ ثَلَاثَيْنَ! آيَةٌ قَدْرٌ الْمَرْ تَنْزِيلٌ السَّجْدَةِ. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ<sup>(١)</sup>.

وَوَجْهُ الدَّلِيلِ مِنْ هَذَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ قِيَامُهُ فِي أَوَّلَتِي الظُّهُورِ قَدْرٌ قِرَاءَةٌ ثَلَاثَيْنَ آيَةً، وَفِي الْآخِرَتِيْنِ قَدْرٌ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَفَاتِحةُ الْكِتَابِ سَبْعُ آيَاتٍ فَلَا بُدَّ<sup>(٢)</sup> وَأَنْ يَكُونَ قَدْ قَرَأَ السُّورَةَ حَتَّى يَكُونَ خَمْسَ عَشْرَةً<sup>(٣)</sup> آيَةً.

[١٧٩٢] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأُمَوِيُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بْنُ حَمَّادَ اللَّهِ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ الْحَارِثَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ أَنَّهُ قَدَمَ الْمَدِيْنَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ<sup>(٤)</sup>، فَصَلَّى وَرَأَءَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ<sup>(٥)</sup> الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ بِأَمْ القُرْآنِ وَسُورَةِ سُورَةِ مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثَيَابِي لَتَكَادُ<sup>(٦)</sup> أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ، فَسَمِعْتُهُ قَرَأً بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةُ<sup>(٧)</sup> رَبَّنَا لَا تُنْعِنُ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (٤٤).

(٢) في (د): «فلا» بدون: «بد».

(٣) في (ق): «خمسة عشر».

(٤) في (د): «قاد».

(٥) سورة آل عمران (آية: ٨).

(٦) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/٥٦).

[١٧٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ الْحَرَشِيُّ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَمْوَيُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمْ القُرْآنِ وَسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ أَحْيَانًا بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ<sup>(١)</sup>.

وَوَجْهُ الْقَوْلِ الْآخِرِ مَا:

[١٧٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [د/ ٢٠٨] أَنَا [ق/ ١٨٠] أَهَمَّامُ وَأَبْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ وَيُسِّمِّعُنَا<sup>(٢)</sup> الْآيَةَ أَحْيَانًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هَمَّامٍ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ<sup>(٤)</sup>.



(١) المُصْدِرُ السَّابِقُ (٨ / ٥٦٥).

(٢) فِي (د): «سَمِعْنَا».

(٣) صَحِيفَةِ الْبُخَارِيِّ (١ / ١٥٥).

(٤) صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ (٢ / ٣٧).

## مَسَالَةٌ (٨٥)

وَالْقِرَاءَةُ حَلْفُ الْإِمَامِ فَرْضٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو حَيْنَةَ: لَا يُقْرَأُ حَلْفُ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>.

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبْرِ مَا:

[١٧٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمَلَاءً، أَنَّ أَبُو سَعِيدَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ، ثَنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثَنا سُفِيَّانَ بْنَ عَيْنَةَ (ج).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، أَنَا سُفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ». لَمْ يَذْكُرْ الزَّعْفَرَانِيُّ «فِيهَا»، وَالْباقِي سَوَاءً<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢ / ١٤٠ - ١٤٣)، ونهاية المطلب في درية المذهب (٢ / ١٥٣ - ١٥٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٤٩١ - ٤٩٢)، والمجموع (٣ / ٣٢٠ - ٣٢٢).

(٢) انظر: المبسوط للسرخي (١ / ١٩٩ - ٢٠٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٢٨ - ١٢٩)، وبدائع الصنائع (١ / ١١٠ - ١١١)، والهدایة في شرح البداية (١ / ٥٦)، والبنيانة شرح الهدایة (٢ / ٣١٣ - ٣١٤).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ٢٤٣).

انْفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيفِ، فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ<sup>(١)</sup>. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْعَةَ وَغَيْرِهِ، كِلَّا هُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ<sup>(٢)</sup>.

[١٧٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْمُهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ الْمُزَكِّيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوْسَنِجِيُّ، ثَنَا أَبْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ -مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ- يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِاٰمِ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ»<sup>(٣)</sup>، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ<sup>(٤)</sup>، غَيْرُ تَمَامٍ». فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: فَغَمَرَ ذِرَاعِي، فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ؛ فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرُءُوا، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾». يَقُولُ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. يَقُولُ اللَّهُ: أَنْتَ عَلَيَّ عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿رَبِّ الْمِلِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾<sup>(٥)</sup>. يَقُولُ اللَّهُ: مَجَدَنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.

(١) صحيح البخاري (١/١٥١).

(٢) صحيح مسلم (٢/٨).

(٣) خداج: أي نقصان.

(٤) قوله: «فهي خداج» الثالثة ليست في (د).

(٥) في (د): «ملك يوم الدين»، وهي قراءة من عدا عاصما والكسائي من السبعة.

**يَقُولُ الْعَبْدُ:** ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صَرَطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ عَيْرَ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَّالِّينَ﴾ . فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ﴾<sup>(١)</sup>.

آخر جه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة، عن مالك<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه ابن جريج في جماعة عن العلاء، ورواه ابن عيينة في جماعة عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه أبو أويس المديني عن أبي العلاء، عن أبيه، وعن [ق/١٨٠ ب] أبي السائب جميعاً عن أبي هريرة.

[١٧٩٧] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْأَصَمُّ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْلَّهِبِيُّ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عن أَبْنِ الْعَجْلَانِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرُأُ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ»<sup>(٣)</sup>.**

[١٧٩٨] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرَ بْنِ يُوسُفَ الدَّمْشِقِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ خَالِدِ الرَّازِيِّ، قَالُوا: ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا أَبْنُ ثُوبَانَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرْ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِيهِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرُأْ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ<sup>(٤)</sup>.**

(١) آخر جه مالك في الموطأ، رواية ابن بكر (ق/٢٠ أ).

(٢) صحيح مسلم (٢/٩).

(٣) آخر جه السراج في حدبه (٣/٢٠٨) من طريق ابن عجلان به.

(٤) آخر جه ابن حبان (١/٣٣٣) من طريق يحيى بن عثمان به.

[١٧٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو عَلَيٰ الْحَافِظَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُزِيزٍ الْأَيْيَى، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامَ بْنِ زُهْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لِمَ يَقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خَدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ». قَالَ: فَقُلْتُ: أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: وَيَحْكَ يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ فِي نَفْسِكَ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَجَّهَنَّمَ قَالَ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِيٖ (١) مَا سَأَلَ يَقُولُ: اقْرُأْ، فَإِذَا قَالَ (٢): ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿أَرَحَمَنَ الرَّحِيمَ﴾. قَالَ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٣). قَالَ: مَدَحَنِي (٤) عَبْدِي، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَهُ، يَقُولُ: [٤/٢٠٩] ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ٥ آهَدْنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿فَهُوَ لَاءٍ﴾ (٥) لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» (٦).

[١٨٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٰ الْحَافِظَ، أَنَّ أَبُو جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَهْرَةِ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيِّ، ثَنَا أَبُو أَسَامَةَ (ح).

(١) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (د).

(٢) ضَبْبٌ عَلَيْهَا فِي (ق)، (د).

(٣) فِي (د): «مَلِكُ يَوْمِ الدِّين»، وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ عَدَاعَاصِمٍ وَالْكَسَائِيِّ مِنْ السَّبْعَةِ.

(٤) فِي (د): «مَجْدِنِي»، وَضَبْبٌ عَلَيْهَا.

(٥) فِي (د): «هَؤُلَاءِ».

(٦) أَخْرَجَهُ قَوْمُ السَّنَةِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ (١/٤٦١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَزِيزٍ بْنِهِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَلَاءِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ حَيْبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا أَعْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَنَاهُ لَكُمْ، وَمَا أَخْفَى أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ<sup>(١)</sup>. لَفْظُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٰ الرُّوْذَبَارِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ بَنِي سَابُورَ، أَنَا أَبُو عَلَيٰ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَارُ، ثنا عَبَاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا قِيَصَّةُ، ثنا [ق ١٨١ / أ] سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلَيٰ جَعْفَرٍ بَيَّاعَ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ». قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يَقُولُ: رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمْدُدُ يَدِيهِ فِي الْقُنُوتِ<sup>(٣)</sup>.

[١٨٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ أَنْ يَخْرُجَ يُنَادِي فِي النَّاسِ أَنْ «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ فَاتِحةِ الْكِتَابِ، فَمَا زَادَ».

[١٨٠٣] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَجُلُهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ

(١) في (د): «لكم».

(٢) صحيح مسلم (٢/١٠).

(٣) أخرجه ابن البخاري في أماليه (ص ٤٤٢) من طريق قبيصة به.

جَعْفَرُ بْنَ مَيْمُونٍ الْعَبْدِيَّ مِنْ ثَقَاتِ الْبَصْرَيْنَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا  
عَنِ الثَّقَاتِ<sup>(١)</sup>.

[١٨٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ مِنْ أَصْلِهِ،  
قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِيقُ، ثنا أَبُو  
الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ فَاتِحةَ<sup>(٢)</sup> الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ<sup>(٣)</sup>.  
رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثَقَاتُ، فَقَدِ احْتَاجَ مُسْلِمٌ بِأَبِي نَضْرَةَ،  
وَالْبَاقُونَ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالِتِهِمْ.

[١٨٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الرُّوذَّارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنْنِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ، ثنا النُّفَيْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،  
عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا خَلْفَ  
النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَفَّلَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا  
فَرَغَ<sup>(٤)</sup> قَالَ: «الَّعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ خَلْفَ إِمَامَكُمْ!» قُلْنَا: نَعَمْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.  
قَالَ: «لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا»<sup>(٥)</sup>.

[١٨٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،  
ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيِّ (ح).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥١٩).

(٢) في (د): «بفاتحة».

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٣١٨).

(٤) في (ق): «رفع».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، روایة ابن داسة (ق ٧٩).

وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنْوِيُّ بِحِمْصَ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثَقَاتُ، فَقَدْ احْتَاجَ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَالْبَاقُونَ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالِتِهِمْ.

[١٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحُسَينُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَيُوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ بِالْبَصْرَةِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيِّ، ثنا أَبِي وَعْمَيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَثَقَلَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا سَلَّمَ<sup>(٢)</sup> أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْ جِهَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا رَأَيْتُ تَقْرَئُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ إِذَا جَهَرَ». قَالَ: قُلْنَا: أَجْلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمْ» [ق ١٨١ / ب] الْقُرْآن؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا<sup>(٣)</sup>.

[١٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرَ بْنِ يُوسُفَ الدَّمَشِيقِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ سَهْلِ الرَّمْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِّيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) أخرجه البزار في المسند (٧/١٤٦) من طريق الوهبي.

(٢) (د) بدون: «فلما سلم».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٩٩) من طريق عبيد الله بن سعد به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِمَامٍ وَغَيْرِ إِمَامٍ»<sup>(١)</sup>.

[١٨٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ هَرَاءَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَاسِ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمْشِقِيُّ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا صَدَقَةٌ وَهُوَ ابْنُ خَالِدِ الدَّمْشِقِيِّ، ثنا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ وَمَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودٍ [د/ ٢١٠] وَهُوَ ابْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ، وَكَانَ عَلَى إِيلِيَّاءَ، فَأَبْطَأَ عُبَادَةً عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمَ الصَّلَاةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَذْنَ بِيَتِ الْمَقْدِسِ، فَجِئْتُ مَعَ عُبَادَةَ حَتَّى صَفَّ مَعَ النَّاسِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَرَأَ عُبَادَةُ بِأَمْ القُرْآنِ حَتَّى فَهِمْتُهَا مِنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ: سَمِعْتَكَ تَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يَجْهَرُ<sup>(٢)</sup> فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ: «لَا يَقْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

[١٨١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أَنَا عَلَيٰ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّنْسِيُّ، ثنا الْهَيْمُونُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعٍ ابْنِ مَحْمُودٍ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ نَافِعٌ: أَبْطَأَ عُبَادَةً عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمَ الْمُؤَذِّنَ الصَّلَاةَ، وَكَانَ أَبُو نُعَيْمٍ أَوَّلَ مَنْ أَذْنَ فِي بِيَتِ الْمَقْدِسِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَقْبَلَ عُبَادَةً وَأَنَا مَعْهُ حَتَّى صَفَقْنَا خَلْفَ أَبِي نُعَيْمٍ،

(١) آخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٢٦) بسنده.

(٢) في (د): «تجهيز».

(٣) آخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ١٥٤) من طريق هشام بن عمار به.

وأبُو نعيم يَجْهِرُ بِالْقِرَاةِ، فَجَعَلَ عُبَادَةً يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِعُبَادَةَ: قَدْ صَنَعْتَ شَيْئًا فَلَا أَدْرِي أَسْنَةً هِيَ أَمْ سَهْوٌ كَانَ مِنْكَ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: سَمِعْتَكَ تَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَأبُو نعيم يَجْهِرُ. قَالَ: أَجْلٌ، صَلَّى إِنَّا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهِرُ فِيهَا بِالْقِرَاةِ فَالْتَّبَسَ عَلَيْهِ الْقِرَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ تَقْرَءُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاةِ؟» فَقَالَ بَعْضُنَا: إِنَّا لَنَصْنَعَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَلَا، وَأَنَا<sup>(١)</sup> أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ!<sup>(٢)</sup> فَلَا تَقْرَءُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ». قَالَ عَلِيٌّ: كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَكَانَ<sup>(٤)</sup> الْأَبَ وَالابْنَ كَلَاهُمَا رَوَاهُ عَنْ عُبَادَةَ، وَأَخَذَهُ مَكْحُولٌ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

[١٨١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَهْلٍ [ق ١٨٢/أ] الرَّمْلِيَّ، وَهُوَ أَخُو عَلَيٍّ بْنِ سَهْلٍ الرَّمْلِيِّ يَقُولُ: سَمِعَ مَكْحُولٌ مِنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ وَمِنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودٍ بْنِ الرَّبِيعِ<sup>(٥)</sup>.

[١٨١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ خَلِيلٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) التنازع: التجاذب، والمعنى: أجادبه وأراحمن في قراءته.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٦٥/ب).

(٤) في (د): «وكان».

(٥) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٣٣) بسنده ومتنه.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَرْوَةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ مَحْمُودًا صَلَى إِلَيْهِ جَنِّهِ يَوْمًا فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ وَرَاءَ الْإِمَامِ فَسَأَلَهُ حِينَ انْصَرَفَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّنَا يَوْمًا فَانْصَرَفَ إِلَيْنَا وَقَدْ غَلَطَ فِي بَعْضِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِي مِنْكُمْ أَحَدٌ؟» قَالَ: فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «قَدْ عَجِبْتُ؛ قُلْتُ: مَنْ هَذَا يُنَازِعُنِي الْقُرْآنَ! إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَلَا يَقْرَأُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَهُ إِلَّا بِأَمْ الْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

[١٨١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْيِدِ الصَّفَارِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ جَابِرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَتَقْرَءُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» فَقَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ فَائِلُونَ: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا وَلَيْقَرَأُ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

كَذَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو الرَّقِيُّ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ أَبْنِ عُلَيَّةَ وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَذَاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ شَاهِدٌ جَيِّدٌ، رَوَاهُ الْأَئِمَّةُ سُفْيَانُ الثُّورِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ كَرِوَايَةٌ مَكْحُولٍ<sup>(٣)</sup>.

وَقَيْلٌ: عَنْ أَيُوبَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥٢ / ٤٥) من طريق محمد بن خالد به.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٤٠ / ٢) من طريق يحيى بن يوسف به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٧ / ٢).

[١٨١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَاجُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِيكَالَ، ثنا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا دَاهِرُ بْنُ نُوحٍ، ثنا عُلَيْلَةُ بْنُ بَدْرٍ، ثنا أَيُوبُ السَّخْتَيَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَيْنَا فَقَالَ: «تَقْرَءُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ بِشَيْءٍ؟»<sup>(١)</sup>. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْرَأُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَقْرَأُ، فَقَالَ: «اَقْرُءُوا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ»<sup>(٢)</sup>.

كَذَّا قَالَ: وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ أَيُوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ سَلَامُ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ. [٢١١/د]

وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ إِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ.

[١٨١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِيَّيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُطِيعٍ، [١٨٢/ب] ثنا هِشَامُ الدَّسْتُوائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَقْرَءُونَ خَلْفَ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، نَهْذِهُ هَذَا<sup>(٣)</sup>. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمْ الْقُرْآنِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (د): «شيء».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/٥١١) عن عبدان به.

(٣) الهذّ: سرعة القراءة.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٢٥٤).

[١٨١٦] وأخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَّا أَبُو مُحَمَّدَ بْنُ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدَ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ بَحْرٍ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَقْرَءُونَ خَلْفِي؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَهْذِهُ هَذَا. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا يَأْمُمُ الْقُرْآنَ»<sup>(٢)</sup>.  
كَذَا قَالَ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ الْفَدَكِيُّ.  
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ:

[١٨١٧] أَخْبَرَنَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ السُّوَيْيِّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَمُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةَ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ<sup>(٣)</sup> عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ: «تَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتُمْ مَعِي فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ نَهْذِهُ هَذَا. قَالَ: «لَا تَفْعَلُوا إِلَّا يَأْمُمُ الْقُرْآنَ»<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ<sup>(٥)</sup> الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، وَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عُبَادَةَ، وَفِيهِ إِرْسَالٌ<sup>(٦)</sup> إِلَّا أَنَّهُ هُوَ الْمَحْفُوظُ.

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩) من طريق النضر به.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة (ص ٢٣٦) بسنده.

(٥) قوله: «عن» ساقطة من (د).

(٦) في (د): «اسأل».

[١٨١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السِّجِنْتَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ<sup>(١)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُزِيقِ الدَّمْشِقِيِّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عَمْرُو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ حَيَّةَ وَعَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُبَادَةَ.

وَرُوِيَ مَوْصُولًا كَمَا:

[١٨١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنِ يُوسُفَ الدَّمْشِقِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ عَيَّاشِ الْحِمْصِيِّ، ثنا مُنْبِهُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: «أَنْقَرُؤُونَ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتُمْ مَعِي فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ تَهْذِهُ هَذَا. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَيَّامِ الْكِتَابِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُضْعَفَاءِ نَحْوَ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، وَقَالُوا فِي إِسْنَادِهِ: عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

[١٨٢٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمِ الْوَسْقَنْدِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَّرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنِ الْمُشْنَى بْنِ الصَّبَاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ مَعَ الْإِمَامِ فَاقْرُأْ بِأَيَّامِ الْقُرْآنِ قَبْلَهُ وَإِذَا سَكَتَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (د): «بريدة».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة (ص ٢٣٧) بسنده.

(٣) المصدر السابق (ص ٢٦٢).

الْمُشَنَّى بْنُ [ق ١٨٣] الْصَّبَاحِ غَيْرُ مُحْتَجٍ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، كَمَا:

[١٨٢١] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ التَّقِيفِيَّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنْفِيَّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَتَ، فَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأْ، فَإِذَا أَنْصَتَ قَرَأً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ».<sup>(١)</sup>

[١٨٢٢] قَالَ<sup>(٢)</sup>: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنْفِيَّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٣)</sup> قَالَ: كَانَ<sup>(٤)</sup> يُقْرَأُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَنْصَتَ، فَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأُوا خَلْفَهُ، وَإِذَا أَنْصَتَ قَرَءُوا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلْيَقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَقُرْآنِ مَعَهَا، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

[١٨٢٣] قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٥)</sup>: وَقَدْ رَوَى ابْنُ لَهِيَعَةَ - وَلَيْسَ مِنْ شَرِطِنَا - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) المصدر السابق (ص ٣٧٨).

(٢) في (د): «قال قال».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) كتب في حاشية (ق): «يعني ابن خزيمة والله أعلم».

«مَنْ صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً أَوْ نَافِلَةً مَعَ الْإِمَامِ أَوْ وَحْدَهُ فَلْيَقْرُأْ فِيهَا بِأَمْ الْقُرْآنِ وَقُرْآنٍ مَعَهَا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرُأْ فِيهَا بِأَمِ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، لَيْسَتْ بِتَمَامٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَكِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ -يَعْنِي- الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبْنُ لَهِيَعَةَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجُلَ اللَّهِ: وَرِوَايَةُ أَبْنِ لَهِيَعَةَ هَذِهِ تُوَافِقُ رِوَايَةَ الْمُشَنَّى أَبْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو، وَيَشَهُدُ<sup>(١)</sup> لِرِوَايَتِهِمَا بِالصَّحَّةِ [٢١٢/ د] رِوَايَةُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهِيَ مِنْ حِجَةِ أَبْنِ أَبِي صَفْوَانَ مَوْصُولَةٍ، وَحِكَايَةُ جَدِّهِ فِي الْقِرَاءَةِ بِيَانٍ لِمَا رُوِيَ جُمْلَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْمُعَلْمُ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ دُونَ فِعْلِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٢٤] وأخربنا الإمام أبو عثمان، أنا أبو طاهر، أنا جدي، ثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعايي، ثنا المعمتمر، قال: سمعت محمدًا يعني ابن عمرو، عن عبد الملك بن المغيرة، عن أبي هريرة قال: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. فقال بعض القوم: فكيف إذا كان الإمام يقرأ؟.

قال أبو سلمة: للإمام سكتتان فاغتنموهما؛ سكتة حين يكبر، وسكتة حين يقول: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) في (د): «وشهد».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ١٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٦٥٦) من طريق محمد بن عمرو به.

[١٨٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاؤِدَ الْعَلَوِيُّ، أَنَّا أَبُوبَ نَصْرٍ<sup>(١)</sup> مُحَمَّدَ بْنَ حَمْدُوْيَه بْنَ سَهْلِ الْمَرْوَزِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ الْأَمْلِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [ق/١٨٣/ب] ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَوَارِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَمِّرٍ وَبْنَ مَيْمُونَ بْنِ مِهْرَانَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: مَنْ لَمْ يَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ بِأَمْ الْقُرْآنِ فَصَلَاتُهُ خَدَاجٌ. قَالَ عَمِّرُونَ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup> صَدَقَ؛ حَدَّثَنِي أَبِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ مِهْرَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٣)</sup> فَصَلَاتُهُ خَدَاجٌ»<sup>(٤)</sup>.

[١٨٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّا أَبُوبَ عَلَيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ الْحَافِظُ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو مَعْمَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِّرٍ وَبْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ الْمِنْقَرِيِّ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ أَسِيرًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «تَقْرَءُونَ خَلْفَ الْقُرْآنِ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهُذُّهُ هَذَا. قَالَ: «لَا تَقْرَءُوا<sup>(٥)</sup> إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في النسخ الخطية: «أبو سهل»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٢٥٨) بسنده.

(٢) قوله: «نعم»، ليس في (د).

(٣) في (د): «من لم يقرأ خلف الإمام بأم الكتاب».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩/١٠٨) من طريق سليمان به.

(٥) في (د): «تقرون».

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٩) بسنده.

[١٨٢٧] وأخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلِ بْنُ الْحُجَّابِ الْجَمَحِيُّ، ثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ سَوَادَةَ الْقَشَّيرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ أَسِيرًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا فَاتِحةُ الْكِتَابِ فَهِيَ حِدَاجٌ لَمْ تُقْبَلْ»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْ أَمِيرِي<sup>(٢)</sup> الْمُؤْمِنِيْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رض أَنَّهُمَا كَانَا يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.  
آمَّا حَدِيثُ عُمَرَ رض:

[١٨٢٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنِ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ (ح).  
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا حَفْصٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ جَوَابِ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَسِّيرِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ رض عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ: أَقْرَأْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ. قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتَ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ<sup>(٣)</sup>.

[١٨٢٩] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ الْحَافِظُ يَقُولُ: رُوَا تُهُ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق (ص ٢٥٩).

(٢) في (د): «أمير».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥١٩).

(٤) السنن للدارقطني (٢/٩٥).

قالَهُ عَقِيبَ حَدِيثَ حَفْصٍ هَذَا، وَصَدَقَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ؛ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا قَدِ احْتَجَاجَ بِجَمِيعِ رُوَايَتِهِ، وَمَعَ جَوَابِ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشَّرِّ، وَإِبْرَاهِيمَ مُتَّفِقٌ عَلَى عَدَالِيَّهِ، وَكَانَ<sup>(١)</sup> جَوَابًا سَمِعَهُ مِنْ يَزِيدَ، وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ.

[١٨٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، [ق/١٨٤/أ] أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، أَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ جَوَابٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ، قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتَ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ.<sup>(٢)</sup>

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ حَفْصٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ.

[١٨٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَادَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا شُعبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشَّرِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَايَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يَقُولُ: لَا صَلَاةً إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَمَعَهَا<sup>(٣)</sup>. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا كُنْتُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: أَقْرَأُ فِي تَفْسِيرٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) في (د): «كان».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق/٦٥/ب).

(٣) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢٦٨) من طريق شعبة به.

ورواه سفيان الثوري وأبو عوانة عن إبراهيم، عن عبایة بن الرداد، ورواہ خیثمة بن عبد الرحمن عن عبایة بن ربیعی، وعبایة بن الرداد واحد<sup>(١)</sup>. قاله البخاری رحمه الله<sup>(٢)</sup>.

واما حديث علي رضي الله عنه:

[١٨٣٢] فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس [د/ ٢١٣] محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا الأسود بن عامر، ثنا شعبة، عن سفيان بن حسين، قال: سمعت الزهرى يحدّث عن ابن أبي رافع، عن عبایة، عن علي رضي الله عنه، أنه كان يأمر أن تقرأ خلف الإمام في الركعتين الأولى والثانية بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الآخرتين بفاتحة الكتاب<sup>(٣)</sup>.

هكذا رواهAdam بن أبي إياس وغيره عن شعبة، ورواوه معمراً عن الزهرى، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، وقد سمع ابن أبي رافع من علي<sup>(٤)</sup> كما سمع أبوه، فالحديث بذلك ثابت، وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه مدرجاً في الحديث المسند، وهو مروي عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعمران بن حصين، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله الانصارى، وأبي الدرداء عويمير الانصارى، وغيرهم، رضي الله عنه.

(١) كذا في النسخ، وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٢٩٥): «وبعایة بن الرداد وبعایة بن ربیعی واحد، إلا أن محمد بن المتشر يقول له: عبایة بن الرداد، وخیثمة بن عبد الرحمن وسلمة بن کھیل يقولان: عبایة بن ربیعی». اه.

(٢) التاريخ الكبير (٧/٧٢).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٢٠).

(٤) قوله: «وقد سمع ابن أبي رافع من علي» ساقط من (د).

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ: أَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٨٣٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّىِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمِ الْوَسْقَنَدِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلٍ، أَنَّ أَبَيِّ بْنَ كَعْبٍ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ<sup>(١)</sup>. تَابَعَهُ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي سِنَانٍ.

وَلَا هُلُلِ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَخْبَارٌ [ق١٨٤/ب] وَاهِيَةٌ رُوِيَتْ بِأَسَانِيدٍ غَيْرِ مُسْتَقِيمَةٍ.

أَوْلُهَا: حَدِيثُ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ<sup>(٢)</sup>:

[١٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ».

قَالَ عَلِيُّ: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ ضَعِيفٌ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٣٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِيَنِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَجَاجِ وَجَمَاعَةُ قَالُوا: ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٠/٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١١٤/٢).

سَلَامٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَلَمْ يُصَلِّ، إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: لَمْ يَرْفَعْهُ عَنْ مَالِكٍ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي الْمُوَطَّأِ مَوْقُوفٌ<sup>(١)</sup>.

[١٨٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهُمْ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ فِي رَفْعِ هَذَا الْخَبَرِ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ كَثِيرٌ الْوَهَمُ، وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْخَبَرَ فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ وَهْبٍ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى السُّدِّيِّ، عَنْ مَالِكٍ مَرْفُوعًا<sup>(٢)</sup>:

[١٨٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَصِيبُ الْهَرَوِيُّ مِنْ كَتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ السَّعْدِيُّ، ثنا [إِسْمَاعِيلُ بْنُ]<sup>(٣)</sup> مُوسَى فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَهُمْ الرَّاوِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ فِي رَفْعِهِ بِلَا شَكٌ فِيهِ، فَقَدْ خَالَفَهُ الثَّبْتُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَأَوْقَفَهُ<sup>(٤)</sup>.

[١٨٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِي

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٦٥٤)

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٧٢) بسنده.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمصنف بسنده ومتنه.

(٤) المصدر السابق (ص ٤٧٢).

وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَئْسِيٍّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ -قَالَ السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ: وَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ- قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِاُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ<sup>(١)</sup>.

[١٨٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ السَّرِيَّ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: لَا أَجْعَلُ فِي حِلٍّ مَنْ رَوَى عَنِي هَذَا الْخَبَرَ مَرْفُوعًا، فَإِنَّهُ فِي كِتَابِي مَوْقُوفٌ<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

[١٨٤٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: ذُكِرَ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ، فَقَالَ<sup>(٤)</sup>: هَذَا كَذِبٌ سَمِعْتُ السَّرِيَّ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ بِهِ مَوْقُوفًا، ثُمَّ قَالَ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا هَكَذَا، فَمَنْ ذَكَرَهُ عَنِي مُسْنَدًا فَقَدْ كَذَبَ<sup>(٥)</sup>.

[١٨٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ بِنْتِ السُّدِّيِّ يَقُولُ: قُلْتُ لِمَالِكٍ بْنِ مُحَمَّدَ اللَّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: [ق/١٨٥ أ] مَرْفُوعٌ؟ فَقَالَ: خُذُوا بِرْ جِلِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢١٨) من طريق إسماعيل به.

(٢) في النسخ: «موقوفاً»، وما أثبتناه الجادة.

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٧٣) بسنده.

(٤) في (د): «فأخبرنا».

(٥) المصدر السابق (ص ٤٧٣).

(٦) المصدر السابق (ص ٤٧٣).

ورواه يحيى بن نصر بن حاجب عن مالك مروعًا، وهو ضعيف بمرة.

[١٨٤٢] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: الصحيح موقوف كما رواه الثقات، ويحيى بن نصر بن حاجب غير مستنكر منه مثل هذه الرواية، فقد روى عن مالك وغيره من الأئمة أحاديث لم يتبع عليها<sup>(١)</sup>.

وروي عن جابر من وجه ثانٍ:

[١٨٤٣] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، أنا أبو جعفر محمد بن علي بن عبد الله الذهلي بمرو، أنا سعيد بن مسعود، ثنا إسحاق بن منصور السلوبي، أنا الحسن بن صالح، يعني ابن حي<sup>(٢)</sup>، عن ليث بن أبي سليم [د/ ٢١٤] وجابر، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»<sup>(٣)</sup>.

[١٨٤٤] قال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله: ليث بن أبي سليم وجابر بن يزيد الجعفري ممن لا يقوم الحجّة برواية واحدي منهما، خصوصاً إذا خالفا الثقات، وتفرداً بمثل هذا الخبر المنكر، عن مثل أبي الزبير محمد بن مسلم المكي في اشتئاره وكثرة أصحابه<sup>(٤)</sup>.

[١٨٤٥] أخبرنا أبو عبد الرحمن السليمي، أنا أبو الحسن محمد بن محمود الفقيه، ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ، ثنا محمد بن المتن، قال: ما سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن سفيان، عن ليث بن أبي سليم<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر السابق (ص ٤٧٤).

(٢) في (ق): «حيي».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٢) من طريق إسحاق بن منصور.

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٦٠).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٦) من طريق ابن المثنى به.

[١٨٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبْدُوسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعْنِ: مَا حَالٌ لَيْثٌ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ؟ فَقَالَ<sup>(١)</sup>: ضَعِيفٌ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقِيُّ، ثنا عُبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَبْلَ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَخُو الْحَسَنِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقَ: إِذَا قَدِمْتَ الْكُوفَةَ فَخَرَجَ عَلَى لَيْثٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٨٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقِيُّ، ثنا الْجُنِيدُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا سَبَلَانُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفِيَّانَ بْنَ عَيْنَةَ يَقُولُ: كَانَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ كَافِرًا بِاللَّهِ؛ كَانَ يَقُولُ: عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> دَائِبًّا لِأَرْضٍ؛ فَإِنَّهُ يُبَعْثُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(٤)</sup>.

[١٨٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَىُّ، ثنا أَبُو أُمَيَّةَ الْطَّرَسُوْسِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، قَالَ: قَالَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ: عِنْدِي خَمْسِينَ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ، مَا حَدَثْتُ بِهِ أَحَدًا. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَيُوبَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: أَمَّا الْآنَ فَهُوَ كَذَابٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) في (د): «يقول».

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ١٥٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال عن أحمد، رواية ابنه عبد الله (١٥٤ / ٣).

(٤) ذكره الذهبي في الميزان (١ / ٣٨٤) من طريق ابن عيينة.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣ / ٢٣) من طريق أبي أمية به.

[١٨٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى [ق/١٨٥ ب] الْحِمَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ فِيمَنْ رَأَيْتُ أَكْذَبَ مِنْ جَابِرَ الْجُعْفُونِيِّ<sup>(١)</sup>.

[١٨٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءَ الْوَرَاقُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَعِيبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٌّ، ثنا أَبُو عِيسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحَدَّادِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعِيفُ: يَا جَابِرُ، لَا تَمُوتُ حَتَّى تَكُذِّبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَا مَضَتِ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى اتُّهِمَ بِالْكَذِبِ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَاجِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ كَذَابٌ، سَأَلْتُ عَنْهُ ابْنَ حَنْبَلٍ فَقَالَ: تَرَكَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ فَاسْتَرَاحَ<sup>(٤)</sup>.

[١٨٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّاوَسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ

(١) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٣/٢٩٦).

(٢) التاريخ الكبير (٢/٢١٠).

(٣) هنا في (د) زيادة: «الحافظ».

(٤) أحوال الرجال (ص٥٥).

يَقُولُ: جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ تَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup> بْنُ مَهْدِيٍّ.

قَالَ بَيَانٌ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: تَرَكْنَا جَابِرًا قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيْنَا الشُّورِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ كَتَبْنَا قَبْلَ هَذَا فِي جَرْحِهِ، وَبِهِ وَبِمَا كَتَبْنَا هَاهُنَا تَقْعُدُ الْكِفَايَةُ لِمَنْ يَرْجُعُ إِلَى أَدْنَى مَعْرِفَةٍ، وَهُوَ فِيمَا قَالَ أَئْمَتُنَا بِحَسْبِ الْعِنْدِ فِيهِ قَلِيلٌ، إِلَّا أَنِّي اقْتَصَرْتُ عَلَى هَذَا خَشْيَةً إِلِّكْثَارِ وَالتَّطْوِيلِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَبْرُ مِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ عَنْ جَابِرٍ بِحَسْبِ الْعِنْدِ:

[١٨٥٤] أَخْبَرَنَا الْفَقِيْهُ<sup>(٣)</sup> أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ<sup>(٤)</sup>  
يَعْقُوبَ بِالْطَّابَرَانِ، أَنَا أَبُو عَلَيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّوَافِ، ثنا  
أَبُو مُحَمَّدٍ مَحْمُودٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ التَّرْمِذِيُّ، أَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي الرُّبَّيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
بِحَسْبِ الْعِنْدِ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

[١٨٥٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: وَهَذَا الْخَبْرُ بَاطِلٌ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ، وَلَوْ صَحَّ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَيُوبَ لَكَانَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ، وَلَمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ

(١) في (ق)، (د): «عبد الله»، وكتب ناسخ (ق) على الحاشية: «كذا». والمشتبه من الضعفاء للبخاري.

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٥٢).

(٣) قوله: «الفقيه» ليس في (ق).

(٤) قوله: «أحمد بن» ساقط من (د).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٥٩) من طريق ابن الصواف.

أَحَدُ، وَإِنَّمَا الْحَمْلُ فِيهِ عَلَى سَهْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ،  
وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِنَا أَنْ نُبَيِّنَ جَرْحَ الْمَجْهُولِينَ؛ فَإِنَّ الْجَهَالَةَ عَيْنُ الْجَرْحِ<sup>(١)</sup>.

[١٨٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ:  
هَذَا مُنْكَرٌ، وَسَهْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ مَتْرُوكٌ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ رَابِعٍ عَنْ جَابِرِ<sup>رض</sup>:

[١٨٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ، ثنا أَبُو  
الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّخْتَيَانِيُّ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ  
الْمَالِيْنِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ لَهِيَعَةَ، عَنْ  
أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صل</sup> [ق ١٨٦ / أ]: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ  
فَقَرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ لَهُ: مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَأَنْتَ عَلَيْهِ. قُلْتُ:  
فَمَنِ الْمَالِيْنِيُّ<sup>(٥)</sup> الطَّيْرُ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ؟ [د ٢١٥ / ٢] قَالَ: لَا يُعْرَفُ. قُلْتُ:  
فَمُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ أَعْرِفُهُ أَنَا حَقَّ الْمَعْرِفَةِ، هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٦٧) بسنده.

(٢) السنن للدارقطني (٢/ ٢٥٩).

(٣) في (ق): «الماليني»، وفي سائر النسخ والقراءة خلف الإمام: «الماليني»، وسماه الدارقطني في غرائب مالك: «محمد بن أحمد بن إسحاق الماشي» أو: «الماسي»، وذكره ابن حجر في لسان الميزان (٦/ ٥١٩) نقلًا عن الدارقطني، وغيره حرق القراءة خلف الإمام طبعة البشائر - إلى: «الماسي»، فما أحسن.

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٦٧) بسنده.

(٥) في (ق): «الماليني»، وفي القراءة خلف الإمام: «المناديلي»، وغيره المحقق أيضًا.

(٦) المصدر السابق (ص ٤٦٨).

[١٨٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثٍ لِابْنِ أَشْرَسَ، فَقَالَ: لَا تَحْلُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

[١٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقُلْتُ لِأَبِي عَلَيٍّ الْحَافِظِ: إِنَّ ابْنَ أَشْرَسَ حَدَّثَ عَنِ الْحُسَينِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِحَدِيثِ الزَّنجِيلِ، فَقَالَ: كَذَبَ ابْنُ أَشْرَسَ؛ فَإِنَّ هَذَا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَكَامٍ، وَالْحُسَينِ بْنِ الْوَلِيدِ ثَقِيقٌ، لَا يَحْتَمِلُ مِثْلَ هَذَا.

[١٨٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحِ بْنَ هَانِئٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَشْرَسَ: أَيْنَ كُنْتَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفِرِيَابِيِّ؟ فَقَالَ: فِي <sup>(٢)</sup> مَيْدَانِ الْحُسَينِ.  
وَكَفَاهُ حَدِيثُ الْعَمُودِ مِنَ الْكَذِبِ، وَفِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَأْمَلُهُ.  
وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ خَامِسٍ عَنْ جَابِرِ:

[١٨٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَينِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ الْمَكِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا أَبُو حَيْنَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةً». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فِي إِسْنَادٍ <sup>(٣)</sup> هَذَا الْخَبَرُ وَهُمْ مِنَ الرُّوَايَةِ عَنْ أَبِي حَيْنَةَ؛ فَإِنَّ هَذَا خَبَرُ مُرْسَلٍ عِنْدَ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُونَ ذِكْرِ جَابِرٍ فِي الْإِسْنَادِ.

(١) المصدر السابق (ص ٤٦٨).

(٢) في (د): «من».

(٣) في (د): «إسناده».

وَهُمَا قِصْتَانٍ عِنْدَ<sup>(١)</sup> أَبِي حَنِيفَةَ:

إِحْدَاهُمَا: مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ النَّبِيِّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةُ». .

وَالْقِصَّةُ الْأُخْرَى: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ جَابِرٍ: انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> مِنْ صَلَاةِ الظُّهُرِ فَقَالَ: «مَنْ قَرَأَ<sup>(٢)</sup> سَيِّجَ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى<sup>(٣)</sup>؟» يَعْنِي فَسَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى سَأَلَ مِرَاً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُكَ تُنَازِّعُنِي<sup>(٤)</sup> الْقُرْآنَ».

وَالدَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكَ أَحْفَظَ الرُّوَاةَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْخَبَرُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ فَأَرْسَلَهُ:

[١٨٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ حَلِيمِ الصَّائِعِ الثَّقُولُ الرَّضَا مِنْ أَصْلِ كِتَابِ الصَّلَاةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَنَا أَبُو الْمَوْجِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْمَوْجِهِ، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا سُفْيَانُ وَشَعْبَةُ وَأَبُو حَنِيفَةَ، [ق١٨٦٢/ب] عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ<sup>(٥)</sup> رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (د): «عن».

(٢) سورة الأعلى (آية: ١).

(٣) زاد في (د) في هذا الموضع: «علي».

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٤٢).

(٥) ضبب عليها في (ق).

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٤٠) بسنده.

وَهَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ<sup>(١)</sup>.  
وَحُكِيَ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سُفْيَانَ التَّوْرِيِّ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَالَةٍ فَقَالَ لَهُ: مِنْ  
أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْمَسْرِقِ. قَالَ: أَوْلَئِسَ عِنْدَكُمْ أَعْلَمُ أَهْلِ الْمَسْرِقِ أَبْنُ  
الْمُبَارَكِ؟!<sup>(٢)</sup>

وَقَدْ تَابَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكَ بِحَمْلِ اللَّهِ زُفْرُ بْنُ الْهُدَيْلِ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا  
الْخَبَرِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ مُرْسَلًا، مَعَ اسْتِغْنَائِهِ عَنْ مُتَابَعَةِ أَمْثَالِهِ.  
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ قَدْ تَابَعَ أَبَا حَنِيفَةَ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ مِنْ اتِّصَالِ  
هَذَا الْخَبَرِ.

فُلْنَا: مُتَابَعَةُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ لَا تُغْنِي، بَلْ تَزِيدُ لِلْحَدِيثِ وَهُنَّا؛ فَقَدْ قَالَ  
شُعبَةُ بْنُ الْحَاجَاجِ: مَا أَبَالِي حَدَثْتُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ بِحَدِيثٍ أَوْ زَيْتٍ  
زَنْبَةً فِي الإِسْلَامِ.

[١٨٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ  
أَحْمَدَ الْوَرَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْغَازِيَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ  
إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَجِيلَةَ، كَانَ أَبْنُ  
عُيَيْنَةَ يَضَعِّفُهُ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ شُمَيْلٍ عَنْ شُعبَةَ، قَالَ: أَفَادَنِي  
الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ أَحْمَدُ: أَحْسِبَهُ قَالَ: سَبْعِينَ حَدِيثًا، وَلَمْ  
يَكُنْ لَهَا أَصْلٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر السابق (ص ٤٤١).

(٢) تاريخ بغداد (١١ / ٤٠٠).

(٣) التاريخ الكبير (٢ / ٣٠٣).

[١٨٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ، أَنَا عَلَىٰ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: فُلَانُ وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفَانَ<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عَنِ الْلَّىِثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُوسَىٰ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ جَابِرٍ، مُتَّصِّلاً.

[١٨٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: هَذِهِ الرِّوَايَةُ لَا تَسْوَى سَمَاعَهَا وَلَا الْكَلَامَ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْ اسْمُهُ طَلْحَةُ يَرْوِي عَنْهُ الْلَّىِثُ، وَيَرْوِي عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ كُنْتَهُ أَبُو الْوَلِيدِ، وَقَدْ أَفْحَشَ فِي الْخَطَا مَنْ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: هُوَ خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْلَّىِثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، كَمَا رَوَاهُ عَيْرُوهُ عَنْ أَبِنِ وَهْبٍ، عَنِ الْلَّىِثِ. وَرَوَاهُ شَيْخُ مَجْهُولٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ مُتَّصِّلاً، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدِ الْمَكِّيُّ.

[١٨٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدٍ لَوْ كَانَ مَسْهُورًا بِالرِّوَايَةِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ مُبِينًا ذِكْرُهُ فِي التَّوَارِيخِ [٢١٦ / د] لَكَانَ يُنْزَمُ الْخَطَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمُخَالَفَةً الْأَئِمَّةِ الْأَثَابِ فِيهِ، فَكَيْفَ وَهُوَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ وَلَا لَهُ ذِكْرٌ فِي التَّوَارِيخِ! وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ كَافَةُ أَصْحَابِ سُفْيَانَ مِنَ الشَّقَاتِ وَالْأَثَابِ وَالْأَئِمَّةِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَأَرْسَلُوهُ عَنْ آخِرِهِمْ.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ١٠٧).

وروى هذا الحديث [ق/١٨٧] منصور بن المعتمر، وسعيد بن الحجاج، وزائدة<sup>(١)</sup> بن قدامة، وسفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يوئيل، وقيس بن الربيع، وشريك بن عبد الله التخعي، وأبو إسحاق الفزاروي، وجريير بن عبد الحميد وغيرهم، عن موسى بن أبي عائشة فأرسلوه كما أرسله سفيان الثوري.

وقد قال أبو عوانة عن موسى بن أبي عائشة: سألت عبد الله بن شداداً عن هذا الحديث فحدّثني به مرسلاً.

**والدليل على صحة ما ذكرناه من وهن هذا الخبر ما:**

[١٨٦٧] أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا عبد الله<sup>(٢)</sup> بن محمد، ثنا محمد بن يحيى، ثنا<sup>(٣)</sup> سعيد بن عامر، عن شعبة، عن مسعود، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله، قال: كنّا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأولىتين<sup>(٤)</sup> بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الآخرتين بفاتحة الكتاب<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عبد الله الحافظ: حديث مسعود بن كدام هذا عن يزيد الفقير حديث صحيح لست أعرف له علة بوجهه، وهو حديث مسنّد، فإنَّ الصحابي إذا قال: كنّا نفعل كذلك، وأمرنا بذلك، ونُهينا عن ذلك، وكنّا نتحدّث؛ فإنني لا أعلم بين أهل التقل خلافاً فيه أنه مسنّد<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ق): «وزيادة».

(٢) في (د): «أنا عبد».

(٣) في (ق): «بن».

(٤) لم ت نقط النساء في (ق)، والنقط من (د).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (٤٦١ / ١) من طريق محمد بن يحيى.

(٦) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٥٦).

فَقَدْ بَطَلَ هَذَا جَمِيعُ هَذِهِ<sup>(١)</sup> الرِّوَايَاتِ عَنْ جَابِرٍ، وَرَاجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى الْمُرْسَلِ الَّذِي ذَكَرْنَا، وَذَلِكَ الْمُرْسَلُ<sup>(٢)</sup> يُعَارِضُهُ مِثْلُهُ.

[١٨٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٌّ بْنُ زَيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَاءُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ رُرَيْعَ، ثنا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَمَّنْ شَهَدَ ذَلِكَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «تَقْرَئُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالُوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي نَفْسِهِ أَمَّ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>. قَالَ الْحَاكِمُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي عَنِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ إِلَّا ثِقَةٌ وَثَبَّتُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِحَمْلَةِ اللَّهِ: قَوْلُهُ: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، وَهُمْ قَيْبُحُ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ:

[١٨٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلَيُّ بْنُ حَمْشَازَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْلَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَاعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ (ح). قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا أَبُو حُذَيفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَلَّكُمْ تَقْرَئُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ!» قَالُوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «هذه» ليس في (ق).

(٢) قوله: «الذي ذكرنا بذلك المرسل» ساقط من (د).

(٣) أخرجه أحمد (٩/٤٧٦٤) من طريق خالد الحذاء.

(٤) المصدر السابق (٩/٤٧٦٤) من طريق سفيان.

هذا هو الصحيح، والأول خطأ، كذلك رواه أبو الأشعث عن يزيد بن زريع على الصحة.

[١٨٧٠] أخبرنا أبو عثمان، أنا أبو طاهر بن خزيمة، أنا جدي، ثنا أبو الأشعث [ق/ب] أحمد بن المقدام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عمن شهد ذاك فذكره.  
والرواية الثانية لهذا الخبر الواهي ما روی عن ابن عمر صَحَّحَهَا:

[١٨٧١] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو علي الحسين بن عبد الله العصار<sup>(١)</sup>، ثنا علي بن الحسن المذكور<sup>(٢)</sup>، ثنا جعفر بن سهل (ح).  
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ، أنا أحمد بن علي بن عبد الرحيم فيما عرضناه عليه من أصل كتابه، أن جعفر بن سهل المذكور حدّثهم، ثنا عثمان بن عبد الله القرشي، ثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من صلّى وراء إمام فإن قراءة الإمام له قراءة».

قال الحاكم أبو عبد الله جَمِيعَ الْمَلَكُوتِ: عثمان بن عبد الله الذي زعم أنه قرشي  
هذا كذاب وقبح ظاهر الكذب، لا يسع من عرف وضجه للحديث أن لا يظهر  
أمره؛ هذا رجل من أهل المغرب ذكر أنه من موالي قريش، ويُكْنَى أبا عمرو،  
قدم خراسان بعد الثلاثين والماضي فحدث عن مالك بن أنس، والليث،  
وابن لهيعة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد وغيرهم بآحاديث أكثرها

(١) قوله: «العصار» كما ثبت في النسخ.

(٢) في (د): «المزكي» وكذا في الموضع الذي يليه.

مَوْضِعَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهَا أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ<sup>(١)</sup> اللَّهِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ شَوَّالُ لِأَنَّهُ يُشُولُ الذُّنُوبَ، وَشَعْبَانُ شَهْرٌ فَاضِلٌ، وَهُوَ شَهْرٌ يَهِي، وَرَمَضَانُ شَهْرٌ أَمْتَيٌ». حَدِيثٌ مَوْضِعٌ<sup>(٢)</sup>.

وَذَكَرَ أَحَادِيثٌ أُخْرَى مِنْ مَوْضِعَاتِهِ، فَاقْتَصَرْتُ عَلَى هَذَا الْوَاحِدِ فَإِنَّ فِيهِ عُنْيَةً، وَحَدِيثَهُ عَنْ مَالِكٍ بْنِ عَمَّالِ اللَّهِ فِي الْقِرَاءَةِ مِنْ جُمْلَةِ مَوْضِعَاتِهِ.

**ورُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ:**

[١٨٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْذَّهْلِيِّ بِمَرْوَةَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ فِيمَا [د/٢١٧] قُرِئَ عَلَيْهِ، أَنَا عَبْدَانُ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ<sup>(٣)</sup> الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»<sup>(٤)</sup>.

[١٨٧٣] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَايخِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَةَ<sup>(٥)</sup>.

[١٨٧٤] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ

(١) في (د): «أسامي».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥١٨).

(٣) في (د): «فإن قراءة».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٦٠) من طريق عبدان به.

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ١٩٠) من طريق محمد بن عبدة.

(٦) في (د): «أبي عمر».

بِوْجِهِ، فَأَمَّا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعِبِ السَّرْخِيِّ فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ الْكَذَّابِينَ مِثْلَ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ، فَكَثُرَ الْمَنَاكِيرُ فِي حَدِيثِهِ.

[١٨٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ : خَارِجَةُ بْنُ مُصْعِبٍ أَبُو الْحَجَاجِ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ تَرَكَهُ وَكَيْعُ، كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ [ق/١٨٨/أ]. غِيَاثُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَا يُعْرَفُ صَحِيحُ حَدِيثِهِ مِنْ غَيْرِهِ<sup>(١)</sup>.

[١٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : خَارِجَةُ بْنُ مُصْعِبٍ لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ<sup>(٣)</sup> عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيسَى الْمُسْتَمْلِي قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا الْخَالِدِيُّ قَاضِي طُوسَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعِبٍ، عَنْ آيُوبَ، عَنْ نَافِعَ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

وَمِمَّا يَدْلِلُ عَلَى ضَعْفِ سَنِدِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنْسَ قَدْ رَوَى فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ أَبْنِ عُمَرَ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ الْإِمَامُ هَذَا الْخَبَرُ مَوْقُوفًا . وَرُوِيَ عَنْ عَبْيِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ :

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٦٧).

(٢) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٤١٩ / ٣).

(٣) في (د): «أبو الحسين».

(٤) سبق تحريره حديث رقم (١٨٧٢).

[١٨٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيميُّ، ثنا سَوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ حِفْظًا، ثنا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(١)</sup>.

[١٨٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُنْكَدِرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيميَّ يَقُولُ: هُوَ ذَا<sup>(٢)</sup> أَسْتَخِيرُ اللَّهَ أَنَّ أَضْرِبَ عَلَى حَدِيثِ سُوَيْدٍ كُلِّهِ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفٌ، فَأَتَى بِهِ سُوَيْدٌ مَرْفُوعًا، وَهُوَ كَثِيرُ الْخَطَا، وَكَانَ الْبُخَارِيُّ رَجُلَ اللَّهِ يُضَعِّفُ أَمْرَهُ جِدًّا، وَهُوَ أَهْلٌ أَنْ يُضَعِّفَ بَعْدَ أَنْ تَغَيَّرَ، وَقَدْ مَضَى فِي بَابِهِ مَا يَقُعُ بِهِ الْكِفَائِيُّ.

[١٨٨٠] أَخْبَرَنَا مَوْقُوفًا: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَلَيُّ بْنُ عَفَانَ، ثنا أَبْنُ ثُمَيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى وَرَأَهُ الْإِمَامُ كَفَاهُ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ.<sup>(٤)</sup>

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا، وَهُوَ أَضْعَفُ مِمَّا مَضَى:

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (٥١٦) بسنده.

(٢) في (د): «هو ذي».

(٣) المصدر السابق (ص ٥١٧).

(٤) المصدر السابق (ص ٥١٧).

[١٨٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيِّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْبَزَازُ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبَادٍ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّرْمِذِيُّ، ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةً»<sup>(١)</sup>.

[١٨٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ فِي عَقِبِ هَذَا الْحَبْرِ: هَذَا كَذِبٌ بَاطِلٌ؛ أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ كَذَابٌ.<sup>(٢)</sup>

[١٨٨٣] أَخْبَرَنَا [ق/١٨٨/ب] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يُونُسَ الْمُقْرِئَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارِ الْمَرْوَزِيَّ يَقُولُ: قِيلَ لِأَبِي عِصْمَةَ: مِنْ أَئِنَّ لَكَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةً، وَلَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ وَاشْتَغَلُوا بِفِقْهِ أَبِي حَيْفَةَ وَمَغَازِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فَوَضَعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حِسْبَةً.

[١٨٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوْحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْجَامِعُ، أَبُو عِصْمَةَ الْقَاضِي الْمَرْوَزِيُّ، وَلَقَدْ كَانَ جَامِعًا، رُزِقَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَظًا إِلَّا الصَّدْقَ إِنَّهُ حُرْمَةُ اللَّهِ مَنْ تَعْوَذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُذْلَانِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١١٣) من طريق الفضل بن عطيه.

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٢٥) بسنده.

(٣) المدخل إلى الصحيح (١/ ٢٣٢).

وأبو عصمة أمره شهر من أن يتلبس على رجال الصنعة، فقد حدث عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقطع الخبز بالسكين وقال: «أكرموا الخبز فإن الله أكرمه». حديث موضوع، وله أحوات<sup>(١)</sup> كثيرة.

وروي عن محمد بن الفضل بن عطيه، عن أبيه، وهو متروك لا يحول إلا حاج به: [٢١٨/د]

[١٨٨٥] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: وقد ذكروا حديثاً وضعيه على أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر في هذا الباب، ذكره محمد بن عبد الله الحفيف، وقد كان أحراز لي رواية ما صح عندي من حديثه؛ ثنا أبو بكر محمد بن الحسين الهمذاني، ثنا محمد بن عبد الرحمن، ثنا القاسم بن عبد الواحد، ثنا بكر بن حمزة قاضي قيسارية، ثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام.

قال أبو عبد الله رحمه الله: وأنا أتعجب من مسلم يستحل أن يضع على إمامه مثل هذا الكذب الصراح الذي راويه داخل في قول رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين». ولستنا نعرف محمد بن الحسين الهمذاني، ولا محمد بن عبد الرحمن، ولا القاسم بن عبد الواحد، ولا بكر بن حمزة، وأبو حنيفة بريء من هذه الرواية الم موضوعة، فإن روايته عن نافع قليلة، وأحاديث معدودة لا تخفي على أهل القول، وقد عيب بقلة الرواية عن نافع، حتى قال الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله: ما ظنكم برجل يدخل المدينة ونافع حي فيترك نافعاً ويقبل على أبي

(١) في (د): «أحواب»، وغير منقوطة في (ق)، والمثبت من المختصر.

الْعَطْوَفِ. وَلَوْ كَانَ لِمِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ أَصْلُ عِنْدَ أَصْحَابِ أَبِي حَيْنَةَ مَتَى كَانُوا يَتَعَلَّقُونَ بِالْمُرْسَلِ الَّذِي رَوَوْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ؟! وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَوْهَى مِنْ هَذَا:

[١٨٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ نَصْرُوْيَةَ مِنْ أَصْلِهِ، [ق/أ] ثنا أَبُو الْحَسَنِ الطَّغَامِحِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَاسْتِينِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجُ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ الْحَفْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ: «الْإِمَامُ يَقْرَأُ»<sup>(٢)</sup>.

هَذَا بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى هَذَا الْمَاسْتِينِيِّ. مَعَ أَنَّهُ لَا حُجَّةٌ فِيهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: وَالْمَأْمُومُ لَا يَقْرَأُ.

وَقَدْ رُوِيَّا عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُعَارِضُ جَمِيعَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَيُدَافِعُهَا:

[١٨٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَمْرٍو سَعِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَرْدَاعِيُّ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنِي الْجُنِيدُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ

(١) كذا في النسخ الخطية، وكذا ورد أيضاً في السنن الكبير (٤/١٢٢)، والقراءة خلف الإمام (ص ٥٢٦)، وجاء في شعب الإيمان (٣/١٦١): «الطغامي»، على الصواب، وهو: أبو الحسن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عقار الطغامي صاحب الأوقاف مترجم في الإكمال لابن ماكولا (٥/٢٧٣)، والأنساب لابن السمعاني (٩/٧٦).

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٢٦) بسنده.

عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ».<sup>(٢)</sup>

[١٨٨٨] أَخْبَرَنَا عَلَيْيُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شِرَانَ، أَنَا عَلَيْيُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، ثنا مَسْلِمَةُ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «هَلْ تَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ مَعِي إِذَا كُنْتُمْ مَعِي فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ».

قَالَ الْمِصْرِيُّ: هَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَوْضِعَيْنِ<sup>(٣)(٤)</sup>.

[١٨٨٩] أَخْبَرَنَا عَلَيْيُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْشَمِ الْقَاضِي، ثنا ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، ثنا مَسْلِمَةُ بْنُ عَلَيٍّ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: صَلَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَنَا: «هَلْ تَقْرَءُونَ مَعِي إِذَا كُنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا

(١) كذا في (ق) وكتب الناسخ فوقها: «صح»، وكذا في علل ابن أبي حاتم (٣٦٤) بنفس سنته.

وفي (د): «عبيد الله»، وكذلك رواه المصنف في القراءة خلف الإمام بسنده ومتنه، وإسماعيل بن عياش ذكر أنه يروي عن: عبيد الله بن عمر، ولم نجد من ذكر أنه يروي عن عبد الله، والله أعلم.

(٢) المصدر السابق (ص ١٩٨).

(٣) كذا وردت العبارة في النسختين، وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف: «هكذا وقع في كتابي هذا الحديث: عن عبد الله بن عمر في موضعين».

(٤) المصدر السابق (ص ٥٢٧).

إِلَّا يَأْمُمُ الْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الثَّقَاتِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَرَجَاءَ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.  
وَرُوِيَ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ:

[١٨٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِأُمُّ الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ عَفَانَ، ثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٣)</sup>.

[١٨٩٢] أَخْبَرَنَا عَلَيٍّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِيَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا شُعبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَابْنَ [ق ١٨٩ / ب] عُتبَةَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٤)</sup>.  
وَالرِّوَايَةُ التَّالِثَةُ لِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَاهِي عَنْ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا.

(١) المصدر السابق (ص ٥٢٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٥٢٩).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٢٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٥٢٨).

أما المُسندُ:

[١٨٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ التَّغْلِيُّ، ثنا غَسَانُ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَقْرَأَ حَلْفَ الْإِمَامِ أَوْ أَنْصَتْ؟<sup>(١)</sup> قَالَ: «بَلْ أَنْصَتْ».<sup>(٢)</sup>

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا خَبَرٌ فِي إِسْنَادٍ [د/ ٢١٩] وَسَنِدُهُ وَهُمْ مِنْ أَوْجُهِ كَثِيرَةٍ؛ مِنْهَا أَنَّ الْمُحْتَاجَ بِهِ قَدْ أَقْرَأَ أَنَّ صَوَابَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفٌ، وَكَذَلِكَ ذَكَرُهُ أَئِمَّةُ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَطْمَعُوا أَنْ يُسْنِدُوهُ، ثُمَّ نَظَرَنَا فَلَمْ نَجِدْ لَهُ رَاوِيًّا غَيْرَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ.

[١٨٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو الْأَحْمَسِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ الرَّبِيعِ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ الْحَارِثُ مِنَ الْكَذَّابِينَ.<sup>(٣)</sup>

[١٨٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْكُوفِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ اتَّهَمَ الْحَارِثَ.<sup>(٤)</sup>

(١) في (د): «وأنصت».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٢٠/٢) من طريق التغليبي.

(٣) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤١٩/٢٥) من طريق يحيى بن آدم.

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٥٥).

[١٨٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى يَقُولُ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الرَّزَيَّاتِ قَالَ: سَمِعَ مُرْأَةً مِنَ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ شَيْئًا فَانْكَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكَ، فَدَخَلَ مُرْأَةُ الْهَمْدَانِيُّ فَاشْتَمَلَ عَلَى سَيْفِهِ<sup>(١)</sup> وَحَسَّ الْحَارِثَ بِالشَّرِّ فَدَهَبَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْمَةَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى عَنِ الْحَارِثِ صَاحِبِ عَلَيٍّ فَقَالَ: ضَعِيفٌ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يَسْتَحِلُّ مُرْأَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ قَتْلَهُ، وَعَامِرُ الشَّعْبِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ جَرَحَهُ<sup>(٣)</sup>!

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ثُمَّ نَظَرَنَا فَإِذَا رَاوِي هَذَا الْخَبَرَ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، وَشَانِهُ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ قَرِيبٌ مِنْ شَأنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ<sup>(٤)</sup>.

[١٨٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ الْوَرَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْغَازِيَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَهْلٍ، كُوفَّيٌّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، كَانَ الثَّوْرِيُّ يَرْوِي عَنْهُ وَيَقُولُ: أَبُو سَهْلٍ، وَرُبَّمَا قَالَ: رَجُلٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ. كَانَ أَبْنُ الْمُبَارَكِ يَنْهَا عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ قَدْ جَرَحَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَنَهَى عَنْهُ فَمَا ظَنُّكُمْ؟!

(١) اشتغل على سيفه: أي أخفاه في ثوبه.

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤٩٥ / ٣).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧٩ / ٣).

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٣٢).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٣).

ثُمَّ نَظَرْنَا فَإِذَا رَأَوْيَ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَشَانُهُ يَقْرُبُ مِنْ شَانٍ [ق ١٩٠ / أ] صَاحِبِهِ<sup>(١)</sup>.

[١٨٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ الْوَرَاقُ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثُنَا عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَنْ قَبْلِ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ لَيْسَ بِشَيْءٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٩٠٠] وَفِي مَوْضِعِ آخَرَ مِنَ التَّارِيخِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: وَسُئِلَ يَحْيَى عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ: قَالَ عَفَانُ: أَتَيْنَاهُ فَكَانَ يُحَدِّثُ فَرَبِّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ الْمُغَيْرَةِ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَدْ رُوِيَّا عَنْ عَلَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ ضَدَّ هَذَا.

[١٩٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَيُوبَ الطُّوسِيُّ، أَنَا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْمِصْرِيُّ أَبُو مَرْوَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيهَا بِأَمْ الْكِتَابِ

(١) كذا في النسخ والمختصر، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٥٣٣): «صاحبيه» وهو أقرب.

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣ / ٣٧٣) عن عمرو الفلاس به.

(٣) التاريخ لابن معين، روایة الدوري (٣ / ٢٧٧).

(٤) المصدر السابق (٣ / ٤٤٥).

(٥) في (د): «لا».

فَهِيَ خَدَاجٌ»، ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.  
وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ الَّذِي رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ فَإِنَّمَا رُوِيَ بِأَسَانِيدٍ وَاهِيَةٍ لَا يَحْلُّ  
ذِكْرُهَا، ثَارَةً عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ صَاحِبِ الْعِيْنَةِ.

[١٩٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا  
بَدْرُ بْنُ الْهَيْشِمِ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا وَكِيعُ، عَنْ  
عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،  
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَخْطَأَ الْفِطْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ  
الْبُخَارِيُّ: قَالَ وَكِيعُ، فَذَكَرَ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْإِسْنَادُ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَصِحُّ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَيْلَ: عَنْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَلِيٍّ صَاحِبِ الْعِيْنَةِ:

[١٩٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ  
ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي الَّذِي يَقْرَأُ خَلْفَ  
الْإِمَامِ، قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْفِطْرَةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ١٩٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٨ / أ).

(٣) في (د): «فذكره».

(٤) القراءة خلف الإمام للبخاري (ص).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ١٢٤) من طريق أحمد بن يونس به.

وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup>.

وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ<sup>(٢)</sup>.

[د/ ٢٢٠]، وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ<sup>(٣)</sup> أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ: تَكْفِيفَ<sup>(٤)</sup> قِرَاءَةُ

الإِمَامِ<sup>(٥)</sup>.

وَقِيلَ كَمَا:

[١٩٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِيَّنِيُّ، أَنَا [أَبُو]<sup>(٦)</sup> أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا بُهْلُولُ  
الْأَنْسَارِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيْسَ عَلَى  
الْفِطْرَةِ مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٧)</sup>.

[١٩٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
[ق/ ١٩٠ ب] التَّاجِرُ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّايِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمِ الْوَسْقَنْدِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَدْ  
أَخْطَأَ الْفِطْرَةَ<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١/ ٣٦٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٤).

(٣) قوله: «ابن» سقط من (د).

(٤) في (د): «يكفيك».

(٥) المصدر السابق (٢/ ١٢٤).

(٦) ما بين المقوفين أثبتناه من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٣٧) بسنده.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٢٠٧).

(٨) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ١٣٦).

[١٩٠٧] وَعَنْ<sup>(١)</sup> عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: عَهْدٌ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ لَا نَقْرَأَ مَعَ الْإِمَامِ.

[١٩٠٨] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَأَخْبَرَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ زُبِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْفِطْرَةِ الْقِرَاءَةُ مَعَ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>. وَرَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعٍ عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

[١٩٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ<sup>(٣)</sup>، ثنا صَالِحٌ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْ حِدِيثِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَشَكَّ فِيهِ، أَوْ فَلَمْ يُصَحِّحْهُ<sup>(٤)</sup>.

[١٩١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِيِّيِّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ<sup>(٥)</sup>: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ هُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَلَا يَصِحُّ عَنْ عَلِيٍّ<sup>(٦)</sup>.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.

(١) في (د): «عن» بغير واو وضبب قبلها، وضبب ناسخ (ق) فوق الواو.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/١٣٨).

(٣) تصحف في القراءة خلف الإمام إلى: «محمد بن عمرو»، وهو: محمد بن عمر بن عبد الله بن الحسن بن حفص الذكرياني أبو عبد الله المعدل، يروي عن صالح بن أحمد بن حنبل، له ترجمة في طبقات المحدثين بأصحابهان (٤/١٩٥)، وذكر أخبار أصحابهان (٢/٢٣٣).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٤٣) بسنده.

(٥) التاريخ الكبير (٥/٢٣٤).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٣٧).

[١٩١١] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ بْنُ أَبِي نَصْرٍ، أَنَّ أَبُو طَاهِيرَ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزِيمَةَ، أَنَّا جَدِّي، ثنا مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيقِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا خَافَتِ الْإِمَامُ فَاقْرُأْ فِي الْأَوَّلَتَيْنِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ<sup>(١)</sup>.

[١٩١٢] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا جَدِّي، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا مَنْصُورٌ وَهُوَ ابْنُ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِيمَنْ أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: يَقْرَأُ فِيمَا أَدْرَكَ<sup>(٢)</sup>.

[١٩١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَمْدُونَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظِ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرْبِعِ، ثنا مَعْمُرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اقْرُأْ فِي صَلَاةِ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ<sup>(٣)</sup>. رُوَاةُ<sup>(٤)</sup> هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثَقَاتُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِمْ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٥)</sup>. وَالرَّوَايَةُ الرَّابِعَةُ لِهَذَا الْحَبِيرِ الْوَاهِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا: أَمَّا الْمُسْنَدُ:

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٢٦٢) من طريق الزهرى.

(٢) المصدر السابق (٥/٥٥) من طريق هشيم.

(٣) أخرجه الدارقطنى في السنن (٢/١٠٧) من طريق يزيد بن زريع.

(٤) كتب ناسخ (ق) في الحاشية: «آخر الجزء الأول».

(٥) هذا آخر نسخة (د) وكتب ناسخها: «والله أعلم، وكان الفراغ منه في ثالث عشرين صفر سنة ثلاثون وسبعيناً، وكتبه محمد بن شعبان، غفر الله له».

[١٩١٤] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ بْنُ الْحُسَيْنِ<sup>(١)</sup> بْنِ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ بِبَغْدَادِ، حَدَّثَنِي جُبَيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّرَّمَائِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْشَمِ<sup>(٢)</sup> بْنِ يَزِيدَ أَبُو جَعْفَرِ [ق/١٩١] الْوَاسِطيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجَلَانِيُّ مَوْلَى عَلَيْهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثنا سُفِينَانُ التَّوْرِيُّ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ حَلْفِي؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ حَلْفِي؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ خَلْفَ إِمَامٍ فَلَيَصُمِّمْ؛ فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ، وَصَلَاتَهُ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>(٣)</sup>.

هَذَا لُفْظُ جُبَيرٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكُتبْهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا سَمِعْنَا أَحَدًا مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ذَكَرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَوْ ثَبَتَ مِثْلُ هَذَا عَنِ التَّوْرِيِّ عَنْ مُغِيرَةَ لَكَانَ لَا يَخْفَى عَلَى أَئِمَّةِ أَهْلِ الْكُوفَةِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «ابن الحسين» كذا ثبت في الأصل، وغير ما نسخة جيدة من القراءة خلف الإمام للمؤلف.

(٢) قوله: «ابن الهيثم» كذا ثبت في الأصل، وغير ما نسخة من القراءة خلف الإمام للمؤلف، تاريخ بغداد للخطيب (١٣٦٣)، ميزان الاعتدال (١١/١٣٥)، لسان الميزان (١/٥٠٠).

وترجم الخطيب في تاريخه (٣٠٩/٣) والذهبي (٧/٢٧٣): «المحمد بن سلم بن يزيد بن خالد، أبو جعفر الواسطي» فلينظر.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط - كما في لسان الميزان (١/٥٠٠) - ومن طريقه الخطيب في تاريخه (١٣٧٧) قال: حدثنا علي بن روحان البغدادي، عن محمد بن الهيثم به. وأخرجه المؤلف في القراءة (ص ٤٨٧) بسنده.

(٤) قال الذهبي في الميزان - ط الرسالة - (١/١٣٥): «هذا حديث منكر بهذا السياق». اهـ.

وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجَلَانِيُّ هَذَا لَا نَعْرِفُه<sup>(١)</sup>، وَلَمْ نَسْمَعْ بِذُكْرِهِ إِلَّا فِي هَذَا الْخَبَرِ.

وَإِنَّمَا الْخَبَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»<sup>(٢)</sup>، فِي الْجَهْرِ بِالقراءةِ خَلْفَهُ.  
وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ:

[١٩١٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْشَادَ الْعَدْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، بَغْدَادِيٌّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيْبٍ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْمَاطِيُّ بِبَغْدَادِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ التَّقْفِيُّ، ثنا أَيُوبُ، عَنْ مَنْصُورٍ، ثُمَّ لَقِيَتْ مَنْصُورًا فَسَأَلَتْهُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي القراءةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، قَالَ: أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ كَمَا أُمِرْتَ؛ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup> شُغْلًا، وَسَيَكْفِيكَ ذَلِكَ الْإِمَامُ<sup>(٤)</sup>.

[١٩١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرُو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ

(١) وقع في رواية الطبراني: «أحمد بن عبد الله بن ربيعة بن العجلان».

(٢) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٨٦).

(٣) كما ثبت في الأصل، والمحضر لابن فرح (١١٨ / ٢) وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف: «القراءة».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨ / ٨٧) عن موسى بن هارون، ثنا يحيى بن أبوبكر المقابري به. ورواية الطبراني دون قوله: «فإن في الصلاة - أو القراءة - شغلا».

حَفْصٌ، عَنْ سُفيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلاً، وَسَيَكْفِيكَ ذَلِكَ الْإِمَامُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُقَالُ: هَذَا الْفَتْوَى مِنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَاصِ عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْجَهْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ، لَا فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ أَصْلًا، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَيَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.

[١٩١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّيْبِ الْكَرَابِيسِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ إِمَلَاءً، ثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ وَوَكِيعُ، قَالَا: ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ [ق ١٩١] أَعْلَمْ أَنَّهُ يَقْرَأُ حَتَّى جَهَرَ بِهِذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

[١٩١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَمِّرٍو أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْأَسْدِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي الظَّهِيرَةِ وَالْعَصْرِ<sup>(٣)</sup>.

[١٩١٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمَنْذُرَ فِي الْأَوْسَطِ (٢٥٥ / ٣) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ، وَالْمُؤْلِفُ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (ص ٤٩٢) بِسَنَدِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيفَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٣ / ٢٤٧) عَنْ وَكِيعِهِ.

(٣) سُورَةُ طَهِ (آيَةُ: ١١٤).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيفَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٢ / ٢٦٧) عَنْ شَرِيكِهِ.

عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْيَتِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنِ الْهُدَيْلِ بْنِ شَرْحِيلَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأً فِي الْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ بِأَمْ القُرْآنِ وَسُورَةِ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٢٠] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ يَبْغُدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ، ثنا حَمَادٌ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْأَعْوَرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ لَا يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ لَا يَقْرَأُ<sup>(٣)</sup>.

وَالرَّوَايَةُ الْخَامِسَةُ لِهَذَا الْحَبِيرِ الْوَاهِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ:  
رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

[١٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا خَبْرٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمَنْتَهِ نَظَرٌ؛  
وَذَلِكَ أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ بَدْرٍ لَيْسَ مِمَّنْ يَجُوزُ الإِحْتِجاجُ بِخَبْرِهِ؛ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّ  
عُلَيْلَةَ بْنَ بَدْرٍ مِمَّنْ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ الْمَقْلُوبَاتِ، وَعَنِ  
الضُّعَفَاءِ الْمَوْضُوعَاتِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: «أبو عبد الله»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٥٠)، وهو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيريويه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٧٢) عن إسماعيل بن عليه به.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٩ / ٣٠٣) من طريق حماد، والمؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩١) بسنده.

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٥٦).

(٥) سؤالات السجزي للحاكم (ص ٤٠)، والمجروحين لابن حبان (١ / ٣٦٦).

[١٩٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ الْوَيْهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ، فَقَالَ: كَانَ ضَعِيفًا<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فِإِنْ سَلِمَ هَذَا الْخَبْرُ مِنْ عُلَيْلَةَ بْنِ بَدْرٍ، فَإِنِّي مَا أُرَاهُ يَسْلِمُ مِنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ.

قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبِلٍ يَقُولُ: أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنِ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، تَرَكَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ<sup>(٣)</sup>.

[١٩٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَاجِيُّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْجَهْمُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنِ كَذَابٌ مُفْتَرٌ. سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: مِسْكِينٌ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وَهْنِ هَذَا الْخَبْرِ أَنَّا قَدْ رُوَيْنَا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ق ٣٧٥ / أ] أَنْ نَقْرَأَ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَفْتَى بِذَلِكَ:

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤) من طريق ابن أبي شيبة به.

(٢) أخرجه ابن حبان في المجرودين (٢/ ١٦٨).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ١١٠).

(٤) أحوال الرجال (ص ١٥٩).

[١٩٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُشَنَّى، ثنا الْعَوَامُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي نَصْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقَ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونَسَ، عَنِ الْعَوَامِ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: أَقْرَأْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ.

وَالرِّوَايَةُ السَّادِسَةُ لِهَذَا الْحَبْرِ الْوَاهِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض:

[١٩٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الرَّازِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

[١٩٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى

(١) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٧٦) من طريق العوام بن حمزة به.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل به.

سُهَيْلٌ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مِمَّنْ لَا أَشْكُ  
فِي ضَعْفِهِ، وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَئِمَّةِ أَهْلِ النَّقْلِ فِي تَرْكِ حَدِيثِهِ.

[١٩٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو  
الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ بْنِ شَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ كُوفِيُّ أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ، عَنْ مُخَارِقٍ، قَالَ مُطَرْفٌ: قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: هُوَ  
ضَعِيفٌ جِدًّا.<sup>(١)</sup>

[١٩٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَبْ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ سَلِيمٌ مِنْ  
أَبِي يَحْيَى التَّيْمِيِّ، فَمَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الْمَزْنِيُّ<sup>(٢)</sup> مِنْ بَيْنِ خَلْقِ اللَّهِ فَيَتَفَرَّدُ  
بِمِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ الْمُنْكَرِ عَنْ أَبِي يَحْيَى التَّيْمِيِّ؟!  
وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ الْوَاضِحةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخِلَافِ  
هَذَا أَكْثُرُ وَأَشَهَرُ مِنْ أَنْ يُمْكِنَ ذِكْرُهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

[١٩٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ:  
أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الرَّازِيُّ ضَعِيفَانِ<sup>(٣)</sup>.  
وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٩٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ بِشْرٍ بْنِ سَعْدِ الْمَرَنْدِيُّ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، ثنا خَالِدٌ، يَعْنِي  
الْطَّحَانَ (ح.).

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٢٤).

(٢) قوله: «المزنبي» كما ثبت في الأصل، وختصر خلافيات البيهقي لابن فرح (٢/ ١٢٠).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٥).

قال: وأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [ق ٣٧٥ / ب] قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا يَامُ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، إِلَّا صَلَاةً خَلْفَ إِمَامٍ»<sup>(١)</sup>.  
 قال الشَّيخُ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا خَبْرٌ فِيهِ نَظَرٌ، لَا يُثْبِتُهُ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، فَالْمُؤْمِنُونَ أَخْطَأُوا فِيهِ خَالِدٍ، وَقَلَّبُ مَتْنَ الْحَدِيثِ، وَجَعَلَ قَوْلَهُ: إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا خَلْفَ الْإِمَامِ. فَقَالَ: «إِلَّا خَلْفَ إِمَامٍ» سَهُوا مِنْهُ.  
 وَالدَّلِيلُ عَلَى خَطِئِهِ وَقَلْبِ مَتْنِ الْحَدِيثِ مَا:

[١٩٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُوبَ، أَنَا دَاؤُدُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -يَعْنِي الْقَزْوِينِيَّ- ثنا شَعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ. فَقُلْتُ: فَإِنْ كَانَ خَلْفَ إِمَامٍ؟ فَقَالَ: أَفْرَأَ فِي نَفْسِكَ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَحْمَ اللَّهُ شَيْخَنَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَلَقَدْ وُقَّ  
 لِأَنْتَرَاعِ عِلْمَهَا الْخَبِيرُ وَذِكْرُ مَوْضِعِ الْوَهَمِ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهَا الْوَهَمَ عِنْدِي مِنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ؛ فَإِنَّهُ بِهِ أَلْيُونُ<sup>(٣)</sup>، وَخَالِدٌ ثَبَّتُ مَأْمُونٌ، وَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ  
 يُعَاوِدَ الرَّاوِي أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ: إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا  
 وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَيَقُولُ: أَفْرَأَ بِهَا فِي نَفْسِكَ يَا فَارِسِيُّ، ثُمَّ يَكُونُ عِنْدَهُ خِلَافُهُ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) آخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٤٧) بسنده.

(٢) المصدر السابق (ص ٥٤٧).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٤٨).

[١٩٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالْوَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَقَالَ: كَانَ ضَعِيفًا، وَهُوَ ابْنُ أَخْنَتِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ<sup>(١)</sup>.

[١٩٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَارِثِ أَبُو شَيْبَةَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٩٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْبُورٍ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمَ وَمُصْبَعٍ بْنِ شُرَحِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيؤْتَمِّ بِهِ؛ فَلَا تَحْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَرَ فَكَبُّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». وَذَكَرَ الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤٣٩ / ٢) عن ابن أبي شيبة به.

قلت: خلط المؤلف رحمه الله بين عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وعبد الرحمن بن إسحاق المدنى ساكن البصرة ويقال له: عباد. فالمدنى معروف بالرواية عن سعيد المقبرى كما نص على ذلك الدارقطنى في تعليقاته على المجموعين لابن حبان (ص ١٥٧). وقد أجمع أهل الحديث على أن المدنى أقوى من الواسطي أبي شيبة، قاله ابن خلفون في النقاط فيما حكااه مغلطاي عنه في الاكتفاء (٢ / ٣١٦، ٣١٧).

(٢) الضعفاء للبخارى (ص ٨٣).

(٣) أخرجه الدارقطنى في السنن (١١٩ / ٢) من طريق إسماعيل بن أبان به.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو خَالِدُ الْأَحْمَرُ<sup>(١)</sup> عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَوْلُهُ: «وَإِذَا قَرَأَ فَانْصِتُوا وَهُمْ مِنْ ابْنِ عَجْلَانَ»<sup>(٢)</sup>.

[١٩٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ هَذَا الْخَبَرَ وَهُمُ الرَّاوِي فِيهِ، بِلَا خِلَافٍ أَعْرِفُهُ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ فِيهِ. فَالدَّلِيلُ الْأَوَّلُ عَلَى وَهْنِهِ:

أَنَّ أَصْحَابَ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٣)</sup> الْأَنْجُمَ الزُّهْرَ قَدْ رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ عَنْهُ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ هَذِهِ الْفَظْةَ. وَالدَّلِيلُ الثَّانِي:

أَنَّ أَصْحَابَ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ<sup>(٤)</sup> [ق ٣٧٦ / أ] قَدْ رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَنْهُ هَذِهِ الْفَظْةَ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عِنْدَكُمْ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ بِلَا خِلَافٍ، وَالزِّيادةُ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

يُقَالُ: إِنَّ الزِّيادةَ مَقْبُولَةٌ مِنَ الثِّقَةِ إِذَا تَفَرَّدَ بِهَا عَنْهُ ثِقَةٌ مِثْلُهُ، وَهَذِهِ الزِّيادةُ إِنَّمَا تَفَرَّدَ بِهَا عَنْ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، وَإِنَّمَا أُسْقِطَ حَدِيثُهُ مِنَ الصَّحِيحِ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٢٠) عن أبي خالد الأحمر به.

(٢) وقال ابن أبي حاتم في العلل (٤٦٥): «قال أبي: ليست هذه الكلمة بالمحفوظة وهو من تخاليط ابن عجلان». اهـ.

(٣) منهم: الحافظ الحجة عبد الرحمن بن هرمز المدي الأعرج وروايته أخرجها البخاري في الصحيح (١ / ١٤٧).

(٤) منهم: الإمام، شيخ الإسلام، شيخ المقرئين والمحاذين سليمان بن مهران الأعمش وروايته أخرجها مسلم في الصحيح (٢ / ٢٠).

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَجْلَانَ وَإِنْ لَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيفِ -يَعْنِي مُحْتَجاً بِهِ- فَإِنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يُرْمَى بِعَجْرَحٍ، أَوْ مِمَّنْ يُرْتَكُ حَدِيثُهُ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَّسٍ، وَأَجْمَعَتْ أئِمَّتُكُمْ أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَرُو إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ.

يُقَالُ: إِنَّ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْخَبَرِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَجْلَانَ أَيْضًا نَظَرًا<sup>(١)</sup>; فَقَدْ رَوَاهُ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَبْنِ عَجْلَانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ هَذِهِ الْفَظْةَ.

[١٩٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، ثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنِ يَقُولُ فِي حَدِيثِ أَبْنِ عَجْلَانَ<sup>(٣)</sup>: «إِذَا قَرَأَ فَأَنْصَطُوا»؛ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ الْعَلَاءِ الرَّازِيَّ قَدْ تَابَعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَجْلَانَ عَلَى ذِكْرِ هَذِهِ الْفَظْةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . يُقَالُ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ الْعَلَاءِ يَنْفِرُدُ عَنِ الثَّقَاتِ بِأَحَادِيثِ مَقْلُوبَةٍ، وَقَدْ جَرَحَهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَاحِ<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَنْتَيْنِ وَوَاحِدَةً<sup>(٦)</sup> بَيْنَهُمَا<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل والمختصر: «نظُر» بتنوين الضم على الراء، وأثبتنا الجادة.

(٢) ذكرها الدارقطني في العلل (٨/١٨٦). وقال: «وهذا الكلام ليس بمحفوظ في هذا الحديث». اهـ.

(٣) في التاريخ لابن معين، رواية الدوري: «في حديث أبي خالد الأحرم حديث ابن عجلان».

(٤) أخرجه ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٣/٤٥٥). وزاد الدوري: «ولم يُثبته وهو منه».

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/١٧٩).

(٦) في الأصل: «واحد»، والمثبت من مختصر الخلافيات لابن فرح (٢/١٢٣)، والمجمع الكبير للطبراني (١٠/٣٨٢).

(٧) أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند الكبير كما عند البوصيري في إتحاف الخيرة (٦/١٦)، والطبراني في الكبير (١٠/٣٨٢) كلاهما من طريق يحيى بن العلاء به.

فَمُتَابَعَةٌ مَنْ تَكُونُ هَذِهِ حَالَهُ لَا تُؤَيِّدُ الْحَدِيثَ، بَلْ تَرِيدُهُ وَهُنَّا؛ فَإِنَّ مَنِ اسْتَحْلَلَ رِوَايَةَ الْمُنْكَرِ وَالتَّفْرِدُ بِهِ أَخْرَى أَنْ يَسْتَحْلَلَ السَّرِقَةَ مِنْ غَيْرِهِ؟!  
وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ<sup>(١)</sup> وَهُوَ ضَعِيفٌ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْبَعٍ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَلَا يَصْحُ. ثُمَّ يُحْمَلُ هَذَا عَلَى الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ وَالْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ.

[١٩٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الرُّوذَابَارِيُّ، أَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْمُحَمَّدَابَازِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَسْكُرِيُّ بِهَرَاءَ، ثنا مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٢)</sup>، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِيُّ، عَنْ أَبْنِ جَرِيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَجْهَنَّمَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا﴾<sup>(٣)</sup>، فَهَذَا لِكُلِّ قَارِئٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ هَذَا فِي الصَّلَاةِ<sup>(٤)</sup>.

[١٩٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ السُّوْسِيِّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَمُ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. قَالَ: نَزَلتْ فِي رَفْعِ الْأَصْوَاتِ وَهُنْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>. [ق ٣٧٦ / ب]

(١) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٩٧).

(٢) هو السعدي كذا ميزه الحافظ الذهبي في ترجمة اليشكري من تاريخ الإسلام (٦ / ٧٩١).

(٣) سورة الأعراف (آية: ٢٠٤).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٣٦).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥ / ١٦٤٥) عن العباس بن الوليد به.

[١٩٤١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونَسَ، ثنا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَأَسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا ﴾ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَنَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ<sup>(١)</sup>.

[١٩٤٢] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَنَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَأَسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

[١٩٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا الْعَبَّاسُ<sup>(٣)</sup> بْنُ الْفَضْلِ النَّصْرَوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَوْنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُعاوِيَةَ بْنَ قَرَّةَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ ﴾ فِي الصَّلَاةِ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَأَنْزَلَهَا الْقُصَاصُ فِي الْقَصَاصِ<sup>(٤)</sup>.

[١٩٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٠ / ٦٦٢) من طريق المجري به.

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٤٦) بسنده.

(٣) في الأصل: «أبو العباس»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٥٠)، وهو: أبو منصور العباس بن الفضل النصري.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٥ / ١٨٢).

مُحَمَّدُ الْمَرْوِزِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمُرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَجَّلُ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَأَسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا ﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَيَسْأَلُهُمْ: كَمْ صَلَّيْتُمْ؟ كَمْ بَقَيَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَجَّلُ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَأَسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا ﴾<sup>(١)</sup>.

[١٩٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوْسِيِّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثنا بِشْرُ بْنُ شَعْبٍ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْفَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: اقْرَءُوا إِذَا سَكَّتُوا، وَاسْكُتُوا إِذَا قَرَأُوا؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ الْمُخْدَجَةَ الَّتِي لَا قِرَاءَةَ فِيهَا<sup>(٢)</sup>.  
وَرُوِيَتْ هَذِهِ الْلَّفْظَةُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٩٤٦] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو بِشْرٍ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ حِطَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا»<sup>(٣)</sup>.  
وَرَوَاهُ الشَّوَّرِيُّ عَنِ التَّيْمِيِّ سُلَيْمَانَ بْنَ إِسْنَادِهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ أَبِيهِ مُوسَى الْعِشَاءَ. فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».  
وَهَكَذَا رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

(١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/١٠٧).

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١١) بسنده.

(٣) أخرجه أحمد (٨/٤٥٤) من طريق سليمان التيمي.

[١٩٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: خَالَفَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ أَصْحَابَ قَتَادَةَ كُلَّهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعَيْنِ؛ قَوْلِهِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتوَا»، وَ: صَلَّى بِنًا أَبُو مُوسَى صَلَاةَ الْعَتَمَةِ. وَهُوَ عِنْدِي وَهُمْ مِنْهُ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ قَتَادَةَ حَدِيثُ هِشَام الدَّسْتُوائِيُّ، وَهَمَّامٌ، وَسَعِيدٌ بْنٌ [٣٧٧/١] أَبِي عَرْوَةَ، وَمَعْمَرٌ بْنٌ رَاشِدٍ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَالْحَجَاجِ بْنِ الْحَجَاجِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا الْمُعْتَمِرِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ بِحِلْلَةِ أَحَدُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِنْقَانًا وَوَرَاعًا، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَتَادَةَ فِي الْإِسْنَادِ وَالسِّنْنِ، وَرِوَايَةُ الْأَقْرَانِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ قَدْ يَقُعُ فِيهَا الْوَهْمُ؛ فَإِنَّ مِنَ الْعَادَةِ أَنَّ الْمُسْتَفِيدَ الْمُبْتَدِئَ يَضْبِطُ الْخَبَرَ عَنِ الْعَالَمِ خَلَافَ مَا يَضْبِطُهُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ مِنْ أَقْرَانِهِ فِي الْمُذَاكَرَةِ، وَقَدْ وَجَدْنَا كَافَةَ الثَّقَاتِ الْمَسْهُورِينَ مِنْ أَصْحَابِ قَتَادَةَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ وَمُلَازَمَتِهِ وَحِفْظِ حَدِيثِهِ وَالتَّمِيزِ بَيْنَ مَا دَلَّسَ فِيهِ وَمَا سَمِعَ مِنْ شُيوخِهِ؛ قَدْ خَالَفُوا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْفَظْةِ، مِثْلُ شُبَّةَ بْنِ الْحَجَاجِ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَبِي هِلَالٍ الرَّاسِبِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبَانَ بْنِ يَزِيدَ، وَغَيْرِهِمْ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ تَابَعَهُ عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ وَابْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ:

[١٩٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحَافِظِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطْعَاعِيُّ، ثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَسَعِيدٌ بْنٌ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ حِطَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَبَرَ الْإِمَامُ فَكَبَرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتوَا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٠) من طريق محمد بن يحيى القطعي به.

قُلْنَا: إِنَّمَا رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، وَهُوَ وَهُمْ مِنْهُ؛ فَقَدْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَابْنُ عُلَيَّةَ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعاوِيَةَ، وَأَبُو أَسَامَةَ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْحُفَاظِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرْوَةَ دُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[١٩٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلَيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: وَأَمَّا رِوَايَةُ سَالِمٍ بْنِ نُوحٍ فَإِنَّهُ أَخْطَأَ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، كَمَا أَخْطَأَ عَلَى ابْنِ أَبِي عَرْوَةَ؛ لِأَنَّ حَدِيثَ سَعِيدٍ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَغَيْرُهُمْ، فَإِذَا جَاءُوا هُؤُلَاءِ فَسَالِمُ بْنُ نُوحٍ دُونُهُمْ.

[١٩٥٠] أَخْبَرَنَا السُّلَيْمَىُّ، أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَالِمُ بْنُ نُوحٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَدْ رُوِيَ عَنْ سَالِمٍ بْنِ نُوحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ بِطُولِهِ دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

ثُمَّ إِنَّهُ يَسْتَمِعُ لَهُ وَيُنْصِتُ وَيَقْرَأُ لِنَفْسِهِ؛ بِدَلِيلٍ مَا:

[١٩٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالْوَيَهِ الْمُزَكَّى، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِيرِ الشَّافِعِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّفَارُ وَالدُّبْرَاهِيمُ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر السابق (٢/١٢٠).

(٢) آخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (٢٤٢).

هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي، وَرُوَاتُهُ ثَقَاتٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ:

[١٩٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ [ق ٣٧٧ / ب] مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِئٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو الطَّيْبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدُّهْلِيِّ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنِ يَحْيَى الصَّفَارُ، وَكَانَ جَازَنَا، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ.  
قَالَ أَبُو الطَّيْبِ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ: «خَلْفُ الْإِمَامِ»؟ قَالَ: «خَلْفُ الْإِمَامِ»<sup>(١)</sup>.

وَالرَّوَايَةُ السَّابِعَةُ لِهَذَا الْخَيْرِ الْوَاهِي:

[١٩٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ سَهْلِ الْبُخَارِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلَيِّ التَّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ (ح).  
قَالَ: وَذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ هَارُونَ -وَقَدْ أَخَذْنَا عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ-  
ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاؤِدَ الْحَنْظَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْحَجَاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَا عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>.  
مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاهُ ضَعِيفَانِ.  
قَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ وَارَةَ: صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَكْذِبُ<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر السابق (ص ٢٤٢).

(٢) علقة المؤلف في معرفة السنن والآثار (٣ / ٧٧) عن الحجاج بن أرطاة به.

(٣) أخرجه ابن حبان في المجرورين (٢ / ٣٢١).

[١٩٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلَيِّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْلَّيْثِ الْمُقْرِئُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الْعَسَالَ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضْلَكَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ حُمَيْدٍ وَهُوَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ وَيُرْكِبُهَا عَلَى الْمُتُونِ<sup>(١)</sup>.

[١٩٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ كَذَّابٌ<sup>(٢)</sup>.  
وَكَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ الْإِمَامُ لَا يَرْوِي عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

[١٩٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارَ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ فِي أَسَامِي الْضُّعَفَاءِ يَقُولُ: الْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاطَةِ أَبُو أَرْطَاطَةِ النَّخْعَيِّ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَكَانَ الْحَجَاجُ يُدَلِّسُ، يُحَدِّثُنَا بِالْحَدِيثِ عَنْ عَمِّرٍو بْنِ شُعَيْبٍ مِمَّا يُحَدِّثُهُ مُحَمَّدُ الْعَرَزَمِيُّ، وَالْعَرَزَمِيُّ مَتْرُوكٌ، لَا نَقْرِبُهُ<sup>(٤)</sup>.

[١٩٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١ / ٥٠٤). وقال عقبه: «قلت: آفته هذا الفعل، وإنما أعتقد فيه أنه يضع متنا. وهذا معنى قوله: فلان سرق الحديث». اهـ.

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر (٩ / ١٣١).

(٣) المصدر السابق نقاً عن المؤلف.

(٤) الضعفاء، رواية مسبح بن سعيد وراوی البخاري (٦٨ / ب).

(٥) قلت: في الأصل مجوداً: «نَقْرِبُهُ». وفي الضعفاء للبخاري، رواية مسبح ومن نسخة بخط وسماع عبد الملك بن أبي مسلم بن أبي نصر الهمданی النهاوندي، وقرأها على شیخه الحافظ محمد بن أبي نصر بن عبد الله الحميدي الأندلسي نقلت: «لَا يَقْرِبُهُ أَحَدٌ». انتهى.

يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُجَالِدُ وَالْحَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ لَا يُحْتَجُ بِحَدِيثِهِمَا<sup>(١)</sup>.

[١٩٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ<sup>(٢)</sup> الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ صَاعِدٍ يَقُولُ: النَّهَيُ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ تَفَرَّدَ بِرِوايَتِهِ حَجَاجُ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعبَةُ، وَسَعِيدُ، وَمَعْمَرُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَحَجَاجُ بْنُ حَجَاجٍ، وَأَيُوبُ بْنُ مِسْكِينٍ<sup>(٣)</sup>، وَهَمَامٌ، وَأَبَانٌ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ كُلُّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا مَا تَفَرَّدَ بِهِ الْحَجَاجُ، بَلْ قَدْ قَالَ شُعبَةُ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ فَقُلْتُ: كَانَهُ كَرِهُهُ. قَالَ: لَوْ كَرِهَهُ لَنَهَى عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

[١٩٥٩] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةٍ مَا قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا [ق. ٣٧٨/٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاؤَدَ، ثنا شُعبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِ الظُّهُرِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ: ﴿سَيِّجَ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾». فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا خَالِجَنِيهَا».

(١) أخرجه ابن معين في التاریخ، روایة الدوري (٤/٥٩).

(٢) كذا في الأصل والقراءة خلف الإمام للمؤلف، ولعل الصواب: «أبا الحسن» وهو الدارقطني. والنص مذكور في سننه (٢/١١٣) عقب تحریجه لحدث عمران بن حصین دون عزوه لشيخه ابن صاعد. والله أعلم.

(٣) قوله: «وَأَيُوبُ بْنُ مِسْكِينٍ» كذا ثبت في الأصل، وفي الكامل والقراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٨١، ٤٨٢): «وَأَيُوبُ بْنُ أَبِي مِسْكِينٍ». وعلق البهقي قائلاً: «... ابن صاعد هو يحيى بن محمد بن صاعد أحد حفاظ أهل العراق، غير أنه قال: أيوب بن مسکین». اهـ.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٢٨٦) عن ابن صاعد به.

قال شعبية: فقلت لقتادة: كأنه كرهه. فقال: لو كرهه لننهى عنه<sup>(١)</sup>.

والدليل الواضح على وهن هذا الخبر: أنا قد رويانا عن عمران بن حصين أنه كان لا يحيي الصلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب.

[١٩٦٠] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا عبد الله بن محمد، ثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشير بن المفضل، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران بن حصين قال: لا تجُوز صلاة إلا بفاتحة الكتاب وأيتها فصاعدا<sup>(٢)</sup>.

[١٩٦١] أخبرنا أبو علي الروذباري، أنا أبو محمد عبد الله بن عمر بن شوذب، ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقى، ثنا يزيد بن هارون، أنا زياد بن أبي زياد الجصاص، ثنا الحسن، حدثني عمران بن حصين قال: لا تزكي صلاة مسلم إلا بظهوره، وركوع سجود، وفاتحة الكتاب وراء الإمام وغير الإمام<sup>(٣)</sup>.

والرواية الثامنة لهذا الخبر الواهي:

ما روي بإسناد واه عن إسماعيل بن الفضل أبي علي، عن عيسى بن جعفر، عن الثوري، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال قال: أمرني رسول الله عليه السلام أن لا أقرأ خلف الإمام<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/١٨٥).

(٢) أخرجه ابن المقرئ في المعجم (ص ٩٢) من طريق بشير بن المفضل به.

(٣) أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن زياد وهو الجصاص - قال: حدثنا الحسن، قال: حدثني عمران بن حصين به

(٤) أخرجه الحاكم في التاريخ - كما عند السيوطي في جمع الجوابع - والمؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٥٩) بسنده.

[١٩٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَذَا الْخَبَرُ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي نَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَسْوَى سَمَاعُهُ، فَلَوْ صَحَّ مِثْلُهُ عَنِ التَّوْرِيْ لَمَا خَفِيَ<sup>(١)</sup>، وَلَمَّا وَقَعَ الْخِلَافُ فِي صَحَّتِهِ.

فَنَقُولُ<sup>(٢)</sup> وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: إِنَّ عِيسَى بْنَ جَعْفَرٍ قَاضِي الرَّيْ ثِقَةُ ثَبَتْ، لَا يَحْتَمِلُ مِثْلَ هَذَا الدَّنَسِ، فَالرَّاوِي عَنْهُ لَا يَخْلُو مِنْ وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَدُوقًا دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، أَوْ كَذَّابًا وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى عِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَقَدْ سَقَطَ مِنْ هَذَا الإِسْنَادِ رَجُلٌ يَبْيَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ وَعِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ؛ فَإِنَّ عِيسَى بْنَ جَعْفَرٍ الْقَاضِي شِيْخُ قَدِيمٌ، لَمْ يُدْرِكْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ، وَإِسْمَاعِيلُ هُوَ أَخُو عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَلْخِيِّ، وَهَذَا الْوَهْمُ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي أُسْقِطَ ذِكْرُهُ، أَوْ مِنَ الرَّاوِي عَنِ إِسْمَاعِيلَ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَبْدُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ احْتَسَبَ فِي وَضْعِهِ، تَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَهْلِ، فَإِنْ كَانَ الرَّاوِي صَدُوقًا فَإِنَّهُ أَرَادَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بِلَالٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ، لَا يَحْلُ ذِكْرُهُ، وَلَا يَسْوَى الْكَلَامَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَالرَّوَايَةُ التَّاسِعَةُ [ق ٣٧٨ / ب] لِهَذَا الْخَبَرِ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَحِيفَةُ:

[١٩٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا

(١) في الأصل: «أَخْفَي»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٦٠)، والختصر لابن فُرْح (١٢٨ / ٢).

(٢) القائل: أبو عبد الله الحاكم أحفظ عصره، وأنقذهما في الرواية.

(٣) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص ٥٦٠).

يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو الرَّقِيُّ، عَنْ أَيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ أَفْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أَتَقْرَءُونَ وَالإِمَامُ يَقْرَأُ؟» فَسَكَنُوا، فَسَأَلُوكُمْ ثَلَاثًا، فَقَالُوا: إِنَا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا»<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ رُزَيْقٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءِ، عَنْ أَبِي تَوْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، فَذَكَرَهُ وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

[١٩٦٤] وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ الْبَصْرِيِّ، عَنْ قَطَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٢١٨) من طريق يوسف بن عدي به.

(٢) قوله: «الحسين بن رزيق» هكذا ثبت في الأصل وفي الموضعين التاليين، وصوابه: «الحسن بن رزيق أو زريق». وقد ضبطه مؤرخ الأندلس أبو الوليد بن الغرضي في المشابه في أسماء نقلة الحديث من الرجال والنساء (ق ٥٦): «رزيق» بتقديم الراء على الزاي نقلًا عن الضعفاء للعقيلي وهو موافق للأصل الخطى المحفوظ بالزاوية العثمانية، بمدينة طولقة، التابعة لولاية بسكرة من صحراء الجزائر، وهو بخط وسياع إبراهيم بن جعفر بن هارون الشاشي، كتبها بين سنتي إحدى وثمانين، واثنتين وثمانين وثلاثمائة وقرئت على راويها الحافظ ابن الدخيل الصيدلاني سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة.

ووقع اختلاف بالمصادر في ضبطه: «رزيق أو زريق» فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ١٥) في جملة من اسمه الحسن واسم أبيه بالزاي، وكذا ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٤ / ٥٧)، وابن ناصر الدين في التوضيح (٤ / ١٨٠).

وجمع الزبيدي في تاج العروس مادة (زرق) بين الضبطين فقال: «... زريق، ويقال: هُو بتقديم الراء». اهـ. والله أعلم.

(٣) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥١٠، ٥٠٩).

رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(١)</sup>.  
 أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَخْوَنَا أَبُو نَصْرِ الْبُخَارِيُّ بِنْ يَسَّاً بُوْرَ،  
 ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ، فَذَكَرَهُ.  
 أَمَّا حَدِيثُ يُوسُفَ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَفَإِنَّهُ قَصَرَ بِهِ، وَأَسْقَطَ  
 لِفْظَةً مِنَ الْخَبَرِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا غَيْرُهُ:

[١٩٦٥] وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 قُرَيْشٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ قُتْيَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (ح.).  
 وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَنْبَأَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ  
 نَصْرٍ حَدَّثَهُمْ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ  
 الرَّقِّيِّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَّسَ بْنِ مَالِكٍ،  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الظُّهُرَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ  
 بِوْجِهِهِ فَقَالَ: «أَتَقْرَءُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا، قَالَهَا ثَلَاثَ  
 مَرَّاتٍ، فَقَالَ قَائِلٌ -أَوْ قَائِلُونَ-: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، وَلَيَقْرَأُ أَحَدُكُمْ  
 بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ رُزَيْقِ:

[١٩٦٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: الْحُسَيْنُ بْنُ رُزَيْقٍ وَرَجَاءُ بْنُ  
 أَبِي رَجَاءٍ لَا تَعْرِفُهُمَا بِعَدَالٍ وَلَا جَرْحٍ، وَقَدْ خَالَفَا كُلَّ مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ،

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤١ / ٤٩) من طريق عبد الله بن محمد بن يعقوب به.

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٨٧ / ٥)، ومن طريقه ابن حبان في الصحيح (٥ / ١٥٢) من طريق عبيد الله بن عمرو به.

ورواه عليه ضد ما روى الثقات عن آيوب، فوجب بذلك إسقاط خبرهما؛ لأنَّه منكر شاذ مخالف لرواية الآثار، وهذا الخبر مرسُل في الأصل عند أبي قلابة، وخالف الناس عليه؛ فرواه عبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرُو الرَّقِيُّ، عن آيوب، عن أبي قلابة، وعن أنس، كما تقدَّم.

ورواه حماد بن زيد، وعبد الوارث بن سعيد<sup>(١)</sup>، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، وإسماعيل بن علية، عن آيوب، عن [ق/أ] [٣٧٩] أبو قلابة مرسلاً.

[١٩٦٧] أخبرنا أبو عبد الله، قال: فحذثنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن محمد بن رجاء بن السندي، ثنا هدبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة (ح).

قال: وأخبرني أبو الطيب الكريسي، ثنا أحمد بن محمد بن الحسين، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا حماد، ثنا آيوب، عن أبي قلابة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لعلَّ أحدكم يقرُّأ خلف الإمام والأمام يقرُّأ». فقال رجل: إنَّا لنفعل ذلك. قال: «فلا تفعلوا، ولكنْ ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب»<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث عبد الله بن محمد بن يعقوب فإنه كذاب، لا يحتاج به.

[١٩٦٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا أحمد الحافظ يقول: كان عبد الله الأستاذ ينسج الحديث.

وأَمَّا الحسن بن سهل وقطن بن صالح؛ فإنَّي رأيتَ الحاكم يقف في أمرهما. وقد روينا عن أنس بن مالك أنه كان يأمر بالقراءة خلف الإمام:

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٣).

(٢) الفوائد المعللة لأبي زرعة (ص ١٥٠).

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٢) بسنده.

[١٩٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَّ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْحَاقَ (ح.).

وَأَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ، أَنَا جَدِّي، ثُمَّ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، ثُمَّ النَّضْرُ - يَعْنِي ابْنَ شُمَيْلٍ - أَنَا الْعَوَامُ - وَهُوَ ابْنُ حَمْزَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ. قَالَ: وَكُنْتُ أَقُومُ إِلَى جَنْبِ أَنَّسٍ، فَيَقُولُ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَسَمِعْنَا<sup>(١)</sup> قِرَاءَتَهُ لِنَا خُذْ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

وَالرَّوَايَةُ الْعَاشرَةُ لِهَذَا الْحَبِيرِ الْوَاهِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

[١٩٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصِيرٍ بْنُ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورِ التَّاجِرِ<sup>(٣)</sup>، أَنَا الْهَيْمَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيُّ، ثُمَّ أَبُو مُوسَى (ح.).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا [أَبُو]<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدٌ بْنُ حَيَّانَ، ثُمَّ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثُمَّ أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ عَاصِمٌ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثُمَّ أَبُو سَهِيلٍ، عَنْ عَوْنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكْفِيْكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ؛ خَافَتْ أَوْ جَهَرَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا في الأصل وغير ما نسخة جيدة من القراءة للمؤلف، وفي السنن الكبير (١٧٠ / ٢): «وَيُسْمِعُنَا».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٨) بسنده.

(٣) هو: محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن النيسابوري التاجر المعدل. له ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص ١٠٣)، سير أعلام النبلاء (٦٦ / ١٦)، تاريخ الإسلام (٨ / ٨٣).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٥٠).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤ / ٢٦٥) من طريق أبي موسى الأنصاري به.

[١٩٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلِدٍ، ثَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحٍ الْوَزَانُ، ثَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَا عَاصِمٌ<sup>(١)</sup> بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ عَوْنَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ؛ خَافَتْ أَوْ قَرَأً».

قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِحَمْلِ اللَّهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: هَذَا مُنْكَرٌ<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ عَلَيُّ: عَاصِمٌ<sup>(٣)</sup> لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَرَفِعُهُ وَهَمٌ<sup>(٤)</sup>.

[١٩٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَاصِمٍ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَشْجَعِيِّ الْغَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ وَالْخَطَأُ<sup>(٥)</sup>.  
وَرَوَاهُ عَلَيُّ بْنُ كَيْسَانَ<sup>(٦)</sup> - شَيْخُ مَجْهُولٍ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا يُحْتَجُ بِحَدِيثٍ [ق ٣٧٩ / ب] الْمَجْهُولَيْنَ.  
وَقَدْ رُوِّيَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ:

[١٩٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَا مُوسَى بْنُ دَاؤِدَ - وَهُوَ الصَّبِيُّ - ثَا عُقْبَةُ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) في النسخة الخطية: «موسى»، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحافظ الحارثي

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (ق ٦٨ / أ).

(٣) في النسخ الخطية: «علي بن عاصم»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) سنن الدارقطني، روایة الحارثي (ق ٦٧ / ب).

(٥) سؤالات السجزي للحاكم (ص ٩١).

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٥٢).

الأَصْمُ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ، جَهَرَ أَوْ لَمْ يَجْهَرَ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ لَيْثٌ عَنْ عَطَاءٍ:

[١٩٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيْبِ الْكَرَاسِيُّ، ثنا الشَّفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا تَدْعُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ؛ جَهَرَ الْإِمَامُ أَوْ لَمْ يَجْهَرَ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْعَيْزَارُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ: أَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ<sup>(٣)</sup>.

وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ أَبْنُ لَهِيَةَ: عَنْ خَالِدٍ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٤)</sup>.

وَالرَّوَايَةُ الْحَادِيَةُ عَشْرَةً لِهَذَا الْخَبِيرِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ<sup>صَحِيقَةٌ</sup>:

[١٩٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةُ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سُئِلَ

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٠٦) بسنده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٢٦٨) عن حفص بن غياث، وعبد الرزاق (٢/١٣٠) عن سليمان التيمي. كلامهما عن ليث به.

(٣) المصدر السابق (٣/٢٧٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن العizar به.

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٠٦) من طريق يحيى بن إسحاق - هو السيلحيوني - عن ابن هيعة به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفِي الصَّلَاةِ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجَبَتْ هَذِهِ، وَكُنْتُ أَدْنَى الْقَوْمِ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ».<sup>(١)</sup>

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ: فِي مَتْنِ هَذَا الْخَبَرِ وَهُمْ مِنَ الرَّاوِيِّينَ فِي قَوْلِهِ: «مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ» فَإِنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ؛ حَفِظَ مَرَّةً هَذِهِ الْفَظْلَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَوَهِمَ فِي رَفِيعِهِ مَرَّةً.

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ أَبِي حَسَانَ<sup>(٢)</sup> وَمُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ الْإِمَامُ عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ:

[١٩٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ<sup>(٣)</sup>. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ.

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/١٥٦) عن هارون بن عبد الله، وأخرجه أبو الوليد بن الفرضي في تاريخ علماء الأندلس (١/١٨٦) من طريق عباس الدوري. كلاهما عن زيد بن الحباب به.

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٩/٨٣٥) عن ابن مهدي به.

وَقَدْ تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِيهِ الدَّرْدَاءِ.

وَرَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِمِثْلِ رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْهُ.

وَأَبُو صَالِحٍ غَيْرُ مُحْتَاجٍ بِهِ. [ق/٣٨٠ أ]

[١٩٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلَيْيُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ -يَعْنِي مُسْنَدًا- وَوَهْمَ فِيهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ [قَوْلٍ]<sup>(١)</sup> أَبِي الدَّرْدَاءِ، كَمَا قَالَ أَبْنُ وَهْبٍ<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>رض</sup>: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ<sup>رض</sup> مَرْفُوعًا، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ:

[١٩٧٨] أَخْبَرَنَا عَلَيْيُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ<sup>ر</sup> بِيَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَفْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صل</sup>، فَقَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: وَجَبَ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ<sup>صل</sup>: «مَا أَرَى إِذَا كَانَ الْإِمَامُ إِلَّا كَانَ كَافِيًّا»<sup>(٣)</sup>.

مُعاوِيَةَ بْنُ يَحْيَى الصَّدَفِيُّ لَا يُحْتَاجُ بِهِ.

وَقَدْ رُوِيَنَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَا يُحَالِفُهُ:

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسخة الخطية، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) سنن الدارقطني (٢ / ١٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في مسنده الشامي (٣ / ٢٦٤) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماياني به.

[١٩٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا الْأَوَّزَاعِيُّ، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُ الْإِمَامَ وَهُوَ رَاكِعٌ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَقْرَأَ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ<sup>(١)</sup>.  
وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرَةً<sup>(٢)</sup> لِهَذَا الْخَبِيرِ الْوَاهِيِّ مَا:

[١٩٨٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَينِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو الْحُسَينِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْحَسَنِ بِجُنْدِيَّا بُوْرَ، ثنا الْحُسَينُ بْنُ بِهَانَ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْدَلُسِيِّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهُرِ، وَكَانَ عَنْ يَمِينِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَرَأَ خَلْفَ النَّبِيِّ وَعَلَى يَسَارِي رَجُلٌ مِنْ مُزِينَةَ يَلْعَبُ بِالْحَصَاءِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ خَلْفِي؟» فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ؛ مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ». وَقَالَ لِلَّذِي يَلْعَبُ بِالْحَصَاءِ: «هَذَا حَظْكَ مِنْ صَلَاتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حِجَّةَ اللَّهِ: كُلُّ مَنْ رُزِقَ الْفَهْمَ وَيَرْجِعُ إِلَى أَدْنَى مَعْرِفَةٍ وَنَظَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلِمَ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنْسٍ الْإِمَامِ بِحَمْلَةِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْوِيًّا لَمَّا حَفِيَ عَلَى النَّاسِ، وَلَا حَتَّاجَ بِهِ مُحْتَاجٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٧) بسنده.

(٢) في الأصل: «عشر»، والمثبت الجادة.

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٦١) بسنده.

وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا هُوَ الْعُكَاشِيُّ، كَذَّابٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، لَا يَحْلُّ ذِكْرُهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقَدْحِ فِيهِ.

[١٩٨١] أَخْبَرَنَا [ق. ٣٨٠/ب] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أَنَا عَلَيْيُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلِدٍ، ثنا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُلَيْبِ بْنِ جَابِرٍ<sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، فَمَا يَصْنَعُ فَأَصْنَعُوا».

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَذَا تَصْحِيحٌ لِمَنْ قَالَ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٨٢] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ حُزَيْمَةَ، ثنا جَذِّي، ثنا أَبُو الْخَطَابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: ثنا بِشْرٌ - وَهُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ - ثنا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَكَرُوا الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ وَلَوْ بِأَمْ الْقُرْآنِ.

قَالَ: قُلْتُ: وَسَمَّى مِنْهُمْ أَحَدًا؟ قَالَ: خَوَّاتَ بْنَ جُبَيرٍ<sup>(٣)</sup>.

[١٩٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَا ابْنُ رُسْتَةَ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهُمَا كَانَا

(١) في النسخ الخطية: «كليوب، عن ابن جابر»، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحارثي (٦٦/ب).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، روایة الحارثي (٦٦/ب).

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢٥٢) من طريق بشر.

يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَشَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: يَقْرَأُ فِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ عَاصِمٍ<sup>(٢)</sup>.

[١٩٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى الْحَاكِمُ، أَنَّ أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَارِيًّ، ثَنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنا وَكِيعُ، ثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ قَرَأَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: إِنَّا لَنَفْعَلُ<sup>(٣)</sup>.

وَرُوِيَّنَا أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلَ.

وَأَمَّا حِدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أُكْيَمَةِ الْمَيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَ فَمِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ مِنْكُمْ آنِفًا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ؟» قَالَ: فَأَنْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَواتِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(٤)</sup>

وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي الْقَدِيمِ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ فِي الْجَدِيدِ، فَأَوْجَبَ الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الْإِمَامُ أَوْ أَسْرَرَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٢) بسنده.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ / ١٧١) من طريق سليمان بن المغيرة به.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (١٤ / ب). والمؤلف في القراءة (ص ٤١٥).

(٥) الأم (٢ / ٢٤٣، ٢٤٤).

فَابْنُ أُكَيْمَةَ مَجْهُولٌ.

وَقَوْلُهُ: فَأَنْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ. مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ.

وَرَوَاهُ الْأَوَّلُونَ<sup>(١)</sup> فَمِيزَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ.

وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّا قَدْ رُوِيَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ

بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ [اق ٣٨١ / أ] فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ، وَفِيمَا أَسْرَهَا.

وَرُوِيَّا عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي مِثْلِ الْقِصَّةِ الَّتِي رَوَاهَا ابْنُ أُكَيْمَةَ بَيَانَ مَا

نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنْهَا، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا»، يَعْنِي

الْجَهْرُ وَمَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ، وَلِيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا صَلَاةٌ إِلَّا بِهَا. وَقَدْ

مَضِي إِسْنَادُ حَدِيثِهِ وَشَوَاهِدُهُ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَذَكَرْنَا سَائِرَ شَوَاهِدِهِ فِي

كِتَابِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>.

وَهَذَا الْمَوْضِعُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْجُزْءِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٩٨٥] أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بِشْرَانَ بِيَعْدَادَ، أَنَّا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، قَالَ: حُدُّثْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقْرَءُونَ خَلْفِي؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>.

[١٩٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانُ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفِيَّانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْحِمْصِيُّ، ثنا الْمُؤَمَّلُ بْنُ عُمَرَ

(١) ينظر القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٢١).

(٢) القراءة (ص ٢٣٠ - ٢٣٤).

(٣) أخرجه السهمي في تاريخ جرجان (ص ١٦٠) من طريق يزيد بن هارون به.

أَبُو قَعْنَبِ الْقَعْنِي<sup>(١)</sup>، ثنا يُوسُفُ أَبُو عَنْبَسَةَ خَادِمُ أَبِي أُمَّامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَّامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ فَصَلَّاهُ خِدَاجُ»<sup>(٢)</sup>.

[١٩٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو الطَّيْبِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَاضِيِّ الْجُرجَانِيُّ فِي مَحَلَّ جَنْجُرُودَ، ثنا أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَءُونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْصَتَ، وَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأُوا، وَإِذَا أَنْصَتَ قَرَأُوا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمُّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجُ»<sup>(٣)</sup>.  
وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ بِمَعْنَاهُ.



(١) كذا وردت نسبته هنا، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٣٢٣) للمؤلف، وكذا أيضاً في الإكمال لابن ماكولا (٢ / ٨٢)، وفي موضع آخر منه (٤٥٤ / ٢): «القعنبي»، وفي أصل الرواية في المعرفة والتاريخ للبسوي: «العتبي»، ولم يتثنّ لنا الاطلاع على مخطوطتها، ولعل ما أثبتنا هو الصواب والله أعلم.

(٢) أخرجه البسوبي في المعرفة والتاريخ (٤٣٢ / ٢).

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٢٣) بسنده.

فِهْرَاسُ الْمَوْضُوعَاتِ



## فهرس المحتوى

الموضوع	الصفحة
١- وقت العصر يدخل بمصير ظل كل شيء مثله.....	٧
٢- ولصلاة المغرب وقت واحد .....	١٦
٣- والشفع الذي يدخل بغروبه وقت العشاء هو الحمرة.....	٢٩
٤- وأخر وقت الاختيار في صلاة العشاء لا يتجاوز ثلث الليل في أحد القولين .	٣٥
٥- والأذان لصلاة الصبح صحيح قبل الفجر .....	٤٤
٦- ودرك قدر التحرىمة من الوقت لا يلزم صلاة الوقت على أحد القولين.....	٦٣
٧- ودرك وقت العصر إذا أوجب العصر أو جب معه الظهر .....	٦٥
٨- والمغمى عليه إذا أفاق بعد مضي وقت الصلاة فلا يلزم منه قضاء تلك الصلاة .	٦٨
٩- والترجيع سنة في الأذان .....	٧٢
١٠- ويلتوفي في: «حي على الصلاة، حي على الفلاح»، ولا يدور في حجرة المتنارة	٧٧
١١- وما فات وقتها من الصلاة أقام لها ولم يؤذن في الصحيح من مذهبـه.....	٨١
١٢- في الجماعة إذا دخلوا مسجدا قد صلى فيه أهله .....	١٠١
١٣- ويكره أن يؤذن واحد ويقيم آخر.....	١٠٣
١٤- ومن أذن قاعدا لم يحتسـب بأذانه .....	١٠٥
١٥- والإقامة فرادـى .....	١٠٨
١٦- وكلمة التشـيـب قول المؤذـن: «الصلـاة خـير مـن النـوم» مـرتـين.....	١٦١
١٧- وموضع التشـيـب قبل الفراغ من الأذان.....	١٦٥
١٨- والتعـجيـل بالصلـوات كلـها أفضـل إـذا لم يكن هـنـاك عـذر.....	١٦٩

الموضوع	الصفحة
٦٩ - والوتر سنة	٢٠٩
٧٠ - والفرض على كل مصل إصابة عين القبلة	٢٢٧
٧١ - ومن اجتهد فصلى إلى الشرق ثم تيقن أن القبلة إلى الغرب	٢٣٢
٧٢ - والمرافق إذا افتتح صلاة الوقت بشروط صحتها من طهارة النعل والبدن واللباس	٢٤٠
٧٣ - ولا تتعقد الصلاة إلا بقوله: الله أكبر	٢٤٢
٧٤ - وإذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي كفاه منكبيه	٢٤٨
٧٥ - والسنة أن يضع اليمنى على اليسرى تحت صدره وفوق سرتها	٢٥٢
٧٦ - والختار أن يستفتح بقوله: وجهت وجهي	٢٥٦
٧٧ - بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة خاصة من الفاتحة سوى سورة (براءة)	٢٦٣
٧٨ - ويجهر الإمام بالتأمين فيما يجهر بالقراءة فيه	٣١٥
٧٩ - ورفع اليدين سنة عند الركوع والارتفاع منه	٣٢٨
٨٠ - ومن رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد	٣٨٨
٨١ - وجلسة الاستراحة بعد السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة سنة	٣٩٤
٨٢ - ويشير بالمبحة في التشهد	٣٩٨
٨٣ - والقعود في التشهد الأخير يكون بالتورك	٤٠٤
٨٤ - وقراءة السورة سنة في الآخرين	٤٠٧
٨٥ - القراءة خلف الإمام فرض	٤١٠

